

شكري لطيف

# الإسلاميون والمرأة مشروع الإضطهاد

دار سحر للنشر

٢١٠.٤  
لش ١



357

الإسلاميون والمرأة:  
مشروع الاضطهاد

©

جميع الحقوق محفوظة لدار سحر للنشر

---

٢١٧٤  
—————  
١٥٥

# الإسلاميون والمرأة: مشروع الاضطهاد

شكري لطيف

دار سحر للنشر



الإهداء:

إلى شهيد حركة تحرّر المرأة: الطاهر الحدّاد

إلى عظيمات تونس الخالدات:

قلاديس عدّة

نبيهة بن ميلاد

بشيرة بن مراد





## الإهداء:

إلى شهيد حركة تحرّر المرأة: الطاهر الحداد

إلى عظيمات تونس الخالدات:

قلاديس عدّة

نبيهة بن ميلاد

بشيرة بن مراد



## مقدمة الطبعة الثالثة

هل قيّض للعرب أن يقفوا على أعتاب التاريخ وأن يبقوا خارجه؟  
هل قدر لهم أن يبقوا يدورون في حلقة مفرغة حول السؤال/ الإشكالية  
التي طرحتها النخب السياسية والثقافية منذ أواسط القرن 19:

لماذا تخلفنا؟

ولماذا تقدّم غيرنا؟

هل قدر سيزيفي عبثي، أن يكون مصير كل ما تراكم من إجابات لهذا  
السؤال المركزي طيلة أكثر من قرن.

+ في المستوى السياسي: الدولة المدنية والحرية بديلا للاستبداد  
والاستعمار.

+ في المستوى الاقتصادي: التنمية العادلة بديلا للتخلف والتبعية.

+ في المستوى الاجتماعي: العدالة والمساواة بديلا للتمايز بين مكوثي  
المجتمع نساء ورجالا.

+ في المستوى الثقافي: التنوير والعقلنة بديلا للترنم والخرافة.

+ في المستوى التربوي: المعرفة العصرية بديلا للتقليد الاجتراري.

- أن يكون مصير كل ذلك إعادة التساؤل وإعادة النظر والمراجعة لا

في اتجاه تطويري بل في اتجاه ارتدادي نكوصي تصفوي؟

أليس من المفارقات الغريبة، بعد أكثر من قرن على دعوة قاسم أمين  
لتحرير المرأة في المشرق، وإثره الطاهر الحداد في ترنس، وبعد تمكّن المرأة  
من كسب حقوق متفاوتة الدرجة في عدد من البلدان العربية، في مقدمتها تونس  
منذ نصف قرن تحديدا - أليس من المفارقات الغريبة أن يطفو على سطح  
المجتمع تيار فكري/ سياسي يميني محافظ متدنّر بغطاء ديني أصولي سلفي،

ليعلن دون مواربة عزمه على نفس كل ما أنجز بفضل كفاح أجيال متعاقبة، والعودة بنا إلى نقطة الصفر وفتح الجدل الذي ظنّ الجميع أنه أغلق في بدايات القرن العشرين: جدل القديم والجديد، جدل التقليد والتحديث، جدل السفور والحجاب... وغيرها من الثنائيات التي شملت جميع المستويات المعرفية وجميع ميادين الحياة السياسية والاجتماعية، وكان من المفترض أنها حسمت نهائيا في اتجاه التقدّم التاريخي والحضاري؟

أليس من المؤشرات المعبرة عن وضعية التدهور والاختلال العام السائد لدينا، أن يكون اتجاه مناطق ومجتمعات مماثلة ومشابهة لنا مثل بلدان القارة الأمريكية الجنوبية، نحو الحضور الفاعل في المشهد التاريخي الإنساني، في حين أنّ اتجاه منطقتنا ومجتمعاتنا "ونحننا" هو الانزياح نحو أكثر المواقع والمواقف اليمينية محافظة، باستغوال الحكم الاستبدادي وتفاقم التبعية الاقتصادية وتفشي الأمية والتفجير والحيف، وتغلغل نزعات الانغلاق والتعصب. وهي كلّها عوامل مهينة وممهدة لعودة الاستعمار الكلاسيكي الذي يتولّى حاليا إعادة تشكيل المنطقة وبسط هيمنته المباشرة عليها؟ !

أليس من المفجع -مع حلول القرن 21- أن يبقى وضع المرأة ومكانتها داخل المجتمع محلّ جدل بيزنطي لا يقفل، ومحلّ توظيف لكسب "شرعيات" موهومة وواهية سواء من السلطات الحاكمة أو من بعض المعارضات، أو محلّ تجاذب بين هذه وتلك أو بين المعارضات فيها بينها، أو محلّ مقايضات مشبوهة بين السلطات الحاكمة والمعارضات أو فيما بين أطراف هذه الأخيرة؟ !

أليس من المفارقات المفزعة، أن تبلغ الأغراض السياسية الضيقة مبلغها النفعي المبتدل، لحدّ إقدام نخب وحركات محسوبة على الحداثة بشكليها الليبرالي واليساري- على التملص من أطروحاتها التأسيسية، وعلى تبادل "صكوك غفران" و"شهادات طهارة" مع حركات الإسلام السياسي الأصولية،

مقابل "تطمينات" لفظية تقدّمها هذه الأخيرة، تطمينات لا تتجاوز الشكل ولا تمسّ جوهر فكرها السلفي؟

فهل أن الديمقراطية قابلة للتجزئة؟ هل أنها مجرد آليات لضمان الحريات العامة والفردية، ولإجراء الانتخابات والتناوب على الحكم؟ أم أنها في الأساس، مشروع مجتمعي شامل، حامل لثقافة حكم وثقافة علاقة بين الحاكم والمحكوم، وبين أفراد المجتمع وبين كافة مؤسساته وهياكله؟

أو ليست قاعدة الديمقراطية وأساسها ومقدّماتها مجسّمة في إلغاء مفهوم "الرعية" (الشامل للرجال والنساء) وإلغاء عقلية "الحريم" (الخاصة بالنساء) وهو ما يتلخّص في مفهوم "المواطنة" التي يتساوى بها ومن خلالها الجميع أيّاً كان جنسهم أو معتقدهم أو موقعهم، بما يجعلها في تناقض جوهرى مع كل أشكال الحكم وصيغ الانتظام السياسي وكل مشاريع المجتمع القائمة على الاستبداد لحاكم بأمره أو لحاكم بأمر الله.

والحالة تلك !!

فكيف يتجاسر البعض على الادّعاء اليوم، بأن الديمقراطية كفسلفة وكمشروع حضاري/سياسي/اجتماعي/ثقافي، متكامل ممكنة وقابلة للإنجاز التاريخي الفعلي وغير المنقوص، دون أن توفرّ لنفسها الاستقلالية التامة عن كافة صيغ الاستبداد حاكمة أو معارضة، أرضية أم سماوية؟ وكيف يسعى البعض على إيهامنا باحتمال أن تكون السلفية كنظام تفكير ماضوي متكلس، وكمشروع سياسي تيوقراطي، جزءاً ومكوّناً من مكونات المشروع الديمقراطي، والحال أنّ مرجعيات الأصولية وآلياتها ومناهجها وغاياتها، قائمة بالضبط على إلغاء ونفي هذا المشروع لتعارضه مع مفهوم "حاكمية الله"، وهي بالضبط على طرف النقيض معه بناء على عدم فصلها بين العام والخاص، بين الديني والدنيوي، بين العقيدة والقانون، بين السياسة والشريعة، بين الدين والدولة؟ !

ثمّ أليس للديمقراطية محتوى اجتماعيا؟ وألا تعتبر المساواة التامة بين الجنسين الشرط الضروري والكافي، وحجر الزاوية في هذا البناء الاجتماعي المنشود؟ فكيف يمكن التنازل والتفويت في أيّ عنصر من عناصرها لحساب "توافق" لا مبدئي مع أصولية سلفية يشكّل وضع المرأة الدونيّ حجر الزاوية في بناءها الفكري وفي مشروعها المجتمعي؟

فهل أنّ أيّ استكمال فعليّ لمسار تحرّر المرأة وتمتّعها بحقوقها، وأيّ مساواة فعلية بين الجنسين، قابلة للاستشراف والانجاز دون ضرورة طرح إلغاء كل ما تبقى من رواسب الفقه التقليدي الأبوي المكرّس للتفاوت ولتحقير وتشيي المرأة، وذلك خاصة عبر مؤسسة المهر، وولاية الرجل ورئاسته للأسرة وعدم التساوي في الميراث؟

وهل يتفق الاعتناق المتماusk والوفّي للديمقراطية، -في ظرفيّتنا التاريخية الحالية، وعلى ضوء التطوّرات والتراكمات الكمية والنوعية التي شهدتها المجتمع التونسي بعد 50 سنة على اصدار م/أ/ش- هل يتفق مع تجنّب طرح هذه القضايا المحورية والمبدئية، ومع اقتران ذلك مع "توافق" بين أطراف "حدائية" مزعومة وبين الحركة الأصولية، على إدراج مسألة حقوق المرأة، ضمن الاطار الهلامي والغائم وغير محدّد المعالم لما يُدعى "الهوية العربية الاسلامية" وكذلك على الدفاع عن "حرية" لباس الحجاب !!

ألا تؤشّر هذه الوضعية السريالية التي وصفتها البعض بأنها "انجاز تاريخي غير مسبوق لعلاقة توافق بين اسلاميين وعلمانيين" - أكثر من أيّ اعتبار سياسي- عن هشاشة وعدم تماسك الخلفيات الفكرية للنخب السياسية والثقافية، وهو الأمر الذي يفقدها تميّزها علاوة عن مصداقيتها، كما يعمّق عزلتها ويحملها مسؤولية جسيمة في زيادة تدهور الوعي العام وشلّ ملكات التمييز بين المواقف والاطروحات والمشاريع المجتمعية؟

ألا يُعدُّ ذلك خدمةً ومدداً مجانياً لفكرٍ ولمشروعٍ سلفيٍّ أصوليٍّ يتغذى من الإرث الثقافي الانحطاطي السائد، ومن شبكات المال والإعلام وفضائيات البترودولار؟

وهل صحيح -حسب التعليلات المبررة لهذا الزواج السريالي-:

أن الحركة الأصولية تنتهج "توجُّهاً جديداً"؟ وأنه:

"نتيجةً للحراك السياسي والفكري والاجتماعي في داخل البلاد والتطورات الدولية، حصل تغييرٌ في خطاب بعض الفصائل الإسلامية التي أصبحت تدفع عن نفسها "تهمة" السعي إلى مراجعة مكتسبات النساء التونسيات، وتعتبر عن تمسكها بها وترى فيها "جزءاً من مكاسب الحداثة التونسية" التي لا تتناقض مع مقومات الهوية العربية الإسلامية"<sup>(1)</sup>

فهل تخلَّت الحركة الأصولية إذن عن مرجعيات فكرها السلفي الممتد إلى ابن تيمية وصولاً إلى المرجعيات المعاصرة: حسن البنا وسيّد قطب والمودودي، مروراً بالغزالي والمدرسة الحنبلية؟ وهل تخلَّت عن ازدرائها الباتولوجي للمرأة، وعن الموقع الدوني الذي توليه لها ضمن مشروعها المجتمعي الكلياني المغلق؟

لاجواب البتّة عن هذه الأسئلة الدقيقة لدى المسوقين الجدد لأسطورة "التوجُّه" الأصولي "الجديد".

غير أن الحقائق التي تدلُّ على عكس كل ذلك قائمة وثابتة، ويمكن لكل صاحب بصر وبصيرة أن يدركها ويتأكد منها دون شديد عناء.

بدءاً، لا بدّ من الإشارة إلى أن تعديل الحركة الأصولية لبعض مواقفها ليس وقفاً على مرحلة أو قضية دون أخرى. فقد قامت، منذ تأسيسها سنة 1972 تحت مسمى "الجماعة الإسلامية" بتعديلات عديدة ليس فقط لبعض أطروحاتها بل إن ذلك قد طال حتى تسمياتها. والعامل المحدّد في كل ذلك، ليس التطوّر الفكري الداخلي الذي تمخّص عنه قطع جذري مع أسس وقع

تجاوزها نهائياً، بل هو الاضطدام برفض المجتمع التونسي الذي حاولت الحركة الأصولية دون طائل "أسلمته" والسيطرة الكلية عليه.

والإقرار بذلك واضح وجليّ حيث نجد:

"كان من الطبيعي أن تصطدم هذه الحركة التغييرية بمقاومة من المجتمع شأن كل مجتمع يدافع عن نفسه... ومن طرف القوى الطامحة للتغيير في اتجاهات أخرى.."<sup>(2)</sup>

لقد أدركت الحركة الأصولية ضرورة ما أسمته "تدارك الأخطاء" لما واجهت به المجتمع والمرأة التونسية خاصة، طيلة ثلاثة عقود، من دعوات فجّة لمنعها من التعليم والشغل وإعادتها للبيت، وهو الأمر الذي نفرّ منها قطاعات واسعة، لذلك أصبح من الضروري التوجّه لها بخطاب مغاير شكلياً، قادر على استدراجها:

"الحركة اليوم، وهي بصدد التقويم الشامل لمسارها خلال العقدين الماضيين... تدرك حق الإدراك أهمية دور المرأة في حركة التغيير... سواء بالمنظور الديمغرافي الذي يكشف عن أنّ أكثر من نصف المجتمع التونسي من النساء، أو من المنظور التربوي من حيث أنّ المجتمع يتربّى بيدها"<sup>(3)</sup>

وعلى هذا الأساس فقد انتهت الحركة إلى:

"أنّ عدداً كبيراً من المفاهيم المتخلّفة بالمرأة تحتاج إلى إعادة نظر.. على ضوء النصوص الثابتة"<sup>(4)</sup>

سيقع إذن تعديل التوجّه للمرأة باعتبارها فقط وأساساً "معطى ديمغرافياً" لا يمكن إهماله وسيقع "إعادة النظر" في عدد من المفاهيم.. ولكن... "على ضوء النصوص الثابتة"، وذلك ما يفند أية مزاعم وأي أوامام حول أيّ تطوّر جوهري في مواقف الحركة الأصولية.

في كتاب معنون "المرأة بين القرآن وواقع المسلمين" الصادر مؤخراً بلندن عن المركز المغاربي للبحوث والترجمة، والذي يصنّفه البعض بأنّه كتاب مفصلي، انتقل بالحركة الأصولية التونسية من طور التقليد إلى طور



التجديد، نجد استعراضاً دقيقاً للمفاهيم المتعلقة بالمرأة التي سيتم "إعادة النظر فيها". وهي على التوالي: الاختلاط - مفهوم عمل المرأة - المرأة والتعليم - المرأة والعمل السياسي.

1- الاختلاط : ستكون النزعة البرجماتية وتجنب التصادم مع الواقع التونسي، بل التأقلم معه للالتفات عليه هو خلاصة "إعادة النظر" في هذه القضية المحورية في البناء الفكري الأصولي.

"إن خروج المرأة قد فرضته ضرورات مختلفة... وهذه الاتجاهات للتطور غالبة، فوجب الحركة الإسلامية بدل التصدي لها، فهمها واستيعابها والعمل على توجيهها بما يناسب مبادئ الإسلام وقيمه العليا، فالحديث عن منع الاختلاط أمام اتجاه هذه التطورات لا يدل على وعي كاف باتجاهاتها"<sup>(5)</sup>  
"النتيجة: نعم للاختلاط بشروطه الإسلامية"<sup>(6)</sup>

2) عمل المرأة: يتلخص التطوير وإعادة النظر في هذا المفهوم (الذي لا يصنف البتة كحق) في أنه سيسمحُ به للمرأة خدمة لغاية مزدوجة:  
أ- إبراز نموذج نسائي أصولي:

ف"الحركة الإسلامية تحتاج في الميدان السياسي والثقافي والاجتماعي (النقابي) إلى إبراز زعامات نسائية متسلحات بخلق الإسلام.. زعامات نسائية تقمّن للرأي العام فرصة ممتازة للمقارنة بين نموذج التحرير الإسلامي والنماذج التغريبية"<sup>(7)</sup>.

ب- توظيف العمل وتوجيهه لصالح الدعوة:

"إن خروج المرأة المسلمة من بيتها للعمل وملاقاتها لكثير من المتاعب يُعتبر تضحية من زوجها لها مقابل لصالح الدعوة الإسلامية، فإن ضرورة وجود العنصر النسائي الإسلامي في المؤسسات التي يكثر بها النساء كالمؤسسات الصحية والتعليمية والاجتماعية ومراكز التجمع النسائي (طبية، ممرضة، معلمة، أستاذة، مرشدة اجتماعية..) بغاية تبليغ الدعوة الإسلامية واطهار أن النموذج الإسلامي النسائي يفوق في أهميته حتى الضرورات

الاقتصادية بالنسبة للحركة الاسلامية. فعلى الإخوة والأخوات أن يتفهّموا هذه  
الضرورة ويقدموا من أجلها التضحيات المطلوبة.. ممّا يجعل الصالح من  
وجود الأخت في هذه المؤسسات يفوق المخاطر والمحاذير..»(8)

واستدراكا وتوضيحا لمن قد يعتريه شكّ في أنّ إعادة النظر في مفهوم  
عمل المرأة قد يؤوّل على أساس أنه إقرار لها من الحركة الأصولية بحقّ  
مساو لحقّ الرجل، يقع التأكيد على أنّ الأولوية في العمل هي... للرجل !!  
"يراعي في اختيار العاملين الكفاءة المطلوبة بقطع النظر عن  
الاعتبارات الجنسية، فإذا استوت الكفاءة قدّم الرجال، فلا يرضى الإسلام أن  
تعمل النساء وأفواج الرجال عاطلون، خاصة وأنّ المرأة تقدر على القيام  
برعاية البيت" (9).

3- المرأة والتعليم: مثله مثل العمل، سيُسْمَحُ به لا كحقّ قائم لذاته،  
وإنما خدمة لأهداف محدّدة هي:

أ- إعادة إنتاج شروط الفصل بين الجنسين:

"إننا نحن الإسلاميين إذ نحدّ من طموح الفتاة إلى المستويات العلمية  
العالية، ألا نشعر بالتناقض الواقعين فيه؟

فمن ناحية يودّ أحدنا لو تمكّن من عرض زوجته إذا أصيبت بمرض  
على طبيبة وليس على طبيب، ويتمنّى أن يدرّس ابنته على معلّمة وأستاذة،  
ومن ناحية أخرى يحول بين ابنته وبين أن تواصل تعليمها ليتكون معلّمة أو  
طبيبة أو أستاذة أو ممرضة؟..»(10)

ب- تعلّم منفصل عن الشغل موجّه لتربية الأبناء.

"سبب آخر إضافي من شأنه أن يدفعنا إلى حتّ بناتنا إلى النيل من العلم  
أقصاه بقطع النظر عن قضية التشغيل، فنحن لا نرى ضيرا أبدا، ولا تبديدا  
للطاقات أن تقصر مُجازةً في الآداب أو العلوم عملها المهني على تربية  
أبنائها، بل نتمنّى أن تكون كلّ أمّ من هذا القبيل..."(11)

ج- تعليم موظّف لأداء الدعوة:

"بالنسبة للإسلاميين بالذات، فهناك سبب إضافي آخر يدعوهم إلى حث بناتهم وأخواتهم الداعيات إلى مواصلة التعلّم إلى أقصى ما تسمح به امكانياتهنّ ألا وهو الدعوة الإسلامية ذاتها التي تكون الأخت أقدر على أدائها على أحسن وجه بين كل الأوساط كلما كانت مسلحة بالعلم والمعرفة.." (12)

4- المرأة والعمل السياسي: تقاليد النضال السياسي النسائي في تونس واقع لا يمكن للحركة الأصولية التصادم معه، بل من الضروري كما هو الشأن مع العمل والتعليم التعامل معها ببرجماتية تضمن الالتفاف عليها لاحقاً. كما أنّ الرؤية القارة للمرأة كمعطى ديمغرافي يشكّل نصف المجتمع يفرض على الحركة الأصولية العمل على توظيفه ولكن في حدود شكلية لا يمكن الخروج عنها بما يتعارض مع قوامة الرجل على المرأة وولايته عليها.

أ- فيما يتعلّق بالترشح للمجالس النيابية:

"الأصل الذي أثبتّه القرآن الكريم أنّ الرجال قوَامون على النساء فكيف نقب الوضع وتصبح النساء قوَامات على الرجال.

وأودّ هنا أن أبين أمرين:

الأول : أنّ عدد النساء اللاتي يرشحن للمجلس النيابي سيظلّ محدوداً، وستظلّ الأغلبية الساحقة للرجال، وهذه الأكثرية هي التي تحلّ وتعدّد. فلا مجال للقول بأنّ ترشيح المرأة للمجلس سيجعل الولاية للنساء على الرجال. الثاني... الممنوع هو الولاية العامة للمرأة على الرجال. والحديث الذي رواه البخاري "لن يفلح قوم ولّوا أمرهم امرأة" إنّما يعني الولاية العامة على الأمة أي رئاسة الدولة" (13).

ب- حدود عضوية المرأة في المجالس النيابية:

"على أننا حين نقول بجواز دخول المرأة مجلس الشعب، لا يعني ذلك أنّ تختلط بالرجال الأجانب عنها بلا حدود أو قيود أو يكون

ذلك على حساب زوجها وبيتها وأولادها، أو يخرجها ذلك عن أدب الاحتشام في اللباس والحركة والكلام، بل كل ذلك ينبغي أن يراعى بلا ريب ولا نزاع من أحد<sup>(14)</sup>

ج- التشريع لله وليس من اختصاص المجلس:

"الشق الثاني من مهمة المجلس (بعد المحاسبة والنصح) يتعلّق بالتشريع. وبعض المتحمّسين يبالغون في تضخيم هذه المهمة زعماً بأنها أخطر من الولاية والإمارة فهي التي تشرّع للدولة، لينتهي إلى أنّ هذه المهمة الخطيرة لا يجوز للمرأة أن تباشرها. والأمر في الحقيقة أبسط من ذلك. فالتشريع الأساسي إنّما هو لله وأصول التشريع الأمرة الناهية هي من عند الله سبحانه.."<sup>(15)</sup> ص 120 ن/م

ذلك هو إذن ما نخرج به بكل دقّة ودون زيادة أو نقصان أو تجرّ من "تطوير" و"اجتهاد" و"توجّه جديد" مزعوم للحركة الأصولية في مواقفها من المرأة وذلك من خلال آخر ما صنّفه ونشره منظرها الرئيسي في هذا الصدد. ولا بدّ من الإشارة إلى أنّه قد تعرّض إضافة لما تقدّم لمسألة جوهرية في البناء الفكري الأصولي ألا وهي مسألة تعدّد الزوجات التي أعاد تأكيد شرعيّتها وضرورتها ومعارضته لمنع التشريع التونسي لها:

"كلمة أخيرة حول تعدّد الزوجات هذا الذي نُظِرَ إليه على أنّه نقطة ضعف في الإسلام يسهل اتّخاذها منطلق هجوم عليه والحقّ غير ذلك، فالإسلام في كلّ تشريعاته يقف على أساس صلب من العمل على تحقيق مصلحة الجماعة حتى ولو كان في ذلك ما يؤذي بعض الأفراد...

.. فإنّ فضلتُ بعضهنّ أو جلّهنّ الاشتراك مع أخرى في زوج واحد تماشياً مع العمل بمبدأ أخفّ الضررين، فبأيّ حقّ يتدخّل المشرّع لمنعهنّ من هذا الاختيار الحرّ؟

.. أليس في هذا رحمة للمرأة وللمجتمع؟<sup>(16)</sup>

وحتى تُغلقَ الدائرة، وتكتمل الصورة، ويتأكد كيف أنّ الموقف من المرأة مندرج لدى الحركة الأصولية ضمن مشروع مجتمعي وسلطوي كلياني تخضع كل مجالات الحياة الفردية والاجتماعية والسياسية فيه إلى سلطة "مقدّسة" لا مجال لمسائلتها أو نقدها أو التشكيك فيها، فإنّ المصنّف المذكور يقدّم لنا توصيفا دقيقا لطبيعة المجتمع التونسي ولطريقة علاجه الناجعة لوضعه ووضع المرأة التونسية على "الطريق القويم":

"هذا المجتمع فاسد. نعم هو فاسد بكل مؤسّساته... واعتبار أنّ مجتمعنا هذا لا يحتاج لغير لمسات صغيرة كتطوير الزي وإزالة الحمرة حتّى يصبح مجتمعا إسلاميا، هذا وهم خاطئ فالمجتمع الإسلامي هو الذي يتولى الله فيه سلطة التشريع، تشريع النظم والقوانين والقيم والموازين، ما تتعلّق منها بالفرد والمجتمع والدولة، وما يتعلّق بالناحية المادية والروحية"<sup>(17)</sup>.

#### الموقف من مجلة الأحوال الشخصية:

شكل "تأنيث" و"شيطنة" م/أ/ش ثابتا من ثوابت أدبيات الحركة الأصولية التكوينية والتأطيرية والدعائية منذ تأسيسها سنة 1972، وكانت لا تتوانى بين الفينة والأخرى عن القيام بعملية "جسّ نبض" للرأي العام بإعلانها الرسمي والعلني عزمها على "مراجعتها بما يتلائم مع الشريعة المطهّرة" كان ذلك سنة 1981 في مناسبة الإعلان التأسيسي للاتجاه الإسلامي، ثم كان ذلك سنة 1984 بمناسبة الحملة التي شنتها الحركة ضدّ أرضية الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الانسان التي أدرجت مبدأ المساواة التامة بين الجنسين فيها. كما شكّلت الانتخابات التشريعية لسنة 1989 المناسبة الكبرى لإعلان معارضة م/أ/ش والدعوة الصريحة لإعادة تشريع تعدّد الزوجات وتحريم التبنّي... غير أنّ ردود الفعل الحازمة التي كانت تلقاها من الحركة الديمقراطية والنسائية التونسية كانت تدفعها إلى التراجع ومحاولة التملّص وإعلان عدم معارضتها لاحكام م/أ/ش.

وقد أوضحت هذه الازدواجية المدروسة سمة ملازمة للحركة الاصولية وطريقة ناجعة لاستثمار تأييد المؤيدين وتحييد المعارضين وبثّ البلبلة في صفوفهم وشقّها واستدراج جزء منهم إلى موقع المهلّل "لاعتدال" و"تطور" الحركة الاصولية على غرار الإعلان الذي صدر في 8 مارس المنقضي.

وقد كنّا أشرنا في أكثر من مناسبة، إلى أنّ هذا الغموض الذي يحتمل الموقف ونقيضه تجاه م/أ/ش هو غموض متعمّد ومقصود يفسح للحركة الاصولية هامشا للمناورة، ويوفّر لها "المرونة" المطلوبة لتمير أطروحاتها وتثبيتها اجتماعيا بالتدرّج، دون الدخول في مواجهة صدامية مع المجتمع.

### المرفوض في م/أ/ش

وإذا أردنا كشف حجب هذا "الغموض" في شقيه القابل والرافض - بالاعتماد لا على نصوص قديمة وانما على آخر ما صدر من مواقف رسمية - فإننا سنجد حكما واضحا قطعياً أنّ:

"م/أ/ش لم تكن ثمرة تطور ذاتي للمجتمع التونسي ولا تلبية لضغوط ومطالب انسانية، بل انها ضمن الأجواء التغريبية التي ظهرت فيها كانت جزءا من حملة عامة لتغريب مجتمعنا والقضاء على ذاتيته العربية الاسلامية"<sup>(18)</sup>

ذلك هو إذن الحكم القطعي النهائي الذي يعيد تأكيده وحوصلته مؤخراً منظر الحركة السلفية التونسية وذلك في الوقت الذي يتوهم البعض عن قصد أو عن غير قصد الظفر "بتوجه جديد" للحركة الاصولية مغاير ومتجاوز لأطروحاتها "القديمة" ويجهدون أنفسهم لإيهام الرأي العام بحصول ذلك.

فأين يكمن التجديد والتجاوز حين نجد أنّ:

"خطورة هذه المجلة تكمن في الموجه التي صاحبها وسبقها ولحقها وساهمت هي في إلهاب نارها. أعني موجة التغريب والثورة العمياء ضدّ كل

تراثنا الفكري والثقافي والتشريعي والرغبة في تقويض البناء الاجتماعي الموروث".

وأين يكمن هذا "التوجه الجديد" المزعوم حين نظفر لا فقط على جرد دقيق للنصوص القانونية المرفوضة في م/أ/ش بل نجد كذلك دعوة صريحة لإعادة تطبيق الرجم كحد شرعي وإعادة تشريع تعدد الزوجات وإلغاء التبني:

".. بعض نصوصها التي أسقطت على المجتمع إسقاطا.. مثل:

+ إباحة التبني

+ وتأييد الفراق بعد الطلقة الثالثة

+ وإباحة الزنا للراشدة واعتبار القيام ضده حق شخصيا للزوج

المتضرر والزوجة، والتخلي عن الحد الشرعي في ذلك.

+ ومقابل إباحة التعدد الحرام، وقع تجريم التعدد الحلال مهما كان

المبرر<sup>(19)</sup> ص 104 ن/م.

كما نصطدم بقائمة من:

"التشريعات التي أنت لتزيح ما بقي من عقبات قانونية في طريق الفساد

وهي:

+ القانون المبيح والمشجع لتعاطي وسائل منع الحمل.

+ قانون إباحة الاجهاض

+ تشريع آخر يتم الحلقة الجهنمية

وهو عدم اعتبار البكارة في عقد الزواج، وبالتالي فاكتشاف عدم

توفرها في الفتاة العروس ليس مبطلا من مبطلات العقد

+ قانون إباحة التبني... ص 105 ن/م

أي امتهان وأي إهدار لكرامة وإنسانية المرأة أكثر من هذه الدعوة

المقرفة التي تحاول استعادة رؤى وممارسات قرون الظلام والانحطاط البدائية

التي تختزل المرأة في جسدها وتختزل "قيمتها" في "شرفها" وتختزل "شرفها" في غشاء بكارتها ثم فيما بين فخذها مدى الحياة؟ !!!

المقبول في م/أ/ش:

إنّ الادعاء بأنّ الحركة الأصولية قد غيرت موقفها من م/أ/ش مؤخرًا وأصبحت وفقًا "لتوجّه جديد" في فكرها تعتبر المجلة "مكسبًا" هو إيداع باطل ومجانِب للحقيقة وللتاريخ كما أنه يعبر عن جهل قاتل بمواقف الحركة الاصولية الثابتة.

فهذه الأخيرة قد أدركت منذ زمن بعيد أنّ توخيها خطابًا تصعيديًا متشنجًا ضدّ م/أ/ش أمر غير مجد ويجعلها في قطيعة مع أوسع قطاعات المجتمع.

لذلك أصبح خطابها المعدل يقيم تمايزًا داخل م/أ/ش يقبل علي ضوئه بعض أحكامها ويرفض أخرى.

كما أنها وخلافًا لمن يدّعي أنها أصبحت مؤخرًا "متشبّثة" بم/أ/ش- لم تتورّع على الإمضاء الرسمي على الميثاق الوطني سنة 1988، الذي يمثّل "التمسك بم/أ/ش ومكاسب المرأة التونسية" ركنا أساسيا من أركانه الأساسية.

لقد تعرّفنا فيما تقدّم على البنود التي ترفضها الحركة الأصولية في م/أ/ش فما هي تلك التي تقبلها فيها؟

إنّ ما تقبله وتدافع عنه الحركة الأصولية هو ذلك الموروث الفقهي التقليدي الذي لم تخرج عنه م/أ/ش والذي لم يدخل عليه تغيير جوهري منذ صدورها سنة 1956، باستثناء بعض التعديلات الجزئية التي تمت في التسعينات وهو الموروث المتمثّل في:

- المهر بصفته شرطًا من شروط عقد الزواج

- الحضانة



إن هذه البنود التي تركز التفاوت بين الجنسين وتجعل المرأة في مرتبة التابع الذي لا يتجاوز في القيمة نصف الرجل، هي ما تتمسك الحركة الأصولية بها وما تسعى إلى استكمالها عبر إعادة تقنين تعذد الزوجات، وإقرار إقامة الحدود وإلغاء التبني.

وذلك ما يفسر مدلول:

"أن الحوار حولها (م/أ/ش) لتطويرها ممكن خاصة إذا وضع الحوار ضمن الإطار المرجعي للاجتهاد الاسلامي"<sup>(21)</sup>

وذلك بناء على:

"أن النصوص الأصلية لهذه المجلة يمكن تخريجها على مذاهب الفقه الاسلامي بنسبة 95%"<sup>(22)</sup>

فأوضاع الأسرة وإحداث تغييرات مهمة عليها ممكن إذن..

"ولكن بفارق أساسي، بين أن تتأسس على أسس الإسلام وترتبط بتشريعاته وأخلاقياته وعقائده.. وبين أن تتم في سياق التغريب.."<sup>(23)</sup>

ولا تتأخر الحركة الأصولية عن تقديم البديل المتكامل النموذجي لم/أ/ش في وضعها المختل الحالي حسب زعمهم. وهي مجلة "جعيط" التي يتوفر فيها مقياس التطابق مع الشريعة و"الهوية" فماهي مكونات هذه المجلة؟ وما سرّ تمسك الحركة الأصولية بها وبصاحبها؟

"ظهرت مجموعة مجلات "الأحوال الشخصية" أهمها في حدود علمنا المجلة التي أشرف عليها المفتي الشيخ عبد العزيز جعيط، وهي مجلات انطلقت من نصوص الشريعة ومن التراث الفقهي لتلبية احتياجات الواقع المتغفن. فكانت اجتهادات اسلامية وتطورا تشريعيًا منطلقًا من ذاتية الأمة واحتياجاتها لا نقلًا عن الغرب واسقاطًا منعسفًا على الواقع"<sup>(24)</sup>.

الشيخ محمد العزيز جعيط الذي يقدّم من طرف الحركة الأصولية كرمز للهوية وتقدّم "مجلّته" للأحوال الشخصية كنموذج ومرجع يجب العودة لها - أحد كبار رجال السلطة الدينية والسياسية في عهد الاحتلال الفرنسي لتونس - فقد كان مفتياً مالكياً بالمحكمة الشرعية وعضواً باللجنة المكلفة بالنظر في كتاب الحداد "امراتنا في الشريعة والمجتمع" وقد تقلّب في عديد المناصب إلى أن تولّى سنة 1948 وزارة العدل.

ويتلخّص رأي الشيخ جعيط الشخصي في كتاب الحداد في أن:  
"صاحبه قد سلك فيه منهجا خالف به اجماع الكافة.. وفي رأبي الخاص أن كثيرا مما تضمّنه الكتاب يوجب المروق من الدين".

أمّا لجنة شيوخ جامع الزيتونة التي كلفت بالنظر في كتاب الحداد، والتي كان الشيخ جعيط من أعضائها، فقد تضمّن تقريرها الذي رفعته إلى حكومة الاحتلال ما يلي:

"... بمجرد تصفّحنا إياه بنظرة إجمالية، وجدنا به ما يخلّ بالشريعة الإسلامية.. نطلب من الجنب توقيف ومنع رواجه" فـ"الكتاب المذكور يحوي في عدّة نواحي منه أوجها كثيرة من الضلال والتضليل وبهذه الصفة يُعتبَرُ مروقا عن الدين وتمردا على اجماع الأئمة من علماء الاسلام، ومحاربة لحضرة الرسول الأعظم..."

إنّ هذا الرجل الذي أسهم مباشرة وشخصيا في مصادرة فكر الطاهر الحداد وفي تكفيره وتصفيته ماديا ومعنويا، هو إذن العمق والنبع الذي تنهل منه الحركة الأصولية وتتماثل معه. أما "مجلّته" التي يدعون للعودة لها كمرجع تشريعي، فهي تجميع فقهي للأحكام الشرعية للأحوال الشخصية كان قد أعدّها أثناء تقلّده لوزارة العدل سنة 1948 وهي عبارة عن حوصلة وتقنين لأكثر المواقف والممارسات الاجتماعية الموروثة ظلّمة وامتهانا لكرامة وانسانية المرأة.

وإنّ ذلك يبيّن بكل جلاء، زيف كل "إدعاء" وكل "توهم" حول "تطور" لمواقف الحركة الأصولية وحول انتقالها "السحري" من طور الرفض إلى طور الاندماج في فكر وممارسة مشروع الديمقراطية وحقوق المرأة وحقوق الانسان عموما. فالتمسك بمرجعيات النظر السلفي متواصل الحلقات لديها دون انفكاك من ابن الجوزي وابن تيمية إلى البنا وقطب والمودودي وجعيط، وتلك المرجعيات التي ترقى إلى رتبة المقدس والتي يعتبر كل مشكك وناقذ لها "مارقا" وخارجا عن الملة" هي بالضبط نص وروح محتوى مفهوم "الاصالة" و"الهوية العربية الاسلامية" ندى الحركة الاصولية وهي الشرط الضروري والاطار والمدخل الأوحد لطرح قضايا المجتمع والاسرة والمرأة والتشريع.

إنّ كل ما تقدّم يؤكّد ضرورة الحزم في مواجهة المشروع الاصولي تجاه المرأة، واليقظة تجاه كل محاولات "تجميله" و"تلميع صورته" من أيّ جهة كانت.

لقد حققت المرأة التونسية الكثير على مسار تحررها ولكن الطريق مازال طويلا لتثبيت ما أنجز من مكاسب وللحيلولة دون تهديدها بالتصفية والإلغاء. ولن يتم ذلك سوى بتكريس مساواة كاملة في الحقوق بين الرجال والنساء، مساواة تتطلب مصادقة الدولة التونسية دون تحفظات على الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وبتعديل الفصل 23 من م/أش بما يضمن تشاركا بين الأب والأم في تسيير العائلة، وكذلك باعتماد المساواة في الإرث وسنّ تشريعات حامية للمرأة من هجمة العولمة المتوحشة. هل ستتحمل النخب المستتيرة المعتقة لقيم العقلنة والتحديث والنقد الاجتماعي، مسؤوليتها في الذود عن الحرية -للرجال والنساء دون تمييز- عن مواطنهم ون حقوقهم المشتركة والمتساوية الفردية والعامّة التي لا انفصال بينها؟

هل ستتحمل مسؤوليتها في تجاوز حالة الهشاشة والتلفيقية الفكرية، وفي كسر حلقة الاستقطاب السائد المفرغة والتحرر من التذليل لأيّ طرف من

أطرافها، وفي العمل عوضا عن ذلك على رسم آفاق بديلة مستقلة ومتميزة كقيلة بتكريس مساواة فعلية مناقضة لكل أشكال القهر والتسلط ذكورياً كان أو عائلياً، اجتماعياً أو اقتصادياً، دينياً أو سياسياً.

في رسالة للشابي كتب محمد الحليوي يوم 1930/11/5 واصفاً الوضعية الفكرية/السياسية السائدة بتونس:

"إن تونس عبارة عن حزبين: حزب قويّ عات جبار مهاجم، هو حزب الرجعيين المتطرفين، وحزب المفكرين المجددين، ولكن الجبن والضعف غالب على أفرادهم، فهم غير مستعدين للتضحية في سبيل المبدأ كما فعل الطاهر الحداد".

فهل ستتحلّى النخب الحالية - كحدّ أدنى - بالجرأة والشجاعة والتضحية التي اتّسم بها هؤلاء الرواد الأفاضل... منذ 77 سنة !!!  
هل ستكون جديرة بإرث جيل الحداد والحليوي الذين لم يساوموا ولم يرضخوا لسلطة شيوخ التزمّت ولا لسلطة حكّام التعسف؟! !!

تونس في 21 مارس 2007

شكري لطيف

## مقدمة الطبعة الثانية

أعدّ هذا الكتاب سنة 1986 في إطار الصراعات التي أثارته مواقف الحركة السلفية التي دعت قياداتها في 6 جوان 1985 لإجراء استفتاء حول مجلة الأحوال الشخصية، والتهمّجات التي وجهتها للرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الانسان حول أوضاعها والبنود المتعلقة بالمساواة بين الجنسين. وقد أدت المواجهة الحازمة لتلك المواقف بالحركة السلفية إلى توجّي موقف دفاعي كُنّا قد نبهنا وقتها إلى أنه تراجع ظرفي وتكتيكي ومحاولة ذكية لربح الوقت.

وإثر صدور الكتاب سنة 1987 رمانا بعضهم بالتجني على الحركة السلفية وكان هذا مراهنّة منهم على "اعتدالها" و"تطورها" وتخليها عن مواقفها السابقة من المرأة سيما وأنّ العديد من رموزها كانوا بين الحين والآخر يطلقون "التطمينات" المناسبة في هذا الاتجاه. وقد نبهنا وقتها أيضا إلى الطابع المراءوغ لمثل تلك "التطمينات" وإلى خطورة الانزلاق في انحرافين اثنين: أولهما المراهنة على "اعتدال" موهوم للحركة السلفية وثانيهما "الاغفاء المريح" على أوضاع "المكاسب التاريخية المحقّقة للمرأة التونسية".

وها أن تطوّر الاحداث أتى ليثبت صحّة ما ذهبنا إليه. اذ حالما خلع بورقيبة ارتفعت من جديد أصوات السلفيين المنادية بمراجعة مجلة الأحوال الشخصية في اتجاه إعادة المرأة إلى البيت وحرمانها من حق الشغل بدعوى "الحدّ من أزمة البطالة ووضع حدّ للانحلال الأخلاقي". وقد اندسّ هؤلاء بين صفوف المنادين بمراجعة الدستور والمجلّات القانونية الجزرية الأخرى مثل قانون الصحافة وقانون الجمعيات محاولين إدراج المطالبة بالتراجع عما تضمّنته مجلة الأحوال الشخصية في إطار "محو آثار الحكم الفردي".

وعلى هذا الأساس نتبين من التمشي الحالي الذي تسلكه الحركة السلفية، جسامة خطر مراهنة البعض على "اعتدالها" انطلاقا من بعض التصريحات المنتقاة التي قد توحي بالتخلي عن بعض مواقف هذه الحركة. فتواتر الأحداث حاليا وتنامي الدعوة للاجهاز على هامش الحريات المتحققة للمرأة التونسية يمثل هذه القوة يبين بكل جلاء الحقيقة التي تعافل عنها المراهنون على وهم "الاعتدال" و"خصوصية" الحركة الاسلامية بتونس، هذه الحقيقة المتمثلة في أن هناك ثابتا ومتحوّلا في مواقفها. لم يتمكنوا -عن وعي أو دون وعي- من ادراكها والتمييز بينها وتحديد تخومها.

الثابت: هو أننا إزاء حركة سلفية لها مشروع مجتمعي سياسي متكامل ولها، كجزء من هذا المشروع، موقف من المرأة يتضمن تحديدا دقيقا لموقعها في الاسرة والمجتمع.

أما المتحوّل: فهو التراجع أو التقدم في التصريح بجزء أو أجزاء من ذلك المشروع حسب موازين القوى، وردود الفعل "المستسيغة" أو المقاومة. بهذا التمييز الصارم بين هذين المستويين - الثابت والمتحوّل - وبه فحسب نتمكن من فهم مواقف السلفيين التي تبدو أحيانا متضاربة أو متناقضة ومن ادراك حدود "التراجعات" اللفظية التي يطلقونها لتمرير أطروحاتهم. فالمغالطة الأساسية الأولى التي ينطلق منها السلفيون حاليا كنقطة ارتكاز لشن الهجوم المكشوف على حقوق المرأة، هي التسلّل من وراء موضوعة للدعوة "إعادة قراءة التاريخ" (كل ما جدّ أثناء حكم بورقيبة) للدعوة تحت غطاء طيّ صفحة "الحكم الفردي" إلى إلغاء مجلة الأحوال الشخصية بعد ربطها به كشخص ودمجها ضمن التشايع والتراتب الزجرية المطروحة للتجاوز.

وإذا كنا نعتبر أن رسم آفاق تجاوزية واضحة لمرحلة جديدة في تاريخنا مشروط بالفعل بفهم آليات مرحلة تاريخية كاملة وتفكيكها فان ذلك لا يعني التعاضى عن الاشكال والصيغ التي تتم بها عملية إعادة قراءة التاريخ هذه.

فتحديد المنهجية التي ستقود هذه العملية هو الشرط الضروري الأولي الذي يكفل إدراجها في مقارنة مستقبلية مندرجة في اتجاه التقدم والتاريخ أو يحكم عليها بالفشل.

ان المغالطة / المركز التي ينطلق منها السلفيون - وتشاركهم في ذلك أطراف أخرى - كامنة بالضبط في هذه النقطة. وهي تتمثل بالأساس في الاستناد إلى منهجية لا تاريخية تجانب التوجّه إلى عمق الأشياء والمسك بالقوانين الموضوعية الملموسة التي حكمت تطورات الفترة السابقة وذلك بالقفز على معطى أساسي هو المعطى الطبقي أي الترابط العضوي بين الحكم السابق - مثله مثل كل نظام سياسي في أي مجتمع - بأجهزته المختلفة واختياراته وتوجهاته، وبين الهيكل الاجتماعي والنظام التراتبي السائد. وذلك ما يؤدي بهذا التمشي إلى اختزال الأحداث في إرادة فرد وصولاً في النهاية إلى إقامة موازاة بين 30 سنة من تاريخ بلادنا وبين شخص واحد هو بورقيبة. وإذا ما أضيف إلى ذلك نعت تلك الفترة "بالجور" و"الحكم الفردي" وحتى "الكفر" فإن ذلك يكشف آلية المراوغة التي يعتمدها السلفيون لتمرير أن مجلة الأحوال الشخصية هي إحدى تجليات تلك النعوت.

والسؤال الذي يمكن طرحه بصورة مفتوحة هنا: هل يصح اعتبار مجلة الأحوال الشخصية إنجازاً شخصياً لبورقيبة؟

أولياً يمكن القول أنه كان لبورقيبة، كفرد، دور فعلي في إنجاز مجلة الأحوال الشخصية. ولكن الملفت للنظر أن السلفيين يلتقون في تركيزهم على ربطها بشخصه، مع بورقيبة ذاته الذي كان يقدم نفسه دائماً على أنه هو محرر المرأة ومخلصها ومنقذها الأول والوحيد، تماماً مثلما كان يعمد إلى حصر تحقيق "التحرر" و"الاستقلال" و"الازدهار" ... الخ في شخصه.

وإذا كان الاقرار بدور بورقيبة الشخصي في إنجاز م/أ/ش أمراً لا قبح فيه فإن ما يعمل السلفيون على طمسه هو أنه لا يجوز الحكم تاريخياً بأنه قد كان لبورقيبة موقفاً نهائياً وثابتاً من المرأة. فالوقائع التاريخية تثبت أن مواقفه

من قضية المرأة لم تكن متسقة ولا متجانسة بل كانت تخضع لحسابات ظرفية وتكتيكات متغيرة في كل فترة.

ففي الثلاثينيات وفي خضم معركة السفور والحجاب كان بورقيبة في صف القوى التقليدية التي قاومت الطاهر الحداد ودعت إلى المحافظة على الحجاب باعتباره جزءا من مقومات "شخصيتنا القومية". كما أنه وقف خلال الصراع الدائر حول تشريك المرأة في الانتخاب وتمكينها من حق الترشح للمجلس التأسيسي في 25 مارس 1956 إلى جانب دعاة حرمانها من هذا الحق.

أما المعطى الثاني الذي يعمد السلفيون إلى طمسه، فهو تحديد الاطار الزمني السياسي والاجتماعي الفعلي الذي يتنزل فيه اصدار م/أش والذي لا يجوز اعتباره كذلك نابعا جوهريا من ارادة فردية ذاتية لبورقيبة أو لغيره. وهذا الاطار الزمني السياسي والاجتماعي محدد في مستويات ثلاث:

أولاً: بروز بوادر إعادة توزيع الأدوار داخل الأسرة والمجتمع وفتح المجال أمام المرأة لاكتساح الفضاء العمومي نتيجة لتفكك بني وعلاقات الانتاج ما قبل الرأسمالية في المجتمع التونسي في ظل الحماية.

ثانياً: إصدار م/أش هو أيضا مندرج ضمن مشروع تحديثي عصرائي مشوه لاقامة الدولة بعد 1956 مواكب ومستكمل لاستراتيجية الاندماج التابعة في السوق العالمية وما يتطلبه ذلك من استغلال أكثر ما يمكن من طاقات وقوى الانتاج والعمل المحلية التي تشكل المرأة جزءا أساسيا منها باعتبارها تمثل نصف المجتمع.

وعلى هذا الأساس يتوضّح السبب الحقيقي الكامن وراء تعمّد السلفيين التمسك بربط إنجاز م/أش ببورقيبة كشخص، والقفز على كل هذه المعطيات، وذلك لأن اقرارهم بها من شأنه ان يلقي الأضواء على أن مطالبتهم بإرجاع المرأة إلى الفضاء المنزلي وحصر دورها في الانجاب وتربية الاطفال وحرمانها من حق المواطنة هي مطالبة معاكسة لواقع الديناميكية والسيروزة



والتطورات التي طرأت على تركيبة المجتمع التونسي ومحاولة يائسة للعودة بالتاريخ إلى الوراء. أي في كلمة يبرز أن الايديولوجيا السلفية ايديولوجيا لا تاريخية تطمح إلى اعادة تشكيل قيم وعلاقات اجتماعية هي قيم وعلاقات مجتمع قد اندثر ومات.

ثالثا: ومثلما تعتمد الحركة السلفية إلى طمس الاطار الزمني السياسي الاجتماعي لصدور م/أش فانها تعتمد أيضا إلى القفز على المناخ الفكري الذي سبقها، وإلى عدم التعرض البتة للاشكاليات التي طرحت في بلادنا وفي الوطن العربي عموما، وذلك في محاولة منهم لتمرير أن م/أش عمل معزول ومسقط على المستوى الفكري، مثلما هي كذلك - حسب زعمهم - على المستوى التاريخي الاجتماعي.

ولكن تناول هذا الجانب بالدرس يبين أن بروز حركة فكرية حملت على عاتقها قضايا تحرر المرأة والمساواة بين الجنسين لا يمكن البتة ارجاعه تاريخيا لا إلى بورقيبة ولا إلى م/أش. بل إنها تعود إلى هاجس النهضة الذي عم البلدان العربية منذ أواسط القرن التاسع عشر على يد الطهطاوي وقاسم أمين في مصر، ثم تبلورت الدعوة للاقرار بحقوق المرأة ضمن حركة النضال ضد الاستعمار المباشر. وكان ذلك على يد مفكرين ومناضلين ومناضلات عديدين وعى البعض منهم مثل الطاهر الحداد من خلال تكوينه وتجربته الثرية بالترابط العضوي بين تحرر المجتمع من الهيمنة الاجنبية وتحرر الطبقة العاملة من الاستغلال وتحرر المرأة من الاضطهاد. وهي موضوعة لا تزال تحتفظ بجذتها وصدقيتها.

وعلى هذا الأساس إذن، يتوضح كيف أن م/أش لم تكن عملا مسقطا بالمعنى المطلق للكلمة، حيث أنها لم تشكل سوى مواكبة لاحقة واستجابة جزئية لمبادئ الحركة الفكرية التي ناضلت من أجل المساواة بين الجنسين منذ أوائل القرن وكذلك لمطالب ونضالات جماهير النساء أثناء الفترة الاستعمارية المباشرة حيث انخرطن بأشكال مختلفة في المقاومة.

لقد كانت استجابة جزئية لذلك المسار الفكري والنضالي الذي انطلق عربياً وتونسياً منذ أوائل القرن العشرين، لأنها حافظت في جزء هام منها على الروح الابوية المكرسة لدونية المرأة. وذلك ما يكشف الغموض المبيت الذي يعمد له السفليون عند مطالبتهم بمراجعة م/أش دون توضيح ما يستهدفونه منها بالضبط.

في هذا المستوى نبلغ المغالطة الأساسية الثانية التي يعتمدونها حالياً كنقطة ارتكاز للهجوم المكشوف على حقوق المرأة. وهي التذرع بـ"الطابع النسبي" و"بنقصان" كل عمل بشري وهو الأمر الذي يحتم ويشرع "إعادة النظر" في م/أش "لتنقيح" و"تطوير" بعض البنود التي تجاوزتها الاحداث" وأبرزت عدم صلوحيتها.

وممكن المغالطة، مرة أخرى هو هنا، الاختفاء وراء حقيقة بديهية وتطويعها لخدمة أغراض مناقضة للبعد التطوري المحايث لها.

فمن الاكيد أن كل تشريع منظم للعلاقات الاجتماعية، وباعتباره إفرازا لهيكله طبقية/ اجتماعية في فترة تاريخية محددة، هو عموماً انعكاس لتلك الهيكله ومرآة لتلك الفترة.

ومما لا شك فيه كذلك أن المجتمعات البشرية لم ولا تعرف جموداً أو وجوداً هامشياً على وتيرة أبدية واحدة، بل أنها تشهد تطوراً تاريخياً متواصلاً منقاداً في ذلك بقانون التناقض والتجاوز. فلا مرأه اذن في أن م/أش. تستدعي فعلاً التطوير والمراجعة نظراً للتطورات الكمية والنوعية التي طرأت على المجتمع التونسي منذ صدورها.

ولكن المطلوب هو تحديد اتجاه ذلك التطوير وتلك المراجعة. وإذا ما عدنا إلى محتوى المجلة فاننا سنجد أنه باستثناء ما تضمنته من الغاء لتعدد الزوجات والطلاق الشرعي على وجه الخصوص، وهو ما يعتبر مكسباً لا مجال للتراجع عنه، فإن بقية البنود تعتبر تجسيدا واضحا للعلاقات الابوية المكرسة لتبعية المرأة للرجل وانخراطاً جلياً في المرجعية الشرعية

السلفية الرجعية ذاتها، وذلك من خلال المحافظة على مؤسسة المهر وإسناد رئاسة الأسرة والقوامة والاتفاق كلها للرجل، والتميز في الميراث.

ومجال التطوير الضروري لمواكبة تطور مجتمعنا هو حسب رأينا تجاوز نقائص هذا الجانب الذي أصبح فعلا متخلفا عن واقعنا اليوم. أي تجاوز ذلك التمشي التلقيني بين الذهنية التقليدية والتوجه العصراني الذي طبع م/أ/ش، والذي تشكل عموما كخلفية اساسية لإيديولوجيا النهضة لدى الانتلجنسيا العربية، والانخراط الفعلي بدلا عن ذلك في خيار الحداثة. كما يتمل مجال التطوير أيضا حسب رأينا في التنصيص الواضح في الدستور على مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة في كل الحقوق والواجبات وفي المصادقة والتطبيق الكاملين لكل الاتفاقيات الدولية وبصورة خاصة اتفاقية كوبنهاغن حول "إلغاء كافة أشكال التمييز ازاء النساء".

وفيما عدا ذلك، فإن ما يهدف إليه السلفيون من خلال تذرعهم "بنسيبة التشريعات" و"ضرورة تطويرها" فهو ليس في الحقيقة سوى إرادة استكمال للجزء المكرس للعقلية الابوية المشار إليها أعلاه في م/أ/ش، وربطه ببقية مكوناتها وذلك باعادة التشريع بتعدد الزوجات (تحت مخارج وتعلات مختلفة) وتحريم التبني والعودة إلى الطلاق الشرعي... وربما -ولم لا- بيت الطاعة !!

أما المغالطة الاساسية الثالثة التي ينطلق منها السلفيون حاليا كنقطة ارتكاز للهجوم على المرأة فهي تحميلها مسؤولية انتشار جحافل البطالة والفقر وأزمة "انهيار الاخلاق" وبشكل عام أزمة المجتمع.

وممكن المغالطة هنا يتمل في طمس الأسباب الحقيقية للأزمة التي شملت كل الميادين من جراء نظام تربوي منقسم وسياسة تنمية تابعة ونمط حكم استبدادي. والمغزى من وراء توجيه السلفيين تهمة حدوث كل المآسي الاجتماعية إلى المرأة وقفرهم على قاعدتها الموضوعية هو محاولة متعمدة منهم للتفتي ولصرف النظر عن أنهم أحد إفرازات ذلك الواقع المتأزم

ووجها من وجوه أزمته العامة، نشأوا ضمنها وترعرعوا بين أحضانها وتناموا كردة فعل/ مهرب/ مخدر/ مخرج لها. وكذلك لصرف النظر عن أنهم ليسوا سوى فريق الاحتياط الأكثر ظلمة، المرشحين أنفسهم "بامتياز" لتأدية مهمة تأبيد/علاج الأسس المادية لأزمة النظام الاجتماعي/ السياسي القائم، عن طريق غطاء "حكم الشريعة المقدّس".

أما نقطة الارتكاز الرابعة والاخيرة التي يعتمدها السلفيون حاليا فهي توظيف تركيز الخطاب السائد على إعادة الاعتبار لما يُدعى "هوية تونس العربية الاسلامية" وما تبع ذلك من اجراءات مثل بثّ الاذان في الاذان في الاذاعة والتلفزة ومشروع الجامعة الزيتونية وحملة "الاخلاق الحميدة"، للتقدم خطوات أخرى على درب تحقيق بعض الاجزاء من برنامجهم.

ومكمن المغالطة هنا، هو الاختفاء خلف مسألة "إعادة الاعتبار لهوية تونس العربية الاسلامية" لابرار أنفسهم في مظهر الممثل الاوحد والأمين لاصالة شعبنا وهويته، ووضع كل معارض لهم في موقع الدخيل المنبت عن الواقع وذلك في اطار صراع أخلاقي مثالي مختلق مفرغ من كل محتوى ملموس بين خطّ الاصالة الذي يدعون تمثيله، وخطّ التبعية للغرب الذي يصمون به معارضهم.

ومن الضروري هنا أن نفهم أنّ هذا الادعاء المفتقر إلى أي دليل وهذا الخلط المتعمد بين أطراف ومواقع ومسائل مختلفة، له مبرراته في خطة السلفيين الحالية، فهم يضعون عمداً في سلة واحدة من يُسمّونهم "أتباع الغرب" دون تمييز بين من يعتقدون قيم المساواة والعدالة والحرية وحقوق الانسان التي انبثقت فيه ثم أضحت ملكا مشاعا للانسانية جمعاء، وبين أذبال الغرب الاستعماري بما يعنيه من هيمنة وتفسّخ وانحلال وعنصرية... وهم يعمدون من ناحية ثانية إلى إقامة تطابق وتداخل غير علميين بين التراث ككل، من جهة، وبين الدين كعقيدة من جهة أخرى، في حين أنه يمثل أحد أجزاء ذلك الكل لا غير ولا يجوز بأي حال اختزال الكل في الجزء أو تقديم الجزء في

شكل التجلّي الوحيد للهوية الجماعية. ولكن السلفيين يتعمدون مواصلة هذا الخلط خدمة لغاية محددة تتمثل إحدى مقدماتها في الهجوم على المرأة وإعادة تقنين علاقتها مع الرجل باسم الشريعة تحت غطاء التمسك "بالاصالة" و"الهوية" المختزلة فيها. وهذه الغاية المحددة هي إلغاء كل التشريعات والقوانين الوضعية باعتبارها حسب زعمهم ناقصة ومختلة لأن مرجعها هو العقل البشري "المحكوم بالنقص والخطأ" ولتعويضها بأحكام الشريعة.

وعلى هذا الأساس تتوضح الابعاد الحقيقية للجدل القائم حاليا حول مكانة المرأة في مجتمعنا لما لها من ارتباط وثيق بالرهانات والآفاق الممكنة. فالقضية المحورية التي يحيل إليها هذا الجدل، لا تتمثل في "التغرب" أو في التمسك بالهوية، أو في المعركة بين الايمان والاحاد وانما تتحدّد بالأساس في إشكالية العلاقة بين الدين والدولة، وفي الحسم بين مشروعين مجتمعيين: مشروع مجتمعي ديمقراطي قائم على أساس المواطنة، تكون الدولة فيه جهازا مدنيا معبرا عن طموحات ورغبات مواطنيها بغض النظر عن جنسهم أو معتقدتهم.

أو مشروع تيوقراطي كلياتي يتداخل فيه تسييس المقدّس وتقديس السياسي، فيقصي الدولة من حيّز الانسان، ككائن اجتماعي، ومن حيّز التاريخ إلى نطاق المطلق وينفي عنها في آخر المطاف كونها ظاهرة اجتماعية لكي يوّدي إلى إقامة نظام استبدادي على أساس نظرية الحق الالهي في السلطة.

وما محاولة السلفيين حاليا الدفع في اتجاه تنقيح م/أ/ش. والاحتكام إلى النصوص الشرعية الفقهية لتنظيم العلاقات بين الرجل والمرأة في الحياة الأسرية إلا مقدّمة للجهاز رويدا رويدا على مبدأ التشريع الوضعي ككلّ وفق تصورهما المجتمعي المذكور أنفا وذلك للتقدم بعدها حسب خطة تصاعديّة إلى نقاط أخرى مثل الدعوة إلى إقامة الحدود والرجم والجلد وقطع يد السارق مثلا، وذلك كله متوقّف حاليا على مدى الاختراقات التي يمكن للسلفيين تحقيقها فيما يتعلّق بانسوّف من المرأة وعلى درجة التنازلات التي يمكنهم كسبها، وهو

الأمر الذي يستدعي أكثر من أي وقت مضى درجة راقية من التعبئة واليقظة والمقاومة.

لا يفوتني في خاتمة هذا التقديم أن أتقدم بالشكر على الصدى الطيب الذي لقيه عملي المتواضع هذا لدى العديد من القراء الأمر الذي جعل طبيعته الأولى تنفذ من السوق في ظرف شهور قليلة، بيد أنه من الضروري التأكيد على أن هذا العمل هو لبنة أولى لا أدعي فيه الشمولية والنموذجية بل أضعه بين يدي القراء للثراء وكدعوة للتفكير وحثاً على فتح مجالات مقاومة أرحب.

*شكري لطيف*

*تونس في 8 مارس 1988*

## تقديم

محمد معالي

يتفق كل الاسلاميين - مهما اختلفوا- في المناداة بصوت واحد بتطبيق الشريعة الاسلامية، أي "أسلمة المجتمع". وهذا يعني إخضاع إرادة الفرد، والمجموعة، إلى مشيئة السماء المضمنة في المَؤن التي لا يرقى إلى تدبير أحكامها وحكمتها إلا "الراسخون في العلم". ومن هنا يصبح إعمال العقل، خاصة من لدن من "لم يوتوا من العلم إلا قليلا"، وعلى أي صعيد كان، ضربا من المروق عن النهج القويم، يتطلب التقويم باليد واللسان...؟

وعلى الرغم من أن هؤلاء "الراسخين في العلم" يرفضون، في الغالب، تقديم برنامجهم المتضمن لمشروعهم استجابة لتوصية أحد قادتهم التاريخيين، الشيخ البناء، الذي ينصح أتباعه بالاكْتفاء بالقول أن برنامجهم هو الكتاب والسنة...! وعلى الرغم أيضا من تجنبهم الخوض في القضايا التفصيلية والاكْتفاء فقط برفع الشعارات العامة مثل إحلال "المجتمع الاسلامي" محلّ مجتمع "الجاهلية" الخ... حتى يتجنبوا الجدل الذي يؤول إلى تسئيت صفوفهم، وحتى يتمكنوا من تجنيد أكبر عدد ممكن من الأنصار من مختلف الطبقات والفئات الاجتماعية الذي يخيل لكل منهم أنه يجد ضالته المنشودة لديهم... على الرغم من كل هذا تكشف لنا القراءة الممحصنة لكتابات الاسلاميين حقيقة الأهداف التي يرمون إليها بعد تعريتها من الشعارات الجميلة التي يحاولون بها تغطية مشروعهم الحقيقي.

لقد أفاح مؤلف هذا الكتاب، شكري لطيف، إلى حد كبير في رسم مشروع الاسلاميين لاضطهاد المرأة ببقة كبيرة من خلال استنطاقه لنصوصهم ونجح في هتك حجب الخطاب الاسلامي واطهار حقيقة شعار "تحرير" المرأة لديهم، هذا الشعار الذي يخفي نقيضه، تماما.

ولعل أهم ما يُميّز هذه الدراسة القيمة التي بين ايدينا هو تتبع صاحبها وإحاطته بمعظم ما كتبه الاسلاميون في تونس وفي عدد من البلدان العربية الاخرى حول قضية المرأة وإحالتها القارئ على مصادره ببقة. وهنا يكمن الفارق الجوهرى بين هذا العمل وكتابات الاسلاميين التي تستبلة القارئ وتستغل جهله فتختلق تارة مقولات لتسبها إلى بعض الخصوم وتعتمد تارة إلى تشويه بعض المقولات الأخرى، نون الاشارة حتى إلى

المصادر التي يزعم هؤلاء أنهم ينقلون عنها أو يناقشونها، ونكتفي في هذا المجال بإيراد مثال من استشهاد يسوقه صاحب هذه الدراسة، نقلا عن عبد الله علوان (انظر كتابه: "إلى كل أب غيور يؤمن بالله" ص24-25) جاء فيه: "يقول كبير من كبار الماسونية الفجرة (من هو ونقلا عن أي مصدر؟): "علينا أن نكسب المرأة، فأى يوم منّت إلينا يدها، فزنا بالحرام وتبتد جيش المنتصرين للدين... (هكذا!)..." هكذا يصل استبلا القارئ أوجه لدى الاسلاميين، فالخير يكفي أن يقول "أنا خير" حتى نصدقه أما "الشري" فلا مجال أمامه إلا الاقرار بأنه شري.. والفاجر يقول "أنا الفاجر حليف الشيطان" ومن يسعى إلى الفوز بالحرام" يقولها هكذا علانية وعلى رأس الأشهاد!.. إننا لم نظفر قط، لدى أيّ كن، بمثل هذا الاقرار بسوء النية والفخر بالفساد!.. ولكن "سعة اطلاع" الاسلاميين على كتابات خصومهم بل على سرائرهم، تكفّت بايجاد العجب العجاب، ثم ان هؤلاء لا يريدون ارهاق قرائهم بذكر مصادرهم، فلا داعي لتجشّم هذا العناء، وهل من داع إلى الشك في صحة ما ينقلون وهم "الأمناء" و"الصادقون" الذين لا يمكن بحال الشك في صحة أقوالهم التي لا يأتيها الباطل من أمام ولا من خلف؟! وإذا كان الأمر على هذا النحو لدى الاسلاميين الذين يجدون لدى خصومهم "من اليهود والنصارى والشوعيين"، أو "الاستعمار والصهيونية والماسونية والمذاهب المادية اللاحادية" كل شيء جاهز ولا يتحملون أية مشقة في "الكشف" عن خفايا خطاب الخصوم، فإن صاحبنا، مؤلف هذا الكتاب، قد تجشّم المصاعب وسهر الليالي في جمع شتات مقولات الاسلاميين على اختلاف مذاهبهم وانتماءاتهم، حول مسألة تحرر المرأة وجمع الشواهد والقرائن التي تثبت بطلان دعواهم وزيف شعاراتهم التي تدعي الدفاع على "شرف" المرأة و"حقوقها" ويبنّ أنهم، على عكس ما يدعون، دعاة لاستعباد المرأة وشلّ المجتمع بأكمله بتحويل نصفه (الرجال) إلى سجانين لنصفه الآخر (النساء) وخلق قطيعة بين الجنسين "مجتمع الرجال وناديهم غير مجتمع النساء وناديهم" كما يقول الشيخ الغنوشي!..

وبناء على ما تقدّم يغرق الاسلاميون في الحديث عن "الاخلاق الاسلامية" التي ينبغي أن يختص بها كل "أد" من الناديين المنكورين، ووفق هذه الاخلاقية يجب أن لا تشبه أخلاق الرجال أخلاق النساء في شيء نظرا لأن لكليهما خصائصه المميزة بل أن الأمر يؤول إلى إصطناع عالمين متميزين ومتباينين كل التباين إلى حدّ تتحول فيه فضائل الرجال إلى رذائل



لدى النساء وفضائل النساء إلى رذائل لدى الرجال.. ومن أجل المحافظة على استمرار تمايز هذين العالمين الذي اقتضته سنن الطبيعة بل إرادة السماء نفسها يصبح من الواجب - حسبما يطرحه الاسلاميون، انطلاقاً من أنّ هذا كان بمشيئة الخالق التي من الكفر أن يبتغى لها تبديلاً - تأييد هذه الحواجز والحفاظ على هذا الجدار الصيني القائم بين "الناديين". فمن ناحية يكون "الرجال جبارة يتسلطون بقوتهم على المرأة فيستعملونها كأداة من أدوات المنزل" ومن الناحية الأخرى "مكر النساء وحيلهن وانهن ربما يستولين على الرجل السمح اللين فما يزلن به حتى ينقلب آلة في ايديهن وقد يكسرن قلبه ويطعنّ شرفه في الصميم إن لم يتمسك بناموس الرجل المتحذرين.." (انظر "مرأتنا في لشريعة والمجتمع" للطاهر الحداد- ص137- ط4 الدار التونسية للنشر). ولا غرابة في كل ذلك مادام "كيد النساء" عظيم!..

وأمام هذا الوضع لا يفقد الاسلاميون الأمل في إيجاد سعادة الدارين لأهل الناديين بسنّ منظومتهم الأخلاقية الاسلامية التي تتمحور حول "العفة" و"الحياء" و"الطهارة" التي تلزم المرأة أكثر مما تلزم الرجل ولكن الهدف، كما يلاحظ ذلك، محققاً الطاهر الحداد، هو "ان يكون الحياء في المرأة رمزاً للمعنى انكسارها وضعفها وبذلك يفسرون معنى أنوثتها التي يحرصون على بقائها. وما ذلك في الحقيقة إلا مصدر لسيادة الرجل عليها وأخذها بذلك راضية مستسلمة. فهو يلدّ له أن تأتيه ملتجئة تطلب منه الرأفة والنجدة فيبتسم لها ابتسام القوة للضعف حين تأخذها عوامل الرقة والعطف وذلك معنى الحياء والحب في نظر هؤلاء..." (مرأتنا... ص237).

ووضع المرأة في موضع التونية والخضوع الكامل للرجل لا يمكن أن يتحقق إلا بتجهيل المرأة وتضييق أفق تفكيرها بابقائها رهينة سجنها المنزلي وتكبيرها بتحمل أعباء شؤون البيت لوحدها اضافة إلى تربية الاطفال وايبامها بأنها ما "خلقت" إلا لهذا الدور الذي أهنتها له مشيئة السماء... ثم إنهم يجهدون أنفسهم في كيل المديح الكاذب لـ"أنوثتها" وأن دورها كأمّ هو أكبر شرف لها حتى إنه يجعل "الجنة تحت أقدام الأمهات" وهلمّجراً... ولكن أية فائدة تجنيها المرأة من هذا السيل من المديح المناقق وأية فائدة يجنيها المجتمع ككل من إنباطة هذا الدور للمرأة؟

هل من الحكمة أن نُسند إلى هذه المرأة الجاهلة، "لقصة العقل" و"القاصرة" التي يتطلب وضعها هذا بالذات وضعها تحت وصاية الرجل وقوامته عليها على الدول، مهمة تربية أجيال المستقبل دون أن يكون في ذلك خطر عليهم وعلى مستقبل المجتمع ككل؟.

إن امرأة جاهلة وضيقة الأفق لا يمكن إلا أن تمرر جهلها وضيق أفقها إلى النشء وتعطل ملكة التفكير لديهم وتغرس فيهم الايمان بالخرافات والأباطيل، وهذا ما لاحظته منذ نيف وخمسين سنة لظاهر الحداد الذي رصد هذه الظاهرة وخلص إلى أن "العائلات عنندا لا تشعر بشيء يُسمّى حركة عقل حتى تثيره في أبنائها للتأمل من الأشياء وتمييزها وما يكون سوى إثارة تلك التخيلات وتأييد العادات والأوهام الموروثة فينشأ الأبناء على جهل وحمق، وتعصب لما لقوا منذ الصغر..." ("امراتنا..." ص132).

إن علاقة اللاتكافؤ هذه بين الرجل والمرأة التي يريد الاسلاميون تأييدها، لا يمكن إلا أن تؤيد هذا التخلف الذي يعيشه كل المجتمع بأفراده وخلاياه الأسرية، فتستحيل الأسرة التي يقدّسها هؤلاء الاسلاميون إلى "مخفر قمع لعفوية الأطفال وغرائزهم ومكان تشويه لنشاطهم الذهني والجنسي ونفي لاستقلالهم. إنها المدرسة الأولى لتعليم الطفل الخنوع أمام الأب وبالتالي القائد ورب العمل ورب الدولة. إنها خلية النظام القائم الأولى وضمان استمرارية مراتبه" كما يقول لينين ("تصوص حول الموقف من الدين" ص12 - دار الطليعة - بيروت 1978).

إن هذا السجن الذهبي الذي أعدّه الاسلاميون للمرأة لا يهدف إلى تكبيّلها هي فقط بل يستهدف المجتمع ككل بكل قوى تغييره ومسار تجنّده، إنهم يريدون الإبقاء على واقع هذا المجتمع السيء ولكن حركة التاريخ أخذت مسارها لتحتطيم كل القيود التي يضعها الاسلاميون وغير الاسلاميين في طريق قوى التغيير في مجتمعنا هذا من رجال ونساء، هذه القوى الساعية دوما إلى الأرقى وانها لارادة لا تقاوم إذ أن التاريخ الزاحف دوما إلى الأمام لن تقدر على تعطيل مساره أو جعله يتقهقر إلى الوراء أية قوة مهما كانت.

وسوف يكون لهذا الكتاب الذي نعدّه دون مبالغة الثاني في تونس بعد كتاب الطاهر الحداد الشهير "امراتنا في الشريعة والمجتمع" - إسهامه في هذا المسار.

## توطئة: ضد السلفية

(1) يأتي هذا العمل كجزء أول من سلسلة أعمال مندرجة ضمن مشروع عام يستهدف الردّ على السلفية، على مستوى فلسفي: كنظام تفكير لا معرفي، مناقض لقيم العقل والعلم، وعلى مستوى اجتماعي/سياسي: كمشروع استبدادي للسلطة مناقض لقيم الحرية والعدالة.

(2) ولم يكن اختيارنا تخصيص الجزء الأول من هذا المشروع، للتعرف والردّ، على أطروحات السلفيين الأساسية تجاه المرأة، اختياراً عفويًا أو جزافاً.

(3) فالموقف من المرأة ومكانتها في المجتمع، شكّل - ولا يزال - البوصلة التي تحدّد اتجاهاتها حقيقةً وطبيعةً مرامي، وتوجهات كل حركة فكرية وكل مشروع اجتماعي/سياسي.

(4) وهو بصفة خاصة موقف يكتسي أهمية بالغة في مجتمعات مثل مجتمعاتنا العربية، تعاني من أمراض عاتية، أبرزها التخلف العلمي والتكنولوجي، والتبعية الاقتصادية، والاستبداد السياسي، والتمزق الحضاري، والجهل والأمية...

(5) وهو لذلك موقف، يكتسي أهمية مضاعفة، لأنّ المرأة العربية تترشح تحت وطأة نصيب الأسد من تلك الأمراض وتبعاتها، الأمر الذي يمنعها، كطاقة تشكّل نصف المجتمع، من المساهمة المطلوبة والضرورية في عملية تقدّمه ونهضته.

(6) إنّ خطر الردة المأدلجة والكلّانية التي تشهدها الساحة العربية - ومن ضمنها بلادنا - تحت غطاء ما يحلو للبعض تسميته "بالصحوّة الإسلامية"، يهدّد من ناحية بتصفية هامش المكتسبات/ "الثغرات"، التي تحققت للمرأة في "سور التخلف العربي"، ويهدّد من ناحية أخرى بنسف الجسور المؤدّية إلى انعتاقها الكلّي والنهائي.

(7) لقد كان الرأي السائد إلى وقت غير بعيد - خاصة في بلادنا - أنّ مسائل مثل حقّ المرأة في التعليم، وحقّها في الشغل، وحقّها في اختيار الزوج

وفي الطلاق، وإلغاء تعدد الزوجات - أنها مسائل دخلت نطاق البديهيات، على الأقل في العقول، ... بعد دخولها نطاق الواقع...

(8) لكن السلفية الجديدة - التي تجد أرقى تعبير لها في الحركة الإسلامية / السياسية - بماهيتها لتلك البديهيات، وبسعيها المعن إلى نفسها وقلبها في اتجاه انتكاسي، لا تاريخي، تأتي لكي تبيّن أن الجدل حول مكاتة المرأة الذي عرفته الساحة الفكرية، تونسياً، وعربياً، في مطلع القرن العشرين، لم يقل بعد، وأن صراعاً حازماً ومتواصلًا، أمر ضروري ومتأكد، بهدف الحسم فيه لصالح حركة التحرر، والتقدم للمرأة ولكل المجتمع.

(9) إن هذا العمل هو محاولة للربط مع ركن نبيل ومضيء من تراثنا، بناء جيل من الرواد: الطاهر الحداد، قاسم أمين، الطهطاوي، سلامة موسى،.. - بنوه بجرأة على إصداع الرأي واستماتة في الدفاع عنه، وقبول للتضحية في سبيله، فترعّضوا للعزل ولشتم المضايقات المادية والأدبية التي بلغت درجة الاستشهاد، مثلما حصل للطاهر الحداد.

(10) لذلك، فإن هذا العمل، هو أيضا امتداد لعمل أولئك الرواد، ومواصلة لجهودهم ونضالهم ضد التزمّت والسلفية، في أشكالها الجديدة، التي تحاول هي أيضا الربط مع "تراثها" ومنظرّيها الذين جابهوا الرواد، وتعمل على توظيف كل "الأسلحة" الممكنة، للإجهاز على تراث الرواد المضيء المتمثل أساسا في الوعي بأن تحرر المجتمع من قيود التبعية، والتخلف والاستبداد، مرتبط أشد الارتباط بتحرر المرأة من قيود الدونية والهامشية والخضوع، وفي الوعي بأن النهضة المنشودة مرتبطة أشد الارتباط، بإلغاء عقلية "الحريم" وبتحقق شرط إنسانية المرأة داخل مجتمع مدني قائم على أساس المواطنة، وبكسر الأغلال التي تمنعها من الإبداع والخلق وتحقيق الذات.

(11) إن هدف هذا العمل، هو في كلمة: الدفاع عن حق المرأة في الحياة. لأن الدعوة السلفية الجديدة، لا تعني بالنسبة لها، سوى الموت. و"متى كان الموت" - مثلما قال الطاهر الحداد مخاطبا سلفيين عصره - "ينتج الحياة؟"

شكري لطيف

تونس في 8 مارس 1986

## مدخل عام

شهدت الساحة الفكرية ببلادنا خلال صائفة 1985، جدالا حاميا طال أغلب وسائل الإعلام، وذلك إثر ما أعلنته قيادة الاتجاه الاسلامي في ندوة صحفية، من معارضة لوضع المرأة الحالي، ومن مطالبة بإجراء استفتاء حول مجلة الأحوال الشخصية التي وصفتها بكونها "فُرِضَتْ من طرف فرد ضدَّ إرادة شعبنا المسلم".

وقد كان من نتائج الحملة المضادة التي شنتها مجمل قوى التقدم والديمقراطية ضدَّ هذا المطلب، أن توخى الاسلاميون، في فترة أولى، طريقة الدفاع عن موقفهم.. ثم، وأمام الوعي بحجم المعارضة له، تقلَّصت تصريحاتهم في فترة ثانية... ثم انتهوا إلى تكتيكهم المعهود، وهو التراجع، لكي يعلنوا بكل ماكيافيلية، بأن كل ما وقع ليس إلا حملة تشويه وكيد منظمة ضدهم، وأنهم لم يعارضوا أبدا ما حصلت عليه المرأة في إطار مجلة الأحوال الشخصية... وأن مناصرتهم لقضية المرأة لا حدود لها، ولا تستدعي التشكيك...

إنَّ مثل هذا الأسلوب "المنقلب" في التعامل مع قضية جوهرية من قضايا التغيير المجتمعي، كقضية تحرر المرأة، من شأنه أن يبيث الغموض والبلبلة في الأذهان، وذلك في غياب (أو تغييب) موقف واضح يمكن الرأي العام من الحسم الواعي بين الأطروحات المتنازعة، ومن فهم خلفياتها وأبعادها. وكلَّ ذلك يؤكد، أن محاولة رفع كل امكانيات الالتباس...، أو التعتيم، مشروطة قبل كل شيء، بالتساؤل المشروع، عن مكن الحقيقة، الذي يقود إليه أسلوب الاسلامين، "المنقلب" في هذه القضية.

فأين هي الحقيقة؟.. هل أن المعركة الفكرية التي شهدتها أغلب الجرائد والمجلات بين قوى التقدم والديمقراطية من ناحية، والاسلاميين من ناحية أخرى، لم تكن... سوى عملية مفتعلة، مفتقرة لأي أساس؟!... أم هل أن ما ذكرته قيادتهم في الندوة الصحفية، لم يكن سوى "زلة لسان"، وقع التراجع عنها، و"عفا الله عما سلف"!!؟؟...

الإجابة الأولية عن هذه التساؤلات، هي أن ما صرَّح به في ندوة 6 جوان 1985، لم يكن سوى مقدمة "مهذبة" لموقف الاسلاميين من المرأة. فهذا الموقف، هو في الحقيقة "مكتمل"، و"متكامل"، انطلقت بوادر بلورته في بداية

السبعينات مع البروز والتهيكّل العلن لحرّكة "الاتجاه الاسلامي". أي بالتحديد منذ سنة 1972، حيث تدافعت أقلام الاسلاميين لبناء ذلك الموقف وتعميقه والتنظير له، أساسا على أعمدة مجلّتهم: "المعرفة"، وغيرها من المنابر. وذلك إضافة إلى توجيههم المكثّف للدعاية له في صفوف النساء (حلقات نسائية في المساجد وفي المعاهد.... الخ) لهيكلتهن التنظيمية على قاعدته، والتي كانت من أبرز نتائجها، ظاهرة الفتيات المتحجّبات، التي ميّزت أواسط السبعينات. وما سنعمل على تحقيقه في هذه الدراسة، هو بالضبط، إلقاء الأضواء على هذا الموقف المتكامل، في كل المجالات التي تتصل بقضية تحرّر المرأة:

- المساواة.
- الأسرة (هيكلتها، غايتها)
- الاختلاط
- الحجاب
- الشغل
- التعليم
- النشاط السياسي.

وذلك، لكي نتجنّب السقوط في "فخّ الظرفية" التاريخية الضيقة التي قد يتعلّل بها لتبرير ما صاحب صراعات صانفة 1985 من "غموض" أو "تعتميم"، أي لكي نتبيّن في النهاية، حقيقة ما يطرحه الاسلاميون، وحقيقة ما يطمحون إلى تحقيقه تجاه المرأة.

## المقدمات الثلاث للموقف العام:

لكل نسق فكري مداخل أو مقدمات يتشكّل حولها، وتتحدّد بمقتضاها تفاصيله المتعدّدة. ولن يشدّ موقف الاسلاميين العام من المرأة عن هذه القاعدة. لذلك نعتقد أنه من الأجدى ومن الضروريّ التعرّض للمقدمات المحورية التي سيقوم عليها موقف الاسلاميين، حتى يتسنى لنا استجلاء "المنطق" الداخلي الخاصّ الذي سيؤدّي فيما بعد إلى تفاصيله وجزئياته، في مجمل المسائل التي طرحناها للفحص.

ويمكننا تحديد هذه المقدمات في مستويات ثلاث:

- 1) قضية تحرر المرأة: "مؤامرة استعمارية".
- 2) المرأة "رمز للعنة والخطيئة".
- 3) المرأة "رمز للذة والفتنة".

### I- تحرر المرأة "مؤامرة استعمارية":

من المنطلق، نصطدم بالرفض "الاسلامي" القطعي، أي بالتسليم وبالافتتاع مبدئياً، بما للمرأة كإنسانة، وكمواطنة مكونة لنصف المجتمع، من حقوق أساسية، من المشروع ومن الواجب أن تتمتع بها. فحقوق المرأة التونسية المكتسبة حالياً، أو تلك التي مازالت تطمح إلى تحقيقها، لا تعدو أن تكون في تصوّر الاسلاميين، سوى بدعة استعمارية تستهدف مسخ ضمير الأمة، في حين يمثّل البديل الذي يقترحونه وسيلة عودتها الوحيد إلى النبع الصافي لـ"ضمير الأمة وفطرتها".

يقول راشد الغنوشي:

"لا يمكن الحديث عن المرأة في تونس، كظاهرة معزولة عن الإطار العام للمجتمع الذي يزرع منذ بداية الهجمة الاستعمارية في القرن الماضي، تحت وطأة مشاريع المسخ والتفريب والاستغلال... وليست الصحوة الاسلامية إلا الجواب - وليس ردّ الفعل - عن فشل مشروع التفريب. وفي

هذا الإطار، فقد مثل المدّ "الإسلامي" النسائي، تحدّيًا صارخًا للقائمين على هذه المشاريع. ومن هنا فبقدر ما كان مشروع التغريب وصاية على المرأة، لا تزال قائمة، بقدر ما كان مشروع الصحوة الإسلامية النسائية، انطلاقة ذاتية، انطلقت من ضمير الأمة وقطرتها<sup>(1)</sup>.

إن منطلق الإسلاميين المبدئي هو الرفض المطلق والنهائي لكل ما دعا له العديد من الرواد في مطلع القرن الحالي (قاسم أمين، سلامة موسى، الطاهر الحداد...) من ضرورة تحرير المرأة من الأغلال التي تكبلها، كجزء مكمل ومؤثر في عملية تحرير المجتمعات العربية من أغلال التخلف والاستعمار. فقضية المرأة، بالنسبة لهم، مسألة لا تهّم مجتمعاتنا المعاصرة، فقد أوجد حلولها السلف الصالح ولا تحتاج للإثارة. إنها مشكل "أوروبي" بحث لا علاقة لنا به، ولا حاجة لنا بطرحه، وهي في نهاية الأمر، قضية مفتعلة، ومشكل مستورد" من جملة "الأفكار المستوردة" المطروح محاربتها. يقول السيد عبد الوهاب الهنتاتي في مجلة "الاتجاه"، "المعرفة":

"نحن في البلاد الإسلامية، رغبة منا في اللحاق بركب الحضارة، ننقل إلى بلادنا، ما يوجد في أوروبا من مشاكل، ظانين أنّ هذا النقل سبيل الخروج من التخلف، حتى ولو أنّ المشاكل المستوردة لا يدعو لها أيّ غرض أو ضرورة، وأهمّ هذه المشاكل: موضوع الاختلاط الذي فرضته أوضاع أوروبية محضّة، ونقلناه دون وعي أو دراسة"<sup>(2)</sup>

إن رفض الإسلاميين المبدئي ومن الأساس لمجرد طرح فكرة تحرر المرأة يصل بهم إلى حدّ نعت المنادين بها بأنهم "أهل جاهلية"، مشاركون بدعوتهم تلك في "المؤامرة الرهيبة" التي تحاك ضدّ شعوبنا من الثالث اليهودي - المسيحي.. والشيعي!!

يقول الشيخ عبد الرحمن البرّاك:

"إنّ أهمّ ما ينادي به أهل الجاهلية الحديثة ويدعون إليه، هو خروجها (المرأة) إلى الميدان للعمل، ويعتدّون بقاء المرأة في بيتها سجنًا.. وليس هذا بغريب إذ صدر من اليهود والنصارى والشيعيين... والحقيقة أنّ الكلام في هذه القضية هو نتيجة الاحتكاك بالكفار ومن آثار الاستعمار الذي غلب على أكثر ديار الإسلام، وكذلك نتيجة الاعجاب بالكفار وضعف الإيمان"<sup>(3)</sup>.



فقضية تحرّر المرأة إذن "فكرة مستوردة"، مندرجة في إطار مخطط عام مشترك للاستعمار (والنصارى) والصهيونية (واليهود) والشيعية (هكذا في سلة واحدة!) هدفه زعزعة أسس مجتمعاتنا وتحطيمها. ذلك هو "الاكتشاف" الذي سيسعى الإسلاميون إلى تعريفنا به، والدعوة انطلاقاً منه إلى تحريم طرح مسألة تحرّر المرأة.

يقول السيد عبد الله علوان في كتيب بعنوان "إلى كل أب غيور يؤمن بالله):

"ومن الأمور التي يجب أن تعلموها جيداً، أيها الأباء، أنّ مخططات الاستعمار والصهيونية والماسونية والمذاهب المادية الاحادية تهدف إلى افساد الأسرة المسلمة، وانفصام عراها، وهذا لا يتمّ إلا بتمزيق القيم الأخلاقية واطلاق عنان الغرائز والشهوات، وإشاعة الانحلال والميوعة في المجتمع، فالمرأة - عند هؤلاء- هي أول الأهداف في هذه الدعوة الاباحية، والميدان الماكر، فهي العنصر الضعيف العاطفي وذو الفعالية الكبيرة، والتأثير المباشر في هذا المجال.

يقول كبير من كبار المأسوية الفجرة:

"علينا أن نكسب المرأة بأيّ يوم مدّت إلينا يدها، فرنا بالحرام، وتبدّد جيش المنتصرين للدين"<sup>(4)</sup>.

ولن يكتفي الإسلاميون بنعت دعاة تحرير المرأة بأنهم "أهل جاهلية" وعملاء "لايديولوجيات مستوردة" مثلما تقدّم، بل سيصل بهم الأمر إلى أقصى حدود الابتذال، وذلك بصبّ جام حقدهم على دعاة تحرير المرأة، من جنس الرجال، ووضع هؤلاء في مرتبة أقلّ من الحيوانات: يقول السيد محمد لطفي الصبّاغ:

"إنّ هناك تآمراً رهيباً ضدّ المرأة المسلمة، يقوم به أناس لا يخافون الله، ولا يخشون العار والفضيحة، لأنهم ليسوا متديّنين غيورين، فليس لكثير منهم زوجات ولا بنات، ولا يتقون يوماً يسألون فيه عمّا يعملون، وإن كان لبعضهم زوجات وبنات، فليس عندهم من الغيرة شيء حتّى ولا التي توجد عند بعض الحيوان"<sup>(5)</sup>.

تلك هي مقدّمة الأسلاميين الأولى.

## II - المرأة... تلك "اللغة":

على مستوى المقدّمة الثانية التي ستحدّد على أساسها كذلك، تفاصيل الموقف المتكامل، نجد، أن المرأة - بالنسبة للإسلاميين - تمثّل "اللغة" وترمز إلى الخطيئة. فهي التي كانت السبب في التحديّ الأدمي للخالق، وهي بالتالي السبب في حرماننا - بصورة أو بأخرى - من نعيم الفردوس الأبدي، بطرد آدم منه. إنها حليفة الشيطان، الذي لم يتمكّن من نسج "مؤامرتة" بالاعتماد على آدم (الرجل) فوجد ضالّته في حواء (المرأة)، التي تمكّنت بفضل كيدها (وهو عظيم) من غوايته، مستغلة براءته وطيبته.

ذلك هو المنطلق الثاني لموقف الإسلاميين من المرأة، وهو منطلق مشترك مع بقية ما صدر في مجمل الأساطير والأديان القديمة. ولكن، ولنز تمكّنت العديد من الشعوب والحضارات من تجاوز هذا المنطلق الذي طبعها في فترة من فترات تاريخها، فإن "إسلاميينا" مازالوا يجدون في هذا البعد الأسطوري - الميتافيزيقي، ملاذا هاماً، وينشبتون به كحجة وأساس لموقفهم العام من المرأة.

يقول راشد الغنوشي مخاطباً الشباب:

"فالله أسأل أن يثبّت أقدامكم على الصراط المستقيم، وأن يؤتكم قوّة منه تنتصرون بها على أنفسكم وشهواتكم وعلى حبائل الشيطان... وحبائل الشيطان كما ذكر النبيّ عليه السلام هم النساء الكاسيات العاريات المائلات عن الحق، المميلات قلوب الرجال عن طريق الله.. وكم من شاب عمّر المساجد وتلا القرآن، فدخل عليه الشيطان من باب المرأة فصرعه وأفسد عليه عمله، ولذلك حدّرتنا النبيّ عليه السلام من التكالب على المال ومن الجري وراء النساء فقال: "فأتقوا الدنيا، واتقوا النساء"<sup>(6)</sup>.

إنّ اللّغة التي مثّلتها، والخطيئة التي رمزت إليها ومارستها حواء (المرأة) في الفردوس، مازالت إذن متواصلة في الأرض. فهي دوما حليفة الشيطان. وكما تمكّنت من إغواء آدم (الرجل) في الفردوس، فإنّ تحالفها المتواصل مع الشيطان في الأرض، يجعلها تغوي أبناء آدم (الرجال) عن الطريق السويّ، وتدخل عليهم حتى في حصون الايمان: المساجد، لتصرعهم

وتفسد أعمالهم. إنها إذن مصدر الإثم، والخطيئة الأبدية التي يتوجب على (الرجل) اتقائها والحذر منها:

ف"هناك قطاعات كبيرة من النساء المسلمات لم يستطعن الانفلات من مصادب الشيطان، فوقعن فريسة في براثنه، وابتعدن عن أدب الاسلام نتيجة استجابتهن للمغريات الحديثة"<sup>(7)</sup>.

بل إن طبيعتها تلك (مصدر الإثم والخطيئة الأبدية) لا تجعل خطرها مهددا للرجل الفرد فحسب، بل ستجعلها مهددة للمجتمع ككل، لأنها ستكون المنفذ الذي تعبر من خلاله المؤامرات المدبرة للمسلمين:

يقول السيد محمد لطفي الصباغ:

"إن الكيد الذي يُكاد للمسلمين، كان قسم كبير منه، موكولا إلى المرأة لإفسادها وإخراجها إلى ميدان الفتنة والابتذال"<sup>(8)</sup>.

لن يقف الاسلاميون إذن، بمقدمتهم المرأة لللعنة/ الخطيئة في حدود البعد الميتافيزيقي - الاسطوري، بل سنجدهم يحاولون إقامة الادلة على ذلك في الأرض. وذلك من خلال الأخلاق، وعلم الاجتماع والتاريخ، التي يستخلصون منها أن الجرائم النكراء لا يمكن أن يكون لها من سبب سوى المرأة... وكذلك أن سبب انهيار الحضارات العريقة لا يمكن أن يعزى الا إلى المرأة...

فمن المعلوم تاريخيا، أن من أكبر أسباب انهيار الحضارة اليونانية، تبرج المرأة ومخالطتها للرجال ومبالغتها في الزينة والاختلاط. ومثل ذلك حصل تماما للرومانيين، فقد كانت المرأة في أول حضارتهم مصونة محتشمة، فاستطاعوا أن يفتحوا الفتوح ويوطدوا اركان امبراطوريتهم العظيمة، فلما تبرجت المرأة وأصبحت ترتاد المنندييات والمجالس العامة وهي في أتم زينة وأبهى حلة، فسدت أخلاق الرجال وضعفت ملكتهم الحربية وانهارت حضارتهم انهيارا مريعا<sup>(9)</sup>.

وسيسحب الاسلاميون تصورهم هذا، على مجمل التاريخ البشري، الذي يقدمون له تفسيراً انقلابياً (على حساب المرأة)، تكون بمقتضاه، هي سبب

انحلال وسقوط الدول وانهايار الأمم الغربية منها أو "الإسلامية"، في العهود القديمة أو في العصور الحديثة.

على هذا الأساس سيفسّر لنا الإسلاميون سبب انهيار الدولة العباسية، والفاطمية، وخروج العرب من الأندلس... وعلى هذا الأساس، "يفهمنا" الإسلاميون، لماذا اندلعت الحرب العالمية، ولماذا انهارت فرنسا بسهولة، وعليه أيضاً، يقدم لنا الإسلاميون فوق طبق من ذهب، "سر" هزيمة الأنظمة العربية في جوان 1967.

يقول الشيخ محمد صالح النيفر في مجلة "المعرفة".

"تسأ المثل المشهور في العالم، عند التحير من جريمة نكراء أو ملامة صعبة: فتش عن المرأة.

بل الأمر أخطر وأشدّ متى درست التاريخ البشري، فإنك تلمس في طالع أسباب سقوط الدول وانحلال الأمم، طغيان الشهوة الجنسية وما تجرّ إليه من لهو وترف. وأمامك تاريخ الدول الإسلامية: في الشام وبغداد ومصر، وإفريقية والأندلس. وأمامك تاريخ دول الغرب من يونان وفرنس ورومان، وبيزنطيين، بل وحتى سقوط فرنسا تحت سنايك خيل الألمان بتلك السرعة، وانهايار الدول العربية في حرب الستة أيام"<sup>(10)</sup>.

بهذه الطريقة، إذن، يحاول الإسلاميون الربط بين صفتي البعدين: الميتافيزيقي - الأسطوري والواقعي الانساني، السمائي والأرضي، للبرهنة على تغلغل اللغنة والخطيئة في كيان المرأة كمرأة بصورة مطلقة وأبدية، وتثبيت مقدمتهم الثانية.

### III - المرأة ... تلك "اللذة":

إن مقدمة الإسلاميين السابقة، بمبرراتها الميتافيزيقية، و"الأرضية"، توحى بأن القطيعة هي التي ستطبع - بالنسبة للإسلاميين - العلاقة بين الرجل والمرأة، لما تمثله هذه الأخيرة من مصدر للإثم والكيد والشر.

ولكن... بقدر ما يببالغ الخطاب الإسلامي في "التقرّز" من المرأة، ومن الريبة فيها، بقدر ما يكون الاستتباع العملي المنطقي لذلك - أي في العلاقة معها - سائرا في الطريق المعاكس !!

فنحن لن نظفر بدعوة لتطبيق المرأة نهائياً، ورفض لإقامة أي نوع من أنواع العلاقة معها، على شاكلة ما دعا له ومارسه العديد من المتصوفة والزهاد والحكاماء في عديد المجتمعات والحضارات البشرية. بل إننا على العكس من ذلك سنجد خطاب الاسلاميين يدعو لتعدد الزوجات، ويحلّ نكاح المملوكات دون عقد زواج (ما ملكت أيما نكح).

إننا أمام تناقض غريب... !!

ورغم كل شيء، فالأمر الثابت هنا، هو أن المقولة المنطقية العربية القديمة: "الشيء إذا جاوز حدّه، انقلب إلى ضدّه" - تجد أصدق تجسيد لها في هذا المقام.

فالمراة "اللذة" بالنسبة للإسلاميين ليست في نهاية الأمر، سوى الامتداد للمقدمة السابقة "المراة اللعنة"، والمفسر لها في نفس الوقت. إنها الوجه الثاني لنفس القطعة النقدية.

المراة لعنة وخطيئة، وهي لعنة وخطيئة لأنها... امراة..!!  
طوطولوجيا شكلية دون شك، ولكن المنطق الصوري يبيح مثلها... إنها امراة ولذلك تمكنت من الغواية، وقد أغوت ولذلك تحق عليها اللعنة... ولكن هذه اللعنة - بالنسبة للإسلاميين - لا تنفي عنها أنها امراة: أي أنها حسب تصوّرهم "جمال وزينة وجاذبية"، أي أنها جسد، أي أنها الجنس.

لذلك كلّ، وبالرغم من الصرامة التي يتسم بها الخطاب الاسلامي تجاه المراة (على مستوى مقدمة المراة اللعنة)، وبالرغم من جعلتهم الأخلاقية- وبسبب كل ذلك- يبرز أن المراة الأنثى/ الجسد تشكل موضوع افتتان بالنسبة للإسلاميين، كما يتجلى أن هاجسهم الدفين هو الهاجس الجنسي الذي يسهل إبرازه للسطح بمجرد تفكيك نظامهم الرمزي الأخلاقي المزيف.

يقول السيد عبد القادر سلامة في "المعرفة".

"أمرت النساء أن يعضضن من أبصارهن، ويحفظن فروجهن، وأمرن خاصة أن لا يُظهرن زينتهن إلا ما لا يُستطاع اخفاؤه، وكل المراة زينة وفتنة وجمال وجاذبية، فكيف إذا أرادت مع ذلك التجميل والزينة والدلال"<sup>(11)</sup>.

إنّ هذه المرأة - ليس الانسانة - وإنّما الزينة/ الفتنة/ الجمال الجاذبية، الأنثى المتعة، الأنثى الجنس، هي بالضبط تلك التي يتحدّث عنها الغنوشي محذراً حين يقول:

"وكم من شاب عمّر المساجد وتلا القرآن، فدخل عليه الشيطان من باب المرأة فصرعه وأفسد عليه عمله"(12).

ولكن... نفس هذه المرأة - ليس الانسانة - بل المرأة الجاذبية/ المتعة/ الجنس (ولأنها كذلك رغم أنها اللعنة/ الخطيئة)، هي التي يجاهد الاسلاميون أنفسهم، ويقومون الدنيا ولا يقعدونها من أجل التمتع بها إلى أقصى الحدود، وذلك بدعوتهم لاعادة التشريع بتعدّد الزوجات !!!  
فهل هي دعوة لتعدّد الآتام والخطايا التي تجرّها المرأة معها من الفردوس... أم ماذا؟؟ !!

الحقيقة أنّ هاجس المرأة المتعة / اللذة هو الأقوى لدى الاسلاميين من كل المبررات الأسطورية/ الدينية التي يزيّتون بها موقفهم. ولذلك نجدهم ينادون بتعدّد الزوجات، وبيح بعضهم زواج المتعة، ولا يتورعون حتى عن:

"إجازة تقبيل الرجل المتوضئ، المقبل على الصلاة لزوجته، واعتبار ذلك لا ينقض الوضوء" (13)

بل إن هاجس الافتتان الجنسي يبلغ مبلغه لديهم، حين نجدهم يبحثون له عن المنافذ في شهر وأيّ شهر: شهر رمضان، شهر التقوى والصبر والتجلّد بالنسبة للمسلمين. وذلك بإفتائهم بجواز تقبيل الرجل لزوجته ولامستها... في نهار رمضان دون أن يفسد صومه !!..

"إنّه يجوز للرجل تقبيل زوجته، ومباشرتها باللمس واليد والمعانقة وهو صائم، إذا كان يأمن عدم التماذي"(14)

## خلاصة:

### المقدمات الثلاث ... والمآزق الثلاثة:

تلك هي المقدمات الثلاث التي ستحدّد على أساسها تضاريس موقف الاسلاميين من المرأة في مجمل ميادين الحياة. ولأنها مقدمات لا تحمل طابع الانسجام، فإنّه لا يمكنها، إلا أن تكون معيرة عن مآزق ومؤدية إلى مآزق على مستوى النتيجة.

فالمراة كرمز للجنة والخطيئة الأبدية، هي حجر الزاوية في المرجع الديني الذي لا يمكن للاسلاميين القفز عنه، وإلا سيسقط البنيان كله. ومن ناحية أخرى، فالمراة كرمز للذة والمتعة الجنسية، هي الهاجس الدفين وحجر الزاوية في وعي ولا وعي الاسلاميين الذي لا يمكنهم أيضا القفز عنه وإلا فقدوا ذلك "النعيم" ... !!

ثم يأتي المآزق الثالث الذي يضعهم في مواجهة مع تطوّر الحركة النسائية والمجتمع في بلادنا، السائر في موازاة مع تطورها في بقية أقطار الوطن العربي والعالم، والذي أصبح يفرض كل يوم مزيدا من المطالب المشروعة المتمحورة أساسا حول اعتبار المراة كائنا بشريا قائم الذات، وليست مجرد أداة أو لعبة جنسية في يد الرجل.

إنّ هذه المآزق الثلاثة هي الحامل والمحمول، الجوهر الأساسي والنتيجة في نفس الوقت للمقدمات الثلاث. وهي مآزق لا يمكن أن يوجد لها من حل منطقي علمي، لأن حلّها يستوجب التوفيق بين البعد الميتافيزيقي والبعد الجنسوي والبعد الاجتماعي/ السياسي، وهي أبعاد متنافرة، يصعب، إن لم نقل يستحيل، التوفيق بينها... ومأساة الاسلاميين تكمن بالذات في محاولة التوفيق هذه...

- فهم لكي يحققوا الجزء الجنسوي من المعادلة الثلاثية، ويؤثّبوا وضعية المراة/المتعة/ اللذة، الخاضعة لرغبات الرجل الجنسية، نجدهم يقيمون نظاما كاملا يحدّد حياة المراة وفق تلك الرغبات: تعدّد الزوجات، عدم منح المراة حق الطلاق، ولاية الرجل على العائلة...

- ثم، ولكي يوفقوا بين هذا الجزء من المعادلة وبين البعد الميتافيزيقي - المكمل والضامن له- نجدهم يحدّدون للمراة باعتبارها رمزا للجنة والخطيئة،

نمط ومجال تحركها وذلك بمنع الاختلاط، ووجوب الحجاب، وسحب حق التعليم والشغل منها، وسحب حقها في النشاط السياسي، ومنعها من تولي أي موقع قرار. فهي رمز الخطيئة واللعنة، وهي ناقصة عقل دين، ومكانها الطبيعي هو إذن البيت/ الجنس. وهنا نقفل الدائرة، ويكون الربط مع الجزء الجنسوي من المعادلة.

- ويبقى بعد ذلك المأزق الثالث: تطوّر الحركة النسائية، تطوّر العصر والمجتمع، وتطوّر المطالب المشروعة، وهنا أيضا يستجد الاسلاميون بالبعد الميتافيزيقي ويطوّعونه حسب إرادتهم. فمن الثابت (لديهم طبعاً) أن المرأة (حواء) حدقت دور الحليف للشيطان في الفردوس، ونفذت بمعيتها مؤامرة طرد آدم (الرجل) وحرمان أبنائه (أي الانسانية) من النعيم الأبدي، فملف سوابقها يحمل إذن بكل وضوح حدقها لممارسة الشرّ والجريمة، بالتعاون مع رأسها: الشيطان.

ولأي شيء تدعو الحركة النسائية في بلادنا - حسب زعمهم -؟ أليس لما يدعو له أعداء الإسلام من يهود ومسيحيين وشيوعيين وماسونيين؟ وبما أن هؤلاء جميعاً في سلّة واحدة: هم زعمهم دوماً - الغرب... وبما أن الاسلاميين قد "اكتشفوا" مؤخراً أن الغرب موطن الكفر: هو الاستعمار، فلم يبق إذن من شك في أن قضية تحرير المرأة مؤامرة استعمارية تستهدف ضرب مقومات المجتمع "الإسلامي" ودكّ بنيانه، والأداة في ذلك طبعاً هي المرأة.

وهكذا "يحلّ" المأزق الثالث، بالموازنة بين الشيطان والاستعمار. بحيث تكون المرأة دوماً مصدراً للخطيئة والشرّ وأداة لهما وذلك في تحالفها مع الشيطان/ الغرب/ الاستعمار. ويضمن من ناحية أخرى الجانب الجنسوي من المعادلة بعد سحب أية حقوق ممكنة للمرأة التي تطالب بها الحركة النسائية.

تتداخل مقدمات الاسلاميين الثالث إذن، لكي تبرّر إحداهما الأخرى، وتفسّرها. وسوف نعمل الآن، على رصد انعكاساتها، أثناء استعراضنا التفصيلي لمواقفهم في مجمل المجالات المتصلة بقضية تحرر المرأة.



I - المساواة:

لم يعد مجال الصراعات الفكرية منحصرا فقط بين أنساق فكرية مختلفة أو مناهج متباينة، بل إنه صار متمحورا كذلك مثلما أشار ألتوسير (Althusser) حول المصطلحات، وفي نهاية الأمر حول كلمات. ويدخل في هذا السياق مصطلح المساواة. فنحن نظفر في بعض أدبيات الاتجاه الإسلامي أنّ الحركة: "ستواصل النضال لتتال المرأة حقوقها التي ضمنها لها الإسلام من كرامة وحرية ومساواة"<sup>(15)</sup>.

ونجد الغنوشي يقول في موضع آخر:

"بقدر ما مثل مشروع التغريب وصاية على المرأة - لا تزال قائمة - بقدر ما كان مشروع الصحة الإسلامية النسائية، انطلاقاً ذاتية، انطلق من ضمير الأمة وفطرتها"<sup>(16)</sup>.

إن كلمة "وصاية" تفيد لأول وهلة أنّ حاملها يعاني القهر والاستعباد، وأن رفعها يؤدي إلى التحرر من القيود والظلم، وكل ذلك متضمن لا محالة في المعنى المتداول للمساواة. ولكن معنى الوصاية الذي يرمي إليه الإسلاميون غير الذي أدرجناه، كما أن محتوى كلمة المساواة- التي يستعملونها بكثرة في كتاباتهم هو غير المحتوى المتعارف عليه، أو على الأقل، الذي ترفعه كشعار الحركة النسائية ومجمل أنصار الحرية.

فعند حديثهم عن المساواة بين الرجل والمرأة، سرعان ما يستدرك الإسلاميون ليؤكدوا على أنّ الحركة:

"تؤمن بالمساواة التي تميلها المبادئ الإسلامية دون التغافل عن خصوصية كل من الجنسين"<sup>(17)</sup>.

يتميز الإسلاميون بين معنيين للمساواة: معنى وضعي (إنساني) وهو المساواة الموهومة عندهم، ومعنى ربّاني يتشبتون به.

وهذا المعنى الثاني محكوم في جذوره بإحدى المقدمات الثلاث التي ذكرناها: مقدمة المرأة/ اللعنة مصدر الخطايا، وهو لذلك سيؤدّي مباشرة إلى تكريس دونية المرأة بصورة فظيعة تبلغ درجة العنصرية المفزعة.

يقول السيد عبد المجيد النجار في "المعرفة".

"المساواة التي تتضمن العدل لا بد أن تكون قائمة على الموازنة بين القدر المُعطى، وبين طبيعة الأفراد المعطى لهم، وهذه هي المساواة التي أقامتها التعاليم الإسلامية بين أفراد الانسان عامة وبين الرجل والمرأة خاصة. إن مناهج التساوي بين الرجل والمرأة هو الحقوق والواجبات في جانبها المادي والمعنوي سواء باعتبارهما مفردين أو باعتبارهما زوجين. ولو تصورنا مساواة بين هذين الطرفين تقوم على أساس التجانس المطلق فيما لكل منهما وما عليه، لكل لتحصنا على صورة كاريكاتورية، لا تخرق مبادئ الذوق والجمال فقط، ولكن مبادئ الحق والعدل وقوانين الطبيعة. وكيفيك بذلك صورة يكون فيها الرجل قائما بحضانة الأطفال، وإعداد الطعام، وانجاز شؤون المنزل من كنس وتنظيف وخباطة، وتكون المرأة ضاربة في الأرض، ساعية للرزق بأعمال قد تكون لها مطيقة، وقد تكون متحملة فيها لمشقة جلى وحر ج عظيم، أو صورة تكون فيها المرأة في مقدمة الجيش وتخوض المعارك، وتصارع الاهوال، وتشق الجبال والأودية والوهاد، فيما الرجل منشغل باحضار لوازم ذلك الجيش من المؤن والملابس، والأدوية"<sup>(18)</sup>.

تلك هي "أسس المساواة بين المرأة والرجل في المفهوم الاسلامي" التي تؤمن بها حركة الاتجاه الاسلامي، والتي تعلن أنها "ستواصل النضال من أجل أن تتالها المرأة". إنها المساواة التي تتأى حسب رأيهم، بالعلاقة بين الرجل والمرأة، عن السقوط إلى مستوى كاريكاتوري يصبح بمقتضاه الرجل قائما بالأعمال المنزلية في البيت، والمرأة عاملة خارجه. بل إن هذه الأسس ترتفع بتلك العلاقة إلى مستوى "الذوق" و"الجمال" و"الحق" و"العدل" و"قوانين الطبيعة" أيضا... !!

والحقيقة، أن كل "القيم النبيلة" و"الجميلة" التي يزين بها الاسلاميون هذه المساواة، إنما تنمحور بالضبط حول مفهوم شكل ومزال يشكل القاعدة النظرية لكل الايديولوجيات العنصرية: وهو مفهوم الطبيعة/الفطرة. فالسود في أمريكا عبيد بـ"الفطرة" والبيض بطبعهم" أسياذ، والعرب "بطبعهم" متخلفون، متوحشون والغربيون "بطبعهم" متقدمون متحضرون، والشعب الآري متفوق بـ"الفطرة"، وبقية شعوب العالم خدم له بـ"الفطرة".

و"طبع/فطرة" كل فصيل من هذين الفصيلين -حسب هذه القاعدة العنصرية- تحدّد "الواجبات" المحدّدة لكل منهما، والتي لا تعني، مثلما يعلم الجميع، سوى تمتّع الطرف "المتفوق" بكل "الحقوق" "النبيلة"، و"تمتّع" الطرف "الدوني" بكل "الواجبات" "الرخيصة" وذلك بالضبط هو معنى: "إنّ المساواة التي تتضمن العدل لابدّ أن تكون قائمة على الموازنة بين القدر المعطى، وبين طبيعة الأفراد المعطى لهم"<sup>(19)</sup>

وكذلك معنى أن الحركة:

"تؤمن بالمساواة التي تميلها المبادئ الإسلامية، دون التغافل عن خصوصية كل من الجنسين"<sup>(20)</sup>.

وأثناء تحديد الاسلاميين النظري "لمفهومهم" للمساواة، غالبا ما نجدهم يقيمون تعارضا بينه، وبين مفهوم المساواة "على الطريقة الغربية"، متعللين "بخصوصية المجتمع الاسلامي".

والحقيقة أن "الطريقة الغربية" للمساواة التي يتحدثون عنها، لا تمثّل إلا افرازا وتراكما لسيرورة تطوّر الانسانية جمعاء (بنقائضه وإيجابياته)، لتجاوز عهود العبودية والإقطاع السوداء، وإرساء المبادئ الأولية لحقوق الانسان، في حين أن "المساواة" على الطريقة الاسلامية" التي يطرحونها، لا تمثل سوى انتكاسا وارتدادا، لا تاريخيين إلى الوراء لتبرير الاضطهاد، وتشريعها. فقد جاء بمجلة "المعرفة" بهذا الصدد:

"إن محاولة الزج بالمساواة على الطريقة الغربية في المجتمع الاسلامي، أمر في منتهى الغرابة. ذلك أنّ وضع المرأة في المجتمع الاسلامي، يختلف عن وضعها في المجتمع الغربي... فلو حدثت المساواة (بهذا المعنى)، لصار المجتمع ذا وجه واحد فقط، ولأضحى كقطعة نقود فقدت أحد وجهيها.. الإسلام ينظر إلى المرأة كعرض يجب أن يصاب، ومسؤولية الرجل (الأب) لا تنتهي ببولوج ابنته وقدرتها على الكسب، بل تستمرّ هذا المسؤولية حتى بعد أن تتزوج، فإذا ما تزوجت، انتقلت المسؤولية إلى الزوج، فإذا ما توفي الزوج، صارت المسؤولية إلى الابن، فالمهم أن المرأة يجب صيانتها وحمايتها"<sup>(21)</sup>.

إن مفهوم الاسلاميين للمساواة قد أدى بنا إلى أن المرأة- بالنسبة للرجل- كائن دوني قاصر يجب حمايته.. ولكن، وبالرغم من ذلك، فإن الاسلاميين لا يتحرّجون من الحديث عن المساواة..!! بل الأغرب من ذلك، أن نجدهم لا يتحرّجون من الادعاء، أن المرأة نفسها هي التي تطلب تلك "الحماية" من الرجل، وتدعو لمنزلتها الدونية إزاءه، وهي لن تشعر بالراحة والاطمئنان - حسب زعمهم - إلا متى كان الرجل قواماً عليها !!

جاء في مجلة المعرفة بهذا الصدد:

"إلا أن هناك بعض آيات تمثّل شبهات وتشكّل التباساً مثل قوله تعالى: وللرجال عليهنّ درجة". وهذه الدرجة مفسّرة بأية أخرى: "الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم". فهذه الدرجة وهذه القوامة لها أسبابها من التكوين الطبيعي والاستعدادات الفطرية عند كل من الذكر والأنثى. والفطرة تتحكّم في بني الانسان، وإن ينكرها ويرفضها ويتنكّر لها، فالمرأة تتوق بنفسها إلى هذه القوامة وتشعر بالحرمان والقلق عندما تعيش مع رجل لا يتعاطى هذه القوامة"<sup>(22)</sup>.

ونعود لنلاحظ مرة أخرى غرابة أن لا يتحرّج الاسلاميون من التحدّث بعد هذا عن المساواة!! ولكن.. يبدو أن هذا الاستغراب لا محلّ له، لأنّ طرح مفهوم المساواة نابع من فصيلين بشريين مختلفين اختلافاً جذرياً: "فصيل سوّى وضعيته مع الله"، فهو في صراط مستقيم وطرحه للمساواة هو إذن الأحقّ الأصحّ، وفصيل ثانٍ "لم يسوّى وضعيته" فهو في ضلال مبين، ومفهومه للمساواة غير جدير بال طرح.

ذلك ما تؤكده السيّدة عصمت الدين كركر\* حين تقول:

"إنّ المساواة، مفهوم يقمّ نظرياً بطريقة خاطئة، ويندر وجوده في الواقع من قبل الذين لم يسوّوا وضعيتهم مع الله: إن القرآن واضح "ولهنّ مثل الذي عليهنّ" أي أن للنساء نفس الحقوق والواجبات مثل الرجال، لكن هذا لا يكون على حساب التمايز والفوارق بين الجنسين"<sup>(23)</sup>.

المساواة إذن.. ولكن هناك "طبيعة/فطرة" خاصة لكل من الرجل والمرأة!! نفس الحقوق والواجبات.. ولكن... هناك "تمايز وفوارق"!! متناقضات يعسر فهمها، وهي تستوجب منا بالتأكيد، ضرورة إلقاء الضوء على محتوى طرفها

المعتم: الطبيعة والفوارق لكلا الجنسين، مستعنيين في ذلك بالطبع بـ"المآثر"  
القيّمة لمن "سووا وضعيتهم مع الله"!.

تقدّم لنا السيّدة عصمت الدين كركر عرضاً مفصّلاً ودقيقاً للفوارق بين  
الرجل والمرأة وترتّبها كالاتي:

"1) الفوارق الجسميّة: الاختلاف في الأعضاء التناسلية وفي وظائف  
هذه الأعضاء، ممّا يؤثّر على عقلية الرجل والمرأة تأثيراً مباشراً. إلى جانب  
ذلك هناك فوارق عند الولادة، الذكور يكون وزنهم أكبر من الإناث بـ5%.  
كما أنّ قامة الذكر أطول، وحجم مخّه أكبر من الأنثى.

2) فوارق من حيث الطاقة الحيويّة:

- حتى 6 سنوات فارق بنسبة 7%.

- حتى 10 سنوات فارق بنسبة 12%.

- حتى 20 سنة فارق بنسبة 35%.

3) فوارق في القوّة:

قوّة ضغط اليد عند الرجل أقوى منها عند المرأة بنسبة 50% وترتفع هذه  
النسبة إلى 60% في العشرين من عمرها.

4) البلوغ:

البننت تبلغ قبل الولد.

5) الفوارق العقلية:

- الذكر : الفكرة قبل كل شيء.

- الأنثى: الشيء قبل الفكرة.

6) الفوارق الوجدانية:

الصبر يكون عند النساء أكبر<sup>(24)</sup>.

ويكشف لنا السيد علي كَمون في مجلة "المعرفة"، بصورة أكثر توسع، معنى وأبعاد الفوارق بين الرجل والمرأة، القائمة لديه على أساس الفوارق الوظيفية. وهذه الفوارق لا تخرج بالطبع بالنسبة له - عن مبدأ المساواة.. مع استدراك بسيط طبعاً، وهو أنها المساواة "بمفهومها الرباني"، لا "بمفهومها الوضعي الموهوم" .. !

يقول:

"عهد الله لكل مخلوق وظيفة يقوم بها حسب الدائرة التي يوجد بها، بهديه وبوحي منه... والإنسان مخلوق من بين المخلوقات فإن حياته لا تخرج عن هذه الدائرة، بل هي محورها الرئيسي، وقد كونه الله على أساس التخصص نفسه، فتباين تكوين الرجل عن تكوين المرأة، فوهب الرجل قوة وطاقة تفوق في بدنه وفكره بكثير طاقة المرأة. فتراه في ساحة الوعى لا يبالي بروحه في سبيل مبدأ يؤمن به، وفي المناجم ليخرج معانها يصرف قوته، وفي مختلف مجالات الحياة يبذل طاقته، كذلك في المخابر يكتشف ويبتكر ويدع، وفي مجالات السياسة أيضا يخطط ويرسم المناهج ويقود الأمم. وقد استفاد الاسلام من هذه القوة في الرجل لحماية الكيان البشري من التفكك والتشرد، فأوجب عليه بناء أسرة متينة يحميها من التصدع والذوبان، بما آتاه الله من قوة وذلك بالنفقة عليها والدفاع عنها"<sup>(25)</sup>.

وبمقتضى هذا المفهوم المزعوم للمساواة، الذي يعطيه الاسلاميون غطاءً إلهياً، محدداً منذ أوّل وهلة، أي مع الخلق، طبيعة ووظيفة كل من الرجل والمرأة - بمقتضى ذلك إذن، نصل إلى المعادلات المتنافرة التالية:

| المرأة   | الرجل                                  |
|--|--|
| (1) لا يبالي بروحه في سبيل مبدأ يؤمن به.           | (1) لا مبدأ تؤمن به لكي تحارب من أجله. |
| (2) يكتشف/يبتكر/يدع في المخابر                     | (2) الرجل يخرج معادن الأرض             |
| (3) يخطط ويرسم المناهج ويقود الأمم في مجال السياسة | (3) عاجزة عن القيام بذلك.              |
| (4) يتولى بناء الأسرة وحمايتها                     | (4) عاجزة عن القيام بذلك.              |
| (5) عاجزة عن القيام بذلك.                          | (5) عاجزة عن القيام بذلك.              |

إنّ ما يحيلنا إليه هذا المفهوم العنصري للمساواة، وما يؤدي إليه، هو في كلمة إقامة نموذجين مطلقين متناقضين: نموذج الرجل الفاعل الايجابي من

ناحية، ونموذج المرأة الخانعة السلبية، من ناحية أخرى، الرجل المتفوق،  
والمرأة الدونية.

فماذا بقي للمرأة، من وظائف متلائمة مع "طبيعتها"؟ لا أكثر ولا أقل  
من أنها ستكون مصنعا مثاليا لإنجاب الأطفال والعناية بهم، ومرفاً الراحة  
للرجل/ الفارس المتعب (Le refuge du guerrier):

ذلك ما يؤكده السيد عليّ كَمَوْن حين يقول مواصلاً:

"الله سبحانه وتعالى، قد عوّض قوة بدن الرجل عند المرأة بشحنات من  
العواطف في نفسها ورقّة وليونة في بناء جسمها، وهي فطريا ليست في حاجة  
إلى الخشونة، لأنّ وظيفتها البيولوجية تفرض عليها أن تكون ليّنة سواء في  
بناء جسمها أو بناء نفسها. كما لا يخفى على القارئ ما للعاطفة من أهمية في  
تحمل الأعباء النفسية للأومة، فالطفل في أغلب فترات حياته محتاج إلى تلك  
العاطفة والحنان والرقّة.

والرجل هو أيضا محتاج إلى من يزيل عنه تلك القشرة الصلدة التي  
تجذب إشراق روحه وتغشّص صفاءها من جراء احتكاكه الدائم بماديات الحياة،  
فيجد في امرأته خير معين وخير رفيق، بعواطفها ورقّتها، فتنشأ المودة  
والرحمة بينهما وفي ذلك رحمة كبيرة من الله سبحانه وتعالى" (26).

لم يبق لنا الآن، بعد أن تعرّفنا على التحديد النظري لمصطلح المساواة بين  
الرجل والمرأة، لدى الاسلاميين، وعلى نظرية الفوارق "الطبيعية الفطرية" التي  
يضعونها بينهما، لم يبق لنا، إلا التعرف على التطبيقات العملية لكل ذلك، أي على  
كيفية تحقّق هذه المساواة "على الطريقة الاسلامية" في الواقع. ذلك ما تجيبنا عنه  
مجلة الاسلاميين "المعرفة" على لسان السيد عبد المجيد النجار الذي سيبين تلك  
الكيفية في مستويات ثلاثة:

### 1) رعاية الأسرة حيث يقول:

"رعاية الأسرة تتحقّق فيها المساواة بأن تتحمل المرأة مسؤولية الاعتناء  
بالأبناء وإعداد لوازمهم، وتوفير ما يكفل لهم النمو السويّ نفسيا وجسميا، وأن  
يتحمل الرجل مسؤولية الضرب في الأرض وكسب الرزق. وفي هذا تناسب مع  
طبيعة التكوين الجسمي والنفسي لكل منهما" (27).



## (2) رئاسة الأسرة حيث يقول:

"وليس في إسناد رئاسة الأسرة للرجل ما يخرق مبدأ العدل الذي هو غاية المساواة، بل إنه يحققه تمام التحقيق، فالأسرة جماعة، ولا بد لكل جماعة من رئيس يُرجعُ إليه عند الخلاف، وتصادم الرغبات حتى تنتظم به الوحدة، وليس في أفراد الأسرة من هو أحقُّ بالرئاسة من الرجل، وذلك لقدرته على التنفيذ بقوته نفساً وبدناً وبصبره واحتماله، وبقلّة ما يطرأ عليه من العوارض التي تتوقه عن تمثيل هذه المجموعة لدى الأطراف المتعاملة معها، بالنظر إلى العوارض المختلفة التي تطرأ على المرأة"<sup>(28)</sup>.

## (3) شهادة الرجل، وشهادة المرأة حيث يقول:

"وأداء الشهادة لا يتحقّق فيه التساوي بأن يكفي فيه رجل وامرأة عوضاً عن رجلين، ولكن يتحقّق بأن يكون رجل وامرأتان، وليس في هذا تحقير للمرأة ولا استنقاص لها، لأنّ أداء الشهادة مبنيّ على تجنب الميل مع الهوى النفسي ومغالبة عاطفة الحبّ والكراهة، ومقاومة الكراه والاضغوط النفسية من الخارج، وليست المرأة في كل هذا مساوية للرجل، فإنها لا تملك من السيطرة على العواطف ما يملك، ولا تقدر على مقاومة الضغوط النفسية ترغيباً وترهيباً كما يقدر، ولذلك عوّضَ الرجلَ بمرأتين عسى أن تعذلاه في هذه الأمور"<sup>(29)</sup>.

إنّ أهمّ استنتاج نستخلصه إذن، من مفهوم المساواة لدى الاسلاميين، بين الرجل والمرأة، أنه التكريس السافر، وبالمكشوف لوضعية الدونية بالنسبة للثانية، الذي يبلغ حدود العنصرية المقرّفة بإقامة جدار فاصل بين نموذجين مطلقين: نموذج الرجل الفاعل الايجابي، ونموذج المرأة الخاتعة السلبية.

كما أنّ هذا المفهوم يحيلنا من ناحية أخرى، وبجلاء تام إلى مقدمتي الموقف الاسلامي العام: المرأة/ اللعنة، والمرأة/ اللذة. فالمرأة (حواء) كحليفة للشيطان في الفردوس وفي الأرض، لا يمكنها أوتوماتيكياً أن تكون مساوية للرجل في أيّ شيء. وبالإضافة لكونها مصدر الخطيئة، فإنّ "تكوينها" ذاته ينفي عنها امكانية ذلك التساوي. إذ يجب أن لا ننسى أن خلق آدم سبق خلقها -وفي ذلك تمييز له- ثم إن مادة خلقها الأولية لم تكن سوى مجرد ضلع أعوج من ضلوعه. في هذا المستوى تتدخل إذن مقدمة المرأة/ اللعنة مصدر الخطيئة لتحديد أبعاد "المساواة" للمرأة.. ثم يقع الربط مع المقدمة الثانية: المرأة/ اللذة/

المتعة، أذاك بصورة ذكية، إذ أنّ اللعنة الأبدية التي تمنع المرأة من التساوي مع الرجل، ستمكّن من وضعها دوماً تحت الطلب الجنسي في البيت، وذلك باسم "الفطرة" و"الأخلاق" و"الذوق" .. الخ... هكذا يضرب عصفوران بحجر واحد... ثم يضاف لذلك عصفور ثالث وهو شعار تحرّر المرأة. وهنا تتدخل مقدمة الاسلاميين الثالثة التي تحطّم مطلب الحركة النسائية والتقدمية في المساواة، باعتباره طرحاً موهوماً لها، ومتناقضاً مع "حكمة الله في خلقه وفي تقديره".

عليّ هذه الأسس إذن يتحقّق "تفوّق" الرجل على المرأة" ناقصة العقل والدين" وتشرّع قوامته عليها بصورة مطلقة لأنها عاجزة/ قاصرة/ ضعيفة مثلما تؤكد مجلة "المعرفة" حيث نجد:

"ونحن نعلم أن القوامة لا تكون إلاّ على العاجز أو القاصر أو الضعيف. والمرأة ضعيفة عاجزة، لذلك كان للرجل القوامة التامة في جميع الشؤون العامة، وخصّه المولى عزّ وجلّ بالنبوة والرسالة، وفرض طاعته على المرأة، ولم يفرض طاعتها عليه. وقد قال صلى الله عليه وسلم: "لن يُفْلِحَ قَوْمٌ وَكُوِ أَمْرُهُمْ امْرَأَةٌ"<sup>(30)</sup>.

## II - الأسرقة:

كيف ستعكس المقدمات الثلاث التي تعرّضنا لها من البداية، على تصور الإسلاميين للأسرة، في هيكليتها وغايتها؟

للتعرّف على ذلك، سنعمل على فحص ثلاث مسائل هي:

(1) مسألة العلاقة الزوجية في تصور الإسلاميين.

أ- واجبات العلاقة الزوجية.

ب- تشريع ضرب المرأة.

(2) مسألة تعدّد الزوجات.

(3) مسألة غائية الأسرة.

## 1) العلاقة الزوجية في تصور الإسلاميين:

لقد تعرّضنا في فصل "المساواة" بأسهاب، للتمايزات الجوهرية التي يضعها الإسلاميون بين الرجل والمرأة، ولتبعاتها العملية بصورة عامة. نذكرُ هنا فقط، بأن مهمة المرأة الأساسية لديهم هي الانجاب، في حين تبقى للرجل، مهام رئاسة الأسرة وتحمل "أعباء" القوامه عليها بصورة مطلقة.

### أ) واجبات العلاقة الزوجية:

توحي "العلاقة" الزوجية - مثل أية علاقة بين طرفين - بوجود نوع من الالتزام يجمع الطرفين، تضمنه وتنظّمه مجموعة من الحقوق والواجبات المناطة بعهدة كل منهما. وسوف نجد، أن الإسلاميين - في معرض حديثهم عن العلاقة الزوجية، سيؤكدون كثيرا، على كلمة الواجبات، ولكننا، سنضطرّ مرّة أخرى - مثلما حصل مع مصطلح المساواة- إلى استجلاء المحتوى الخاص الذي يعطونه لهذه الكلمة. فالعلاقة الزوجية لن تكون في تصور الإسلاميين عقدا قائما بين طرفين متساويين، قوامه الاتفاق، لا الاكراه، ومتضمّنا، تبعا لذلك، حقوق كل منهما وواجباته على تلك القاعدة.

سيكون حيز العلاقة الزوجية وغطاؤها بالنسبة لهم، خارجين عن نطاق الانسان والمجتمع، ميتافيزيقيين، فالعملية هي استجابة لأمر الخالق بضرورة زواج الذكر والأنثى، وستكون واجبات العلاقة الزوجية، تبعا لذلك، واجبات نحو الرب، لا بين طرفي العلاقة، المتحركين في حيز اجتماعي، انساني.

تقول السيدة وردة رابع في "المعرفة".

"الواجبات الزوجية هي واجبات الله، قبل أن تكون واجبات لأحد الزوجين، وذلك أن التزام الزوجة بواجباتها نحو الزوج، والتزام الزوج بواجباته نحو الزوجة، يُعدّ من الأعمال التعبدية التي يُسترضى بها الله"<sup>(31)</sup>.

في هذا المستوى، تأخذ عملية تصعيد وتحويل "الواجب" من وجهته وأرضيته الإنسانية، إلى الوجهة الإلهية، أهمية قصوى. فنتائجها المباشرة ستكون، اضفاء طابعي الضرورة والاكراه في القيام بالواجبات، انطلاقاً من خلفيتها "الشرعية، المقدسة". وبما أن وضعية الرجل كطرف في العلاقة الزوجية، وضعية "المتفوق" القوام، فلن تكون إذن، تلك الضرورة، وذلك الاكراه، لتنفيذ "الواجبات" المقدسة، إلا من نصيب المرأة.

توضّح لنا السيدة وردة رابع نوعية الواجبات باختلاف طرفيها، فنقول:  
"أما عن اختلاف صور الواجبات أحياناً، بالنسبة لكل من الرجل والمرأة، فهو ناشئ عن الاختلاف الذي جعله الله في طبيعة كل من النوعين: الذكر والانثى، بأن منح كلاهما من الخصائص في التكوين العقلي والعضوي والعصبي ما يعينه على أداء وظائفه التي أنيطت إليه.  
فقد زوّد الرجل بالقوة البدنية والصلابة والخشونة ومثانة الأعصاب ورجحان العقل واتزان العاطفة وبطء الانفعال وما إلى ذلك من خصائص الرجولة التي جعلت على الرجل أعباء وواجبات من نوع خاص.

أما المرأة، فقد زوّدت بالرفقة، وسرعة الانفعال والمشاعر الملتهبة والخيال الواسع، والضعف والحمل، والأمومة، وحاجة الطفل إليها مدة طويلة، وما إلى ذلك من خصائص الأنوثة التي جعلت عليها مسؤوليات وواجبات من نوع خاص.

وجدير بنا أن نذكر بعض الواجبات، ولو بإيجاز دون تحليل...  
فمن واجبات المرأة نحو زوجها: الطاعة، وعدم الخروج إلا بإذنه، والقناعة، والحرص على مال الزوج والاقتصاد، والخدمة في المنزل، والتزيّن والنظافة، وحسن الخلق وحسن معاشرة أهل الزوج، واحترام مشاعر الزوج، وتربية الأولاد، والوفاء، والعفة والأمانة"<sup>(32)</sup>.

كما تدلنا مجلة "المعرفة" في موضع آخر على نوعية "الواجبات" المناطة بعهدة المرأة، بصورة أدق، فنجد:

"... وفي الحديث عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لو كنت أمرُ أحدا أن يسجد لأحد، لأمرتُ الزوجة أن تسجد لزوجها"، وعن أم سلمة قالت: قال صلى الله عليه وسلم: "أيما امرأة ماتت، وزوجها عنها راض، دخلت الجنة".

ويجب عليها أن لا تعصيه في الفراش، وأن لا تقوم إلا بإذنه"<sup>(33)</sup>.

تلك هي إذن، واجبات العلاقة الزوجية المناطة بعهدة المرأة كما تتراءى لنا من خلال تصور الاسلاميين. ولأنها "واجبات لله قبل أن تكون لأحد الزوجين" (مثلما يقولون)، فإن اخلال المرأة بأيّ منها، سيؤدي إلى غضب الزوج، وغضب الزوج سيكون بطبيعة الحال، "مشروعا" و"عقابه" لها، سيكون كذلك "مبررا"، لأن غضبه وعقابه، من غضب وعقاب الله الذي عصته، ولم تنفذ أوامره...

ومرة أخرى، لن تغيب مقدمات الاسلاميين المذكورة في الأول، فهي تبرز بوضوح في تصورهم للعلاقات الزوجية، من خلال مصطلح "الواجبات" "المقدسة".

فالمرأة/ اللعنة/ مصدر الخطيئة، العاصية الأبدية، معاقبة، ومداسة بكل ما في الكلمة من معنى. فمن واجباتها: طاعة الزوج وعدم الخروج إلا بإذنه، وحسن معايشة أهل الزوج واحترام مشاعر الزوج والعفة والأمانة... ومن ناحية أخرى تبرز بقوة مقدمة المرأة/ اللذة التي أشار إليها الأستاذ قاسم امين منذ بدايات هذا القرن حين قال:

"رأيتُ في كتب الفقهاء أنهم يعرفون الزواج بأنه "عقد يملك به الرجل بضع المرأة"، وما وجدت فيها كلمة واحدة تشير إلى أنّ بين الزوج والزوجة شيئا آخر غير التمتع بقضاء الشهوة الجسدانية، وكلها خالية من الإشارة إلى الواجبات التي هي أعظم ما يطلبه شخصان مهذبان كل منهما من الآخر"<sup>(34)</sup>.

ورغم قرب انقضاء القرن على ما كتبه الأستاذ قاسم أمين، لا يزال الفقهاء الجدد يتشبثون بتلك "الشهوة الجسدانية" كأساس لرباط الزواج وللعلاقة مع المرأة ويبحثون لها عن الفتاوى ويزينونها بالحجج "الشرعية". فالمرأة/

اللذة/ الجسد غير مغتبية لدى إسلاميينا، بل إن حضورها بهذا المعنى الجنسي المرصّي، مؤكّد بصورة قطعية في شكل واجب "إلهي" "مقدس"... "فمن واجبات الزوجة نحو زوجها... التزيّن والنظافة"... !! و"أن لا تعصيه في الفراش وأن لا تقوم إلاّ بإذنه.. !!

## ب) تشريع ضرب المرأة:

يغرقتنا خطاب الإسلاميين في بحر التفسيرات "الأخلاقية" و"النبيلة" حول "حكمة" قيام الأسرة، وحول تميّز مفهوم الأسرة "على الطريقة الإسلامية"، وتفوقه عن المفاهيم الموصوفة بـ"المادية". فمفهومهم، يضمن "التساوي" و"العدالة"، و"التوادد" و"الرحمة بين الزوجين"، وهو يضمن استمرار المجتمع ويجنبه التوترات والهزات، كما أنه يوفر ميلاد "أجيال صالحة سوية" بعيدة عن الإجرام والانحراف... الخ...

ولكن كل هذه "الميزات" والخصال "النبيلة"، تصطدم بـ"خصلة" أخرى، يتشبّث بها الإسلاميون، ويميّز بها الأسرة "المتوازنة السوية على الطريقة الإسلامية" عن الأسرة "المنحلة المختلة" على الطريقة "المادية" - هذه "الخصلة": هي إجازة وتشريع وتقنين الاعتداء الجسدي للرجل على المرأة من الرجل. !!

ماهي الحجج التي سيقدّمها الإسلاميون لتبرير ذلك؟

تقول السيدة وردة رابع:

"وهناك شبهة كثيرا ما يتشدّق بها الذين يريدون ضرب الإسلام، أو الجاهلين به، وهي حكاية الضرب والهجر في المضاجع. يقول تعالى: "واللّاتي تخافون نشوزهن، فعظوهنّ واهجروهنّ في المضاجع واضربوهنّ، فإنّ أظعنكم فلا تبغوا عليهنّ سبيلا إنّ الله كان عليّا كبيرا" والضرب يكون عندما لا تتجج الموعدة والهجران، عند ذلك يلجأ إلى الضرب وهو الضرب غير المبرح للتأديب... والضرب هنا أحسن من الطلاق إذا تأديبت المرأة"<sup>(35)</sup>.

هنا، إقرار بمشروعية ضرب المرأة بهدف "تأديبها"، وتقديم لهذا الاعتداء، في سياق "الدفاع" عن الأسرة، باعتباره يجنبها الطلاق... وهنا، يُطرح، بكل إلحاح، السؤال التالي: ماهو "السّر" الكامن وراء عملية الضرب؟ أو ماهو "الدافع" الذي سيحدّد عملية "التأديب" هذه؟؟  
تقول السيّدّة عصمت الدين كركر:

"علينا أولاً أن نفهم أن العلاقة بين الزوجين في الإسلام تقوم على التوادد والمحبة، ولا يمكن نجاح حياتهما العاطفية والجنسية واليومية الا إذا بنيت على أساس المودة والرحمة (شيء جميل !! من عندنا)...  
... ولكن إذا أردنا أن نكون واقعيين، فلا بد أن نفهم أن المرأة رغم حبها لزوجها، قد تمرّ بمراحل تخامرها فيها فكرة شيطانية، وهي الامتناع عن تمكين زوجها منها.. ولا يخفى ما لهذا الحرمان الجنسي من انعكاسات خطيرة إذا طال. فهو قد يؤدي إلى لجوء الزوج إلى الزنا لاشباع رغبته الجنسية، والزنا فضل عن كونه من أخطر المصائب التي إن حلت بمجتمع تدمره، يؤدي إلى الطلاق وضياع الأبناء وربما تسكعهم ودخولهم عالم الانحراف والاجرام"<sup>(36)</sup>.

هنا أيضاً، تتدخل مقدّمتا: المرأة/ اللعنة والمرأة/ اللذة بوضوح. فكما يلاحظ، تعقد المرأة/ اللعنة، مرة أخرى تحالفها الملعون مع الشيطان لكي تحرم الرجل (أي إسلامينا!)، "أثمن" و"أعزّ" ما يطلبه: وهو المرأة/ المتعة، المرأة/ اللذة. الكلمات واضحة لا لبس فيها: "تخامرها فيها فكرة شيطانية وهي الامتناع عن تمكين زوجها منها". لذلك يجوز، بل يجب تأديبها وعقابها، ضرباً: ضرب الجانب المتعاقد مع الشيطان فيها، "للتمتع" بجانب اللذة/ الجنس منها.  
المطلوب إذن، امرأة جسد/ امرأة وعاء، يُفرغ فيها الرجل شحناته، يلتي غرائزه، في أية لحظة، ومتى شاء هو، وما عليها إلا الاستجابة دون أي تردد. فالمسألة في نهاية الأمر متوقّفة على تلبية مطالبه هو، وهي في كل ذلك سلبية، متقبّلة، مفعول فيها وبها، ليست لها مشاعر، ليس لها رأي، ليست طرفاً مشاركاً إلا بكونها وعاء.

### الضرب علاج:

ولن يفوتنا هنا أن نذكر حججا "جديدة" ، ابتكرها الاسلاميون لتسريع عملية الضرب و"تتميقها". فلكي يبعدوا عن أنفسهم، تهم التخلف والتوحش المحايثة لعملية الضرب، سنجدهم يندثرون بعباءة "مسايرة العصر". وستكون النتيجة متمثلة في هذه المفارقة المضحكة: وهي استجداد الاسلاميين بـ"العلم" لتبرير ضرب المرأة وتشريعه !!.

نعود للسيدة عصمت الدين كركر التي تواصل حديثها السابق قائلة:



"أليس من الأفضل أن نفهم، أن ضرب الرجل لامرأته الناشز، إذ لم ينفع معها القول الحسن (الوعظ) والهجر، هو علاج خاص لحالات خاصة، مصابة بمرض خاص" (37).

ما هو هذا المرض؟ ذلك ما ستوضحه لنا "بكل علمية" على صفحات مجلة "المعرفة"، السيدة وردة رابح التي تقول:

"... إن النشوز هو حالة مرضية تنتاب المرأة وهذه الحالة المرضية نوعان:

الأول: هي الحالة التي تلتذ فيها المرأة بأن تكون الطرف الخاضع وبأن تضرب وهو ما يسمّى في علم النفس (Masochisme).

والثاني: هو الحالة المرضية التي تلتذ فيها المرأة بأن توقع الأذى بالغير وأن تتسلط وأن تتجبر وتتحكّم وتسيطر، وهذه الحالة تسمّى (Sadisme) في علم النفس.

فمثل هذه المرأة لا حلّ لها سوى انتزاع شوكتها وكسر سلاحها الذي تتحكم به، وسلاح المرأة أوثقها.

أما المرأة الأخرى التي لا تجد لذتها إلا في الخضوع والضرب، فإنّ الضرب لها علاج.

ومن هنا تتفق كلمة القرآن: واهجروهنّ في المضاجع واضربوهنّ، مع أحدث ما وصل إليه علم النفس العصري في فهم المرأة الناشز، فكانت هذه الكلمة من المعجزات العلمية للقرآن، إذ تلخص ما أتى به علم النفس في مجلدات عن المرأة الناشز" (38).

بهذه الطريقة، يحاول الإسلاميون تطويع علم النفس، لتبرير الاعتداء الجسدي على المرأة، تماما مثلما حاول النازيون تطويع علم البيولوجيا لتبرير حكمهم بالإعدام على شعوب العالم وأجناسه التي لم تبلغ "نقاوة" الجنس الأري، و"تفوقه" ومثلما تحاول الحركات العنصرية في فرنسا لتبرير حكمها بالطرد والتقتيل المسلط على العمّال العرب والأفارقة المهاجرين.

أما المفارقة الثانية التي تؤدي لها محاولة البروز في مظهر "المسابر للتطور والعصر"، فهي الاقتراح "الطريف" بعدم تعميم الضرب، كحق لكل الرجال، ووقف ذلك "الحق" على "الصفوة الاجتماعية" ... !!

نعود مرة أخرى للسيدة عصمت الدين كركر التي تقول:

"أعلم أنك ستقول، لكن بعض الرجال لا سيما الجاهلون منهم، وسكان الجبال والأرياف (كذا!) قد يستغلون هذا الترخيص المشروط (الضرب) ليسيئوا إلى زوجاتهم، ويعاملوهن معاملة الدواب. لذلك أرى أننا في هذا العصر، ينبغي أن نحرّم الضرب على الأمي، والجاهل، وهنا يأتي مجال التطور"<sup>(39)</sup>.

ذاك هو الاقتراح "القيّم" الذي تقدّمه لنا السيدة عصمت الدين كركر. وبالرغم من أنه لم يحصل بعد على إجماع كل الإسلاميين، فإنه يعبر بكل مأساوية، إلى أية درجة من الاسفاف، يمكن أن يؤدي "الاجتهاد" و"مواكبة التطور والعصر" في مسألة ضرب المرأة!! وهو اقتراح يذكرنا بمناقشات دارت بمجلس نيابي لأحد الأقطار العربية، حمي فيها الوطيس حول نقطة الضرب هذه، لا حول رفضه أو قبوله من الأساس، باعتباره اعتداء مهينا لكرامة المرأة كإنسان، وإنما حول طول العصا التي ستضرب بها وعرضها، لا غير!!..

على كل، وفي انتظار حصول إجماع كل الإسلاميين على مقترح السيدة كركر، الذي يحقق معادلة "الأصالة والمعاصرة" الصعبة، أروع تحقيق - فلا شك، أن زوجات مواطنينا "الجاهلين" و"الأميين" سكان الجبال والأرياف، زوجات العمال والفلاحين، لا شكّ أنهنّ يندبن مسبقا حظهنّ التعيس، الذي جعلهنّ في أسفل السلم الطبقي والعلمي والثقافي وحرمنّ من "متعة" العصا. في حين أن زوجات السادة المعتلّين، أرفع الرتب الاجتماعية والثقافية ينتظرن بشوق لا مثيل له، فرصة التمتع بشرف "جديد" يليق بمرتبة النخبة: وهو "شرف" الضرب الذي إيّاهنّ السيدة كركر. فتعازينا لهؤلاء... وتهانينا لأولئك..!!

ولكننا، رغم كل شيء، على يقين من أن اسلامينا - لو أجمعوا - على قبول هذا المقترح - فإنهم لن يتناسوا مبدأ العدل - وهو مبدأ عزيز عليهم - وسيجدون صيغة تمكّن زوجات "مواطنينا الجاهلين سكان الجبال والأرياف" من التمتع بهذا الشرف العظيم. وقد يكون ذلك مثلا، في صيغة لجنة قارة مكونة

من "الصفوة الإسلامية المثقفة" تتولى عملية ضرب زوجات المواطنين الجاهلين الأميين - نيابة عنهم - بكل "منهجية إسلامية" .. !!

## (2) تعدد الزوجات:

تزامنت دعوة الإسلاميين في تونس خلال الصائفة الأخيرة، لمراجعة مجلة الأحوال الشخصية ولإجراء استفتاء حولها، مع الحملة التي شنها "إخوانهم المسلمون" في مصر، فسارعوا - على لسان "أميرهم" راشد القنوشي - لإعلان مساندتهم، و"تويهمهم" بإلغاء المحكمة الدستورية المصرية للقانون المخول للمرأة حق طلب الطلاق في صورة تزوج زوجها لامرأة أخرى. لقد "أنعش" هذا الإجراء الرجعي - الذي اتخذ تحت ضغط "الإخوان المسلمين" في مصر - إسلاميينا في تونس، الذين حاولوا استغلاله لاختراق "جدار الصد" محليا - مستعينين، إضافة إلى ذلك، بالإمكانات المادية والاعلامية الضخمة التي وُظفت -عربيا- للهجوم على حقوق المرأة (جرائد، مجلات، فتاوى هيئات "شرعية" ... وما يُستَمُّ من ورائها من رائحة البترودولار...).

انطلقت إذن الشرارة الأولى للحملة المعادية للمرأة خلال الصائفة الأخيرة على أيدي "إخوان" مصر، لتشمل بعدها بقية الاقطار العربية. وكان محور هجومهم، تنصيب قانون الأحوال الشخصية على أن "زواج الرجل من امرأة ثانية يعتبر" إضرار" وعلى منحها تبعا لذلك "حق الطلاق". لماذا الاعتراض بالتحديد على كلمة "الإضرار" لأن:

"زواج الرجل بزوجة أخرى لا يشكل بالضرورة إضرارا بزواجه الأولى... ولفظ الإضرار هو أفصح كلمة في القانون، (لأن) صياغته (ه) نصت على أن تزوج الرجل بامرأة أخرى إضرار بها حتى تجعل لها الحق في طلب الطلاق... ووصف مجرد التزوج بأنه إضرار، وصف قبيح لأنه يخالف قوله تعالى: "فانكحوا ما طاب لكم من النساء". وهذا أمر من الله، وأدنى درجات الأمر، الاباحة. فهل نتصور أن الله سبحانه وتعالى يبيح فعلا من الأفعال يصفه الناس بأنه إضرار، فالشريعة قائمة على: افعلوا، ولا تفعلوا. افعلوا لما يترتب عليه من المحاسن، ولا تفعلوا لما يترتب عليه من أضرار" (40).

"ينسف" الاسلاميون إذن أسس "القانون" وكل ما يترتب عنه، على قاعدة مقابله مع الشريعة كمصدر وحيد للتقنين. وهكذا يتخذ مبدأ تعدد الزوجات صفتي الضرورة والإلزام، لأنه مندرج ضمن أوامر إلهية مقدسة لا يجوز ولا يمكن الخروج عنها. ولأنها أوامر إلهية، فلا يمكن أن تكون نتائجها مخالفة لمصلحة الإنسان. في حين أن تعطيل القانون لمبدأ تعدد الزوجات واعتباره ضرراً، مرفوض من أساسه لأن منطلقاته وضعية (أي إنسانية)، ومثل هذه المنطلقات لا يمكن اعتبارها بالنسبة للإسلاميين -مصدر لتقنين وتنظيم العلاقات البشرية، بل إنها تؤدي إلى الأضرار بتلك العلاقات وبمصلحة الإنسان.

ولعل السؤال الذي يطرح نفسه في هذا المستوى هو الآتي: ماهي -حسب الاسلاميين- "المحاسن" التي سيحققها مبدأ تعدد الزوجات؟ وماهي "الأضرار" التي سيمكن من تجاوزها.

أولى هذه "المحاسن" التي يدافع عنها الاسلاميون، هي أن تعدد الزوجات يُمكن من حل مشكلة فائض النساء، وبالتالي من تحقيق توازن المجتمع، وبذلك تبلغ غاية "نبيلة"، توفر لكل النساء العيش في ظل "الطمأنينة" و"الأمن" عن طريق الزواج، وتقضي على "أضرار" ظاهرة النساء العوانس. وهكذا يتخذ مبدأ تعدد الزوجات، طابعا "منطقيا" و"واقعا" وأيضا "أخلاقيا"، "إنسانيا"، "نبيلاً" !!

يقول الشيخ محمد متولي شعراوي:

"إن فكرة التعدد منطقية وواقعية وفلسفية، فالفكرة تقول لا يمكن أن يتعدد شيء على شيء، إلا إذا كان المتعدد فائضا، فإذا كان المتعدد فائضا، فطبيعي أن يتعدد، وإذا كان المنطق والواقع يقول إن عنصر الذكر أقل من عنصر الأنثى في كل عالم من عوالم التكاثر، فإذا كان الأمر كذلك ولا تعدد إلا عن فائض، فستقول لمن يقوم ضد الإسلام ويعيب الإسلام: اعط كل ذكر أنثى ثم ستجد الفائض عدداً.

هذا العدد، ما موقفه في المجتمع؟ سيكون مشكلة لا حل لها إلا بالتعدد. إذن فالتعدد يمنع كارثة مادام لا فائض إلا بتعدد. فلا بد أن تحل قضية ذلك المتعدد، فشرع الإسلام أن يتزوج الرجل اثنين أو ثلاثا أو أربع<sup>(41)</sup>.

ثانية "المحاسن" التي يوفرها لنا تعدد الزوجات حسب الاسلاميين، هي تجنب العائلة الاهتزاز الناجم عن الطلاق، وما يترتب عنه من انفصام

العلاقات الزوجية وتشرّد الأبناء، وبقاء المرأة بلا عائل، وهذه أيضا ولا شك غاية "نبيلة" جدا... !!

يقول الدكتور حسين هاشم:

"إنّ الاسلام حين أباح التعدّد، أباحه حتى لا تنفصم عرى العلاقات الزوجية، وحتى ما يتكرّر أحد الزوجين للأخر، فبدلا من أن يطلق الرجل زوجته ويستبدل بها غيرها، وقد يكون له منها أولاد فيتشرّدون بالطلاق، أو قد تستغني هي عنه حيث لا عائل لها غيره..."(42).

غاية "نبيلة" أخرى، يحققها التعدّد، حسب الاسلاميين، هي "تجنيب الزوجة إساءة زوجها لها"!! وقد تبدو هذه الحجّة غريبة نوعا ما، خاصة بعد ما عرفناه من تبرير وتشريع الاسلاميين ضرب الرجل لزوجته، ولكن يبدو أن دور هذه الحجّة هو بالضبط، محاولة استدراج المرأة حتى تقبل التعدّد، باعتباره بديلا "أهون من الضرب".

تقول الدكتورة إنشاد عزّ الدين:

"إنّ التعدّد ليس مشكلة، بل هو حلّ لكثير من مشاكل الأزواج بالمجتمع وحلّ لمشاكل الأسرة، فالزوج غير الموفّق في حياته الزوجية، أفضل له، أن يتزوج، من أن يسيء معاملة زوجته"(43).

غاية "نبيلة" أخرى للتعدّد تضاف لسابقاتها، تتمثل حسب الاسلاميين، في تجنيب الزوج، التعرّض "للفتن"، بسبب حالات الحيض والنفاس والمرض، التي تعتري زوجته، والتي ستشكّل موانع لتحقيق رغباته وشهواته الجامحة !

يقول الشيخ عبد الرحمان بن جبرين:

"إنّ لتعدّد الزوجات حكمة إلهية، فابح أباح في شرعه ما تتمّ به حاجة البشر، وما لا ضرر فيه على أحد، إنّ شهوة الرجل أقوى من المرأة كما هو ظاهر (كذا!) فلا يحصل إعفاهه بواحدة، وقد لا تعفه إثنان ولا ثلاث (كذا!!).

إنّ المرأة يعتريها موانع كالحيض والنفاس والمرض، فإذا لم يكن عند الرجل سوى واحدة، فبانه في تلك الحالة يتعرّض للفتن، وقد يخشى على

نفسه الوقوع في الفاحشة، فإذا كان له زوجة أخرى أو زوجات، حصل اعفاف نفسه، وعضّ بصره<sup>(44)</sup>.

تلك هي أهمّ "المحاسن"/ الحجج، التي يقدّمها الاسلاميون للدفاع عن مبدأ تعدد الزوجات، إضافة لحجة الأمر الالهي المقدس الذي لا يجوز معصيته، وإلى بعض الحجج الجزئية الأخرى المعهودة التي يزينون بها موقفهم، من نوع أن الزوجة عاقر، أو مسنة... الخ، والمهم من كل ما تقدم، أن مبدأ تعدد الزوجات يحيلنا مباشرة وبكل وضوح إلى إحدى المقدمات المحورية لموقف الاسلاميين العام من المرأة وهي: مقدمة المرأة/ اللذة.

فخلف كل الحجج "الأخلاقية/ الانسانية/ النبيلة" المغلفة للموقف، من نوع تجنب الطلاق، وتجنب تشرّد الأبناء، وتجنب الزنا، و"انتشال" النساء العوانس من جحيم الوحدة.. الخ.. - خلف كل ذلك يلوح - لا شبح - وإنما الصورة الحقيقية للمرأة في تصور الاسلاميين وهي المرأة/ الجسد، المرأة/ اللذة، المرأة/ الجنس.

ويمكّنهم طابع الأمر الالهي الذي يحتمون به لإقرار الزامية مبدأ التعدّد، من ناحية أخرى من تحقيق هدفين:

أولاً: "تخطيم" أسس ومنطلقات مطلب الحركة النسائية والتقدمية بإلغائه، وأسس ومنطلقات التشريعات والقوانين التي أبطلته، باعتبار أن قاعدة تلك الأسس والمنطلقات غريبة (استعمارية) أو وضعية (إنسانية)، وهي في كلتا الحالتين لا تصلح أن تكون قاعدة للأحكام والتشريعات لتنظيم مجتمعاتنا، بل إنها حسب رأيهم تمثّل المدخل الرئيسي لزعزعتها. وهنا يقع الربط مع إحدى مقدماتهم المحورية الثلاث، وهي مقدمة: "تحرر المرأة مؤامرة استعمارية".

ثانياً: "دفع" حجج الحركة النسائية والتقدمية الدامغة، حول مدلولات التعدّد، التي تأتي في صدارتها وفي الأساس نفي المرأة كقيمة إنسانية وحصر صلوحياتها، في درجة آلة جنسية خاضعة لرغبات الرجل، ثم يضاف لذلك بصورة ملموسة، سلبها حقها في الزواج على أساس اختياري لا قسري، وسلبها حقها في الطلاق والانفصال.

وكلّ ذلك يمكّن الاسلاميين من ترسيخ وضع المرأة في دور التابع الأبدى للرجل/ الأب/ الأخ/ الزوج.. الخ، الذي "يتمتع" بكافة "الحقوق" تجاهها: "حقّ" تزويجها (الأب، الأخ..)، "حقّ" تطليقها أو الزواج بغيرها (الزوج). وهنا، نجد أنفسنا إزاء النموذجين المطلقين للرجل والمرأة اللذين يضعهما

الإسلاميون: نموذج الرجل/ "المتفوق"، المتمتع بكل "الحقوق" ونموذج المرأة / الدونية، الخاضعة، التابعة. وهكذا تتحقق العودة والربط مع مقدمة الإسلاميين المحورية الأخرى: مقدمة المرأة/ اللعنة/ الخطيئة، المعاقبة هنا، بسلبها كل الحقوق المذكورة أعلاه. إن هذا الجانب المتخلف والاحتقاري للمرأة من ضمن بقية مدلولات مبدأ تعدد الزوجات، هو الذي تفتن له الأستاذ عباس محمود العقاد فوجه له سهام نقده الجذري قائلا:

"إن أكثرنا يظن أن المرأة من ممتعات زينة البيت، فكما أن في البيت متاعا وأثاثا من كل صنف، كذلك يحسن أن تكون فيه واحدة أو أكثر من صنف النساء.. وإن بعضهم ليغيّر زوجته مرارا ولا يغيّر ملاءة سريره. (و) لا أعلم لماذا يسوّغ للرجل أن يستحوذ على أكثر من أربع نساء، ولا يسوّغ للمرأة أن تطمع في أكثر من ربع رجل، إن لم يكن أقل؟" (45).

يزين الإسلاميون إذن "محاسن" التعدد، وينوعون "الحجج" والتبريرات المدعّمة له: في بعد ميتافيزيقي مقدّس، أو في بعد أخلاقي/اجتماعي/إستاتوي مزيّف، وتتداخل مقدماتهم المحورية الثلاث لتحديده، ولكن المحور الرئيسي الفاعل يبقى: مقدمة المرأة/ اللذة، المرأة/ الجسد - والهاجس الدفين يبقى: الهاجس الجنسي المنفلت إلى أقصى الحدود.

يتعرّض السيد فؤاد الفخفاخ في مقال نشر بجريدة "الرأي" خلال صائفة 1985، ضمن حملة الإسلاميين الداعية لإجراء استفتاء حول مجلة الأحوال الشخصية- إلى "ضرورات" تعدد الزوجات، التي "تبرّر" - حسب رأيه - "المحضورات" فيقول:

"... ثمة وجوه عدّة لهذه الضرورة، كالعجز الجنسي الذي قد يعترى المرأة بعد الزواج نتيجة البرود الجنسي خاصة وأنها تصل إلى مرحلة التغير في سن مبكرة نسبيا (خمس وأربعون سنة)، أضف إلى ذلك الثقافة في درجة الاحساس الجنسي... علاوة على بعض الأعراض التي تنتاب المرأة كالنفاس والحيض والرضاع، وهي حالات قد تعوقها على الممارسات الجنسية" (46).

وتتعرّض مجلة "الاتجاه" "المعرفة" لموضوع التعدد فنجد أن:

"حماية الأسرة عن طريق تعدد الزوجات: في الحالات التي تكون فيها الزوجة عفيفة أو لا تفي بحاجات الرجل الجنسية، فلا يضطره ذلك إلى الزنا

كما في المجتمعات الغربية أو اتخاذ الخيليات، بل يتزوج أخرى حفظاً من التمزق... وفي الحديث عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لو كنت أمر أحدا أن يسجد لأحد، لأمرت الزوجة أن تسجد لزوجها" وعن أم سلمة قالت: قال صلى الله عليه وسلم: "أيا امرأة ماتت وزوجها عنها راض، دخلت الجنة".

ويجب عليها أن لا تعصيه في الفراش، وأن لا تقوم إلا بإذنه<sup>(47)</sup>.

ذلك هو بوضوح محور المسألة، ومجالها، ورهاتها. المحور: هو أن تكون المرأة جسداً، المجال، هو الفراش، الرهان: أن تكون المرأة لعبة جنسية مطيعة. وفي صورة عدم الانصياع، فمصيورها هو الهجر والضرب في الدنيا، ("مسألة ضرب المرأة)، ثم - وذلك ما يقع التأكيد عليه هنا - هو جهنم ويس المصير في الآخرة...

وهذه هي الأهداف التي سيضمنها مبدأ تعدد الزوجات الذي لن يطوق أو يحدّ "لذة" إسلاميين في نطاق ضيق (زوجة واحدة)، بل سيطلقها إلى أرحب الحدود وأقصاها يثنيها ويثنتها ويربّعها... "فانكحوا ما طاب لكم من النساء". ولأجل تحقيق هذه الغاية، يتفنن "فقهاؤنا" المعاصرون ويجهدون أنفسهم - على درب أسلافهم - لاختلاق الفتاوى المبررة لذلك، لكي تسقط عن وجوههم في الأثناء أفتعة "التقوى" و"الصلاح" و"الأخلاق الفاضلة" وتلوح حقيقة اختلالهم ونهمهم الجنسي المرضي.

ولعل أحد أسباب تواصل حملة الإسلاميين المسعورة على مصلح كبير مثل قاسم أمين، هو بالضبط وقوفه على هذه الحقيقة المستترّة خلف بريق "الفتاوى المحكمة" فهو يقول، محدداً مدلول مبدأ تعدد الزوجات:

"... فلا أرى تعدد الزوجات إلا حيلة شرعية لقضاء شهوة بهيمية، وهو علامة تدل على فساد الأخلاق واختلال الحواس وشره في طلب اللذائذ"<sup>(48)</sup>.

ولكن... وبالرغم من وضوح المحور، والمجال، والرهان من خلال مبدأ التعدد، فإنّ الديماغوجيا تبلغ بإسلاميين حدود اللامعقول حين نجاهم لا يتورعون، عن تقديم الرجل متعدّد الزوجات في دور الضحية المسكينة، الحريّ بالعطف والرحمة... !!



تقول الدكتورة إنشاد عز الدين :

"إن الزوج في زواجه الثاني يقوم بتضحية كبرى، فهو لا يطلق زوجته، بل يُبقي عليها ويلتزم بكل واجباته تجاهها"<sup>(49)</sup>.

حقيقة ! يا لها من "تضحية" ويا له من "نبل اخلاق" .. تحق اللعنة على كل امرأة لا تعترف إزاءها (مثلما تعترف الدكتورة) بالفضل والعرفان بالجميل.

### 3- غائية الأسرة:

تعرفنا أثناء فحصنا لهيكلية الأسرة عند الاسلاميين على "واجبات" الزوج والزوجة و"حقوق" كل منهما وعلى الصلوحيات المحددة لهما. بقي أن نعرف الآن- ولو باقتضاب نظرا للاستقلالية النسبية لهذه المسألة عن موضوعنا - على ما يعده الاسلاميون لنتيجة الزواج "على طريقتهم"، أي للأطفال. ستسقط في هذا المجال عديد الغايات المتداولة مثل "تعمير الأرض عن طريق الانجاب". و"المحافظة على تواصل الأجيال" ... الخ.

فالغاية من تكوين الأسرة، ومن الانجاب ومن تربية النشء، ستكون بالنسبة للاسلاميين غاية سياسية بحتة ضمن مخطط سياسي وهيكلية تنظيمية متكاملة، وسيكون الدور الموكول للمرأة في هذا الاطار "طريفا" نوعا ما. فهي ستكون شبيهة بالسجان الذي يتولى تنفيذ عملية الردع ضد الخارج على القانون السائد والذي يكون في نفس الوقت مشاركا لذلك السجين في سجنه. فالمرأة، ضحية الاستعباد الذكوري - حسب منظومة الاسلاميين - ستوظف في وضعيتها تلك لخدمة أغراض الحركة. إذ أنه نظرا لتمتع الاسلاميين المرأة بـ"واجبها" و"حقها الشرعي" في البقاء في البيت، وانجاب الاطفال وتربيتهم، سنجدهم يعملون على استعمال المرأة الضحية أداة ومطية لتحقيق مخطّطهم.

ما الذي يطلبه الاسلاميون من المرأة بالضبط؟

بمقتضى ما تقدم، سيكون المطلوب من المرأة "الاسلامية" انجاب اطفال من نوع خاص، مغاير لنقية عمليات الانجاب. فالمطلوب منها "انجاب جنود الدعوة"، الذين ستتولى العمل على "تربيتهم" تربية إسلامية "أصيلة وقوية". وهذه التربية على "الطريقة الاسلامية" تعني أن المرأة ستتولى - تحت إشراف الرجل رب العائلة - العمل على غسل دماغ الأطفال "بتربيتهم" وفق عقيدة

الاسلاميين السياسية، فتغرس فيهم مبادئ "الجهاد" في سبيل أهداف "الجماعة" والموت في سبيلها، و"تعدّم" لمحاربة من تحدّدهم الحركة لهم من أعداء.

تصبح الأسرة إذن خلية من خلايا الحركة الاسلامية، وحلقة من حلقات عملها السياسي والتنظيمي المهيكل على شاكلة التنظيمات الهتلرية والفاشية، ضاربة - حسب هذا التصور- عرض الحائط بحق الأطفال في بناء حياتهم المستقلة المتحررة من كافة أشكال الضغط والتوجيه الإكراهي القمعي وذلك إضافة لجملة الاختلالات والاهتزازات النفسية الاكيدة التي ستصيب الاطفال وسط أجواء العائلة السعيدة "على الطريقة الاسلامية" بنظام "الحقوق والواجبات" المناط للوالدين الذي تعرضنا له فيما سبق (ضرب الأم، تعدّد الزوجات، الطلاق... الخ).

ولعله من المفيد التعرف بصورة ملموسة، على نموذج نظري من كتابات الاسلاميين التي روجوها واعتمدها في نشاطهم. فقد أدرجت مجلة "الاتجاه": "المعرفة" في هذا الصدد، رسالة منهجية موجّهة "للأخوات المسلمات" من طرف السيدة زينب الغزالي (وهي قائدة القطاع النسائي في حركة "الاخوان المسلمين" منذ فترة حسن البنا مروراً بالهضيبي، وهي التي أطلقت على الرئيس أنور السادات لقب "الرئيس المؤمن" بمناسبة شروعه في حملة تصفية اليساريين والناصريين من ناحية، واطلاق سراح "الاخوان المسلمين" الذين حاولوا اغتيال عبد الناصر وقلب نظامه بإعانة الانقليز من ناحية أخرى).

تقول زينب الغزالي مخاطبة "الأخوات المسلمات" في رسالتها المدرجة بمجلة "المعرفة".

"يا حبيبتي المسلمة، يا أختي، يا ابنتي:

نحن ننتظر أن تقدّمي للعالم الاسلامي زعيماً قائداً يقود المسيرة الاسلامية ويرفع علم لا إله إلا الله وحده. ويوقن أنّ الموت في سبيل ذلك هو أفضل حياة وأرقى مراتب الوجود والمعرفة والسعادة.

قيادة تقول بصدق ووفاء: والله لو أنني قتلت في سبيل الله مائة مرة وأبعث، إني لأطلب الموت وأنا مصمّم على أن لا أستريح حتى تُحكّم الأرض بكلمة لا إله إلا الله محمد رسول الله.

عزيزتي...

المطلوب منك أن تعاهدي الله وتبايعيه على أن تبتدئي مع أولادك، فتسرحي لهم ظروف القضية الاسلامية وظروف ضعف المسلمين، وانهارهم الحاضر، وأنهم غثاء ضائع تائه، وكيف أن اليهود ربوا في أمة الاسلام طواغيت يحكمون بغير ما أنزل الله.  
قولي له:

يا ولدي: نريد قائدا يقود الأمة.

يا ولدي: نريد جيلا يحارب الشيوعية والقومية الضيقة والهمجيات<sup>(50)</sup>.

ذلك هو إذن الدور "التربوي" الخاص الملقى على عاتق المرأة "المسلمة"، وتلك هي الغاية من وجود العائلة في تصور الاسلاميين.

وباعتبار أن هؤلاء الاخيرين - كما هو معلوم - يقسمون برنامج عملهم السياسي إلى مراحل ثلاثة:

(1) مرحلة الدعوة.

(2) مرحلة الجهاد

(3) مرحلة التنفيذ.

وباعتبار أن لكل من هذه المراحل الثلاث خطتها المتميزة والمؤدية إلى التي تليها - فإن ما استعرضناه أعلاه من خلال مجلة "المعرفة"، إنما يتنزل في مرحلتي الدعوة والجهاد. فرسالة السيدة الغزالي المنهجية تجعل من العائلة النواة التنظيمية الأولى "لترشيد" الأطفال و"بلورة" فكرهم حسب الايديولوجيا والعقيدة السياسية للاسلاميين. كما أنها تحدد لهم الأعداء الواجب محاربتهم والقضاء عليهم: الحكام/ الطواغيت أبناء اليهود الروحيين، الشيوعيين، والقوميين، أي كل مخالف سياسيا للحركة. كما يتم "إعداد" الأطفال نفسانيا في هذه المرحلة لتنفيذ الإقصاء ضد أولئك الأعداء عن طريق العمليات الارهابية التي ستتوزل في المرحلة التالية، وذلك تحت غطاء "التضحية" و"الاستشهاد في سبيل الله" و"الجهاد" من أجل إعلاء كلمته. ثم ستمكّن هذه العملية المنظمة "لغسل دماغ" الأطفال من تحقيق بقية الدور المطلوب من العائلة في المرحلة الثالثة: مرحلة "التنفيذ" وبناء "الدولة الاسلامية"، حيث ستشكل العائلة خلية أساسية من خلايا المجتمع "الاسلامي" الذي يكون فيه الانصياع والولاء والطاعة "للأمير"، "خليفة" الله وظل الله في الأرض، مسألة مقدسة وحيوية لضمان تواصل السلطة والنظام التراتبي السائد.

إن أهم استنتاج نستخلصه من كل ما تقدّم في هذه المسألة، هو أن تصور الاسلاميين للعائلة - سواء في هيكلتها وعلاقاتها الداخلية أو في

غائبتها وبعدها الاجتماعي - إنما هو تأكيد واضح وجلي للفكرة القائلة بأن مؤسسة العائلة تمثل بالفعل إحدى الدعائم الثلاث التي يقوم عليها اضطهاد المجتمع الطبقي، باعتبارها:

"مخفر قمع عفوية وغرائز الاطفال، مكان تشويه نشاطهم الذهني والجنسي ونفي استقلالهم. المدرسة الأولى لتعليم الطفل الخنوع أمام الأب وبالتالي القائد، ربّ العمل وربّ الدولة. إنها خلية النظام القائم الأولى، وضمان استمرارية مراتبه ووفرة استهلاك بضائعه المفرغة من القيمة الاستعمالية"<sup>(51)</sup>.

# III - الاختلاط

يقوم "الاسلاميون" الدنيا، ولا يقعدونها أثناء تعرّضهم لمسألة الاختلاط بين الرجال والنساء في الحياة العامة: في المدرسة، في المصنع، في الادارات، في الطرقات، وأيضا في الحياة الخاصة: أي داخل البيت.

المطعن الأساسي الذي يقدّمونه، هو أن الاختلاط يؤدي إلى فساد الأخلاق، وانهيار القيم، وبالتالي إلى عرقلة إقامة "مجتمع سليم ناهض".

ولكن - وكالعادة - سيكون هذا الخطاب الأخلاقي "النبيل" غطاء لتجسيد مقدمات الاسلاميين المحورية حول المرأة، المذكورة آنفا، وعلى وجه الخصوص منها، مقدمة المرأة/ اللذة.

وقبل التعرّض لذلك، سنحاول التعرف على أشكال ومحتويات الاختلاط بين الرجال والنساء التي يرفضها الاسلاميون، ويعتبرونها محرّمة.

يقول السيد لطفی الصبّاغ في كتيّب يعبر عنوانه لوحده عن نفسه: "تحريم الخلوة بالمرأة الأجنبية".

يقول:

"ومما شاع لدى نفر من الموسرين اليوم، استخدام الرجال في البيوت وقيامهم بشؤون البيت الداخلية ومخالطتهم للنساء. يخرج الرجل من بيته إلى عمله، أو إلى صديقه أو إلى شأن من شؤونه وقد ترك زوجته مع الخادم الشاب الذي يتجبر حيوية ونشاطا وقوة، وربما لا يكون معهما أحد من الناس، وهي لا تتستر منه، وقد رفعت الكلفة بينهما، فهي تأمره وتناديه وتتهاه، وهو بحكم عمله يتسجيب، والشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم، وما خلا رجل بامرأة إلا وكان الشيطان ثالثهما، يحببها إليها ويحببها إليه حتى تقع الجريمة"<sup>(52)</sup>.

تلك صورة أولى من صور الاختلاط المحرّم. وبالرغم من أن هذه "القضية" لا تمت بصلة لمشاغل عموم المواطنين وواقعهم، بل هي خاصة بفئة "الموسرين" منهم، فإن هذا الاهتمام "المشكور" من الاسلاميين بطرحها، يُعيد إلى الأذهان ذلك الحل "العظيم" و"الذكي" الذي جادت به عبقرية "السلف الصالح"، والذي تمثّل بكل بساطة، في خصي الخدم والغلمان !!

صورة ثانية - غنية عن كل تعليق - من أنواع الاختلاط المحرّم، هي مقابلة الزوجة بأصدقاء زوجها !!

يواصل السيد الصبّاغ فيقول:

"وكذلك ما شاع لدى فئة من أتباع الغرب ممن لا يخافون الله ولا يراعون حرمانه، من استقبال المرأة صديق زوجها في حال غيابه والسماح

له بالدخول إلى بيتها، والجلوس معه ومؤانسته والتبسط معه في القول وممازحته وما إلى ذلك.

إن هذه الخلوة محظورة ممنوعة شرعا ولا يجوز التساهل بها، بحجة الثقة بالصديق والزوجة، وليست تحمد عقباها ولا يمكن أن يرضى بها، إلا إنسان مريض القلب، فاقد الغيرة، عديم المروءة<sup>(53)</sup>.

صورة ثالثة هي مقابلة المرأة للطبيب:

"وكذلك أن تذهب المرأة إلى الطبيب وحدها، وتتحقق خلوة محظورة، فيكشف بحكم مهنته عن مواضع في جسدها، ثم يبالغ في الاستفسار بالأسئلة التي تقود إلى الحرام"<sup>(54)</sup>.

صورة رابعة، هي السهرات العائلية:

"وكذلك فإنّ الجلسات العائلية - كما يدعونها - التي يختلط فيها الرجال بالنساء وهُنَّ في أتمّ زينة، وقد ألغين الحجاب وأظهرن المفاتن بحجة أنهن أصدقاء"<sup>(55)</sup>.

وقد يتبادر إلى الذهن، أن حظر الاختلاط محصور فقط - كما تقدّم - في كل غريب عن الأسرة: (خدم- أصدقاء- طبيب...)، ولكن الأمر لن يتوقف عند هذا الحدّ. فالإسلاميون يحرمون اختلاط المرأة حتى بأقارب زوجها كأخيه وابن أخيه وعمه وخاله.. (ثم يتحدثون بعد ذلك عن دعم صلة الرحم...!!). يجيب الشيخ محمد الشماخ، في فتوى "شرعية محكمة"، مواطنا يشتكي من منع أخيه له زيارة بيته، فيقول:

"ليس من حَقِّك أن تعتب على أخيك إذا منعك من الدخول على زوجته، فانت أجنبي عنها ولو كنت شقيقا لزوجها. وحين منع رسول الله صلى الله عليه وسلم الدخول على النساء، قيل: رأيت الحموي رسول الله (والحمو قريب الزوج كأخيه، وابن أخيه وعمه وخاله مثلا)، فقال رسول الله جوابا للسائل: "الحمو الموت" أي لئن دخل الموت في تلك الأسرة خير من دخول الحمو على الزوجة"<sup>(56)</sup>.

ثم لن يقف الأمر عند حدود "الغرباء" عن الأسرة، وفي حدود الأقارب، بل إن حظر الاختلاط سيمتدّ مع الإسلاميين حتى يبلغ حدود العبادات (كالصلاة مثلا)، التي لا تمايز - نظريا - في ممارستها بين "المؤمنين" و"المؤمنات" !! وأيضا حدود مجال مقدس (المسجد)، يمثّل -نظريا- موضع الطهر والفضيلة !!

تعرّضت مجلة "الاتجاه": "المعرفة" لمسألة "شرعية" ذهاب المرأة للمسجد وقيامها فيه بفريضة الصلاة، فجاء على لسان السيد رشيد التليبي:  
"فما حكم ذهاب المرأة للمسجد؟"

إن صلاة المرأة في بيتها أفضل من صلاتها في المسجد.

أخرج أبو داود عن ابن مسعود قال: قال النبي: "صلاة المرأة في بيتها (غرفة المبيت والنوم) أفضل من صلاتها في حجرتها (صحن دارها)، وصلاتها في مخدعها (البيت الصغير لحفظ الامتعة) أفضل من صلاتها في بيتها".

وقد حدّد الشارع شروط حضور الجماعات وشهودها نذكر من أهمها:

عدم استعمال الطيب والزينة، ومنها عدم اختلاط النساء في الجماعة، فلا يسبقن إلى الصفوف الأمامية. قال رسول الله: "خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها، وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها".

ومنها ألا ترفع النساء أصواتهن في الصلاة، فإذا وجب تنبيه الإمام في أثناء الصلاة، فللرجال التسبيح وللنساء التصفيق" (57)

ونتعرّف من جهة أخرى- في مقال بعنوان "طريق العفة في مجتمع

فاسد"، على جملة من "الوصايا" الموجهة من راشد الغنوشي إلى "الشباب المسلم"، حيث يقول:

"الأفعال التي على الشاب المسلم أن يتمتع عنها بتاتا:

1) الاختلاء بامرأة حيث لا يراها أحد، فما اختلى رجل بأنثى إلا كان

الشیطان ثالثهما.

2) الامتناع عن النظر إلى المرأة (غير المحرمة عليه)، فإذا نظر

سهوا، لم يسترسل في النظر، فالنظرة بريد الزنا، وهي سهم من سهام إبليس يقذفه في قلب ابن آدم" (58).

تعرّفنا إذن على أشكال ومحتويات الاختلاط بين الرجل والمرأة،

المرفوضة والمحرمة لدى الاسلاميين، وبقي الآن أن نتعرّف، على "الحجج" التي يعتمدها لتبرير ذلك.

أولى الحجج هي -بالطبع- الأمر الإلهي المقدس، الذي حكم بمنع

الاختلاط، والذي سيوفر لذلك المنع صفتي الوجوب والضرورة، وللأسرة والمجتمع "الاسلاميين" الاستقرار والمناعة"...



يقول السيد محمد بن لطفی الصباغ:

"إنّ الخلوة بالمرأة الأجنبية والاختلاط المستهتر بين الرجال والنساء حرام في دين الله، وهما من عوامل الهدم لأخلاق أمتنا الاجتماعية والأسرية، ومدعاة غضب الله وعذابه..."

لقد حرم الاسلام ذلك تحريماً قاطعاً - بغض النظر عن المستوى الخلقي للرجل والمرأة - فالخلوة حرام ولو كانت بين أصلح الخلق وأتقاهم وبين أمة امرأة أجنبية<sup>(59)</sup>.

ثم تتوالى بعد ذلك الحجج "العصرية"، التي يصح بمقتضاها منع الاختلاط ضرورة حيوية للرجل في مجتمعنا، ضرورة تمكنه من النجاة من كارثة البرود الجنسي التي يؤدي إليها الاختلاط ومن المحافظة على أئمن ما يملك: "حولته. !!

يقول السيد رشيد التليلي في مجلة "الاتجاه" "المعرفة":

"وقد يعترض البعض قائلًا إنّ الاختلاط من شأنه أن يهذب الغرائز الجنسية ويقلل الجرائم الأخلاقية، فيجعل من الفتى والفتاة يلتقيان في قسم واحد، وملعب واحد، وشاطئ واحد بثياب مثيرة دون أن يفكر أحدهما في الاعتداء على الآخر.

وهذا وهم تكذبه الجرائم الأخلاقية التي لا يزال عددها يرتفع مؤذنا بشرًا كبير. فالاختلاط بين الجنسين سوف يؤدي ولا شك إلى فيضان الغرائز الجنسية وبالتالي إلى الزنا.

ثم إنّ سنة الله في خلقه تقتضي الحفاظ على التجاذب الفطري بين الذكر والأنثى ليكون حافزاً للزواج والانجاب، فإذا ما وقع هذا الترويض المزعوم، فإننا نوشك أن نقع في مرض فتاك يعاني منه عدد من الشعوب المتحضرة، ألا وهو "البرود الجنسي" وما يؤدي إليه من شذوذ وخيانة زوجية وميل نحو الاجرام والمغامرات الجنونية بقصد التعويض عن الفحولة المفقودة<sup>(60)</sup>.

وتماماً، مثلما تغلف الاسلاميون بجبة علم البيولوجيا "لتبرير" تفوق الرجل ودونية المرأة (فصل ضرب المرأة)، ومثلما فعلوا باسم علم النفس، "لتبرير" الاعتداء الجسدي عليها (فصل المساواة)، ومثلما فعلوا باسم علم النفس، "لتبرير" الاعتداء الجسدي عليها (فصل ضرب المرأة)، وباسم المنطق لتبرير تعدد الزوجات (وذلك حتى يتسنى لهم تقديم مواقفهم في أشكال

"عصرية"، و"علمية"، "مواكبة للعصر"، على نفس المنوال، إذن، سنجدهم يكرّرون العملية مع مسألة الاختلاط.

فلن تكون نتائج الاختلاط "المشؤومة" - حسب الاسلاميين - منحصرة فقط، في "كارثة" البرود الجنسي، مثلما تقدم، بل إن علمي النفس والاجتماع اللذين "يستجد" بهما الاسلاميون، "يؤكدان" نتيجة/ كارثة أخطر وأمر، وهي: تخنث الرجال من جراء الاختلاط !!.

يقول السيد عبد الوهاب الهنتاتي في مجلة "المعرفة":  
"إن اختلاط الرجال بالمرأة دون قيد أو شرط، سوف يصيب الرجال فضلا عن النساء، بأمراض أخطرها تخنثهم.  
فقد أثبت علم النفس وعلم الاجتماع أن مجالسة الرجل للمرأة تجعله رقيقا عاطفيا، ليّنا حتى لكأته امرأة في صورة رجل.  
ولنتساءل هل نحن بحاجة إلى رجال كهؤلاء في معركة المصير التي نفوصها؟

فالفرض إذن من منع الاختلاط هو إقامة مجتمع سليم وناهض"<sup>(61)</sup>.

ماذا يمكننا أن نستنتج إذن من كل ما تقدم؟  
ستكون أهم نتيجة لمبدأ عدم الاختلاط الذي يدافع عنه الاسلاميون، متمثلة في: إقامة سور حديدي فاصل بين الرجل والمرأة، على مستوى ثنائي يمتد ليقسم المجتمع الواحد إلى مجتمعين منفصلين.

وتحليلنا عملية التقسيم هذه إلى ما يشابهها من عمليات تقسيم المجتمع سواء على أساس عرقي على شاكلة ما يحدث في نظام الميز العنصري بجنوب افريقيا وفي الولايات المتحدة ضد السود والهنود الحمر، أو على أساس عرقي/ ديني على شاكلة ما مارسه النازيون مع اليهود، أو ما يمارسه الصهاينة في فلسطين المحتلة.

ولكن عملية تجزئة المجتمع وتقسيمه التي يدافع عنها الاسلاميون هنا، ستسّم ببشاعة أكبر من كل عمليات الفصل العنصرية الأخرى، لأن أساسها سيكون: جنسياً.

يقول راشد الغنوشي:

"فمجتمع الرجال وناديهم، غير مجتمع النساء وناديهم"<sup>(62)</sup>.

إنه نظام طائفي جديد إذن، على أساس الجنس، يضيفه الاسلاميون إلى قائمة التقسيمات الطائفية الأخرى التي يعدونها للمجتمع. فسيكون هناك "مجتمعا للرجال ومجتمعا للنساء". (الغنوشي).

و"سواطى خاصة للمتدينين وأخرى لغير المتدينين" (صلاح الدين الجورشي)<sup>(63)</sup>.

وفي نهاية الأمر، حقّ السلطة السياسية، والوجود، لمن يمثلون الحقيقة الالهية في الأرض (أي الاسلاميون)، والاقصاء السياسي والفكري والجسدي لـ"أهل الذمة"، ولكل من يخالفهم أو يشك في هذه التمثيلية المزيفة.

وتماما مثلما أدت النازية والفاشية ونظام الميز العنصري والصهيونية - كايديولوجيات عنصرية - إلى إقامة نظام المحتشدات إزاء الطرف الدوني المحتقر (يهودي، عربي، أسود، هندي...)، كذلك، فإنّ عنصرية الاسلاميين الجنسية تجاه المرأة تحمل أيضا في طبيعتها نفس التوجه: إقامة نظام محتشدات (Système de ghetto) لها.

ومحتشد النساء المغلق سيكون هو البيت الذي يتخذُ بعدين: - بُعدا اقصائيا تأديبيا للمرأة / اللعنة / الخطيئة (Espace de châtiment Clos) - وبُعدا جنسيا "متعويا" للمرأة / اللذة (Espace érotique Clos).

ذلك ما يجسده مبدأ منع الاختلاط. يتحقق البعد الأول بمحاصرة المرأة كلعنة/ خطيئة وبقطعها عن أي اتصال بالعالم الخارجي، قد يؤدي إلى "تدنيسه" و"قتنته" بأنامها الشيطانية: (قريب، صديق، طبيب، خادم، مدرّس (تعليم)، زميل في الشغل (عمل)، صلاة في المسجد.. الخ).

ثم يحقّق البعد الثاني مقدّمة المرأة / اللذة/ المتعة، حيث يتخذ البيت مجال المرأة المغلق - بعدا جنسيا يتمكّن (الرجل) من خلاله، من التملك الكلي - ودون أية "منافسة" محتملة - من المرأة كجسد.

ذلك - في الأساس - هو الهدف المزدوج الذي يسعى الاسلاميون إلى تحقيقه من خلال مبدأ منع الاختلاط، والذي يحاولون "حجبه" بغطاء براق و"تبيل" هو: "مقاومة" ظاهرة "انهيار القيم" - و"تردي الأخلاق في المجتمع".

ومرة أخرى.. لا يصمد هذا الغطاء "الجميل" .. !!

فهو من ناحية، سرعان ما يتمزق، بانكشاف العملية البهلوانية التي يقفز الاسلاميون بمقتضاها عن الأسباب الموضوعية المحددة في تطوّر تلك

الظاهرة، والمتمثلة - أساسا - في: علاقات الإنتاج والهيكلية الاجتماعية السائدة المولدة لسلم قيمي وسلوكي محدد.

ثم يتمزق غطاء "الدفاع عن الأخلاق الفاضلة" من ناحية أخرى، أمام الحقيقة التي يحاولون بواسطته جاهدين، "سترها"، حقيقة آليات تفكيرهم وتصورهم للمرأة، المجسدة في مقدمتي: المرأة/ اللعنة، وبصورة خاصة، المرأة/ اللذة/ الجسد.

إن تمزق هذا الغطاء "الشفاف" الملتف حول مبدأ منع الاختلاط، يعيد إلى الذاكرة - بكل قوة - تلك الدعوة التي وجهها العقاد "لقهاء" عصره، دعاء الحجاب وقبر المرأة في البيت. ولقد يجد "قهاء عصرنا الجدد" في هذه الدعوة - وإن كانت عسيرة الهضم - ! مادة للتمعن والتفكير.

يقول عباس محمود العقاد:

"خيرٌ للرجل الذي يخشى أن تصادفه امرأة في الطريق فيفتتن بها، أن يرجع إلى نفسه فيقوم طباعها ويلطف من شبقها. ذلك خير له وللعالم من أن يحكم بالسجن المؤبد على نساء العالم كله.

و"المصلح" الذي يتذرع بفصل الجنسين إلى منع الأضرار التي تنجم عن اختلاطهما، كالحكومة التي توكل بكل فرد حارسا، أو تحبس الناس جميعا لتمنعهم من ارتكاب الجرائم.

كلاهما يضيع الغاية في سبيل الوساطة"<sup>(64)</sup>.

إننا لن نظفر بوصف وتشخيص أدق، وأكثر انطباقا على الإسلاميين من هذا الذي قدمه العقاد "خير للرجل الذي يخشى أن تصادفه امرأة... أن يرجع إلى نفسه فيقوم طباعها ويلطف من شبقها". وها أن الدراسات العلمية - فعلا - تثبت ذلك، وتساهم هي أيضا بنتائج بحوثها، في تمزيق ما قد يترسب من غطاء "الدفاع عن الأخلاق الفاضلة" الذي يرفعه الإسلاميون. وهامي ترفع، دون مواربة، هذا الغطاء الشفاف، لتعري حقيقة الهوس الجنسي المجنون الذي يلزمهم من خلال تصورهم للمرأة كذلة، -وحقيقة الاختلال النفسي المرضي الذي يتخبطون فيه جراء ذلك. ولعل من المفيد - في هذا الصدد- أن نتعرف على النتائج التي توصل إليها علم النفس أثناء بحثه ظاهرة اغتصاب الفتيات الصغيرات، وعلاقة الكبت الجنسي بالتدين المتطرف.

"في زيارتي للمستشفيات النفسية طلبت الاطلاع على بيانات جرائم هتك العرض وتحدثت مع بعض الرجال نزلاء المستشفى الذين هتكوا أعراض بنات صغار. وأوضحت لي حقيقة غريبة. إن معظم هؤلاء الرجال شديدي التدين، وبعضهم طلاب بالمعاهد الدينية، أو مدرسون للدين. وقال لي أحد المرضى الذي حوّل للمستشفى بسبب هتكه لعرض طفلة صغيرة: كنت تلميذا متفوقا في دراستي، وكانت حياتي عبارة عن مثلث: "منزل - مسجد - مدرسة". تخرّجت مدرّسا ابتدائيا وأنا أشعر أنني ناقص وأنني لم اتعلّم شيئا رغم تفوقي الدراسي... وفجأة وقعت الكارثة. أمسكت طفلة عمرها ست سنوات واعتديت عليها. وفي قسم البوليس... اعترفت بما فعلت وقلت لهم أنني تعبان نفسيًا وأن اليوم الذي حدث فيه الجريمة - وقتها - كنت خارجا من المسجد بعد صلاة الظهر.. أنا إنسان متدين جدا حتى الآن... أنا لم أمارس العادة السرية في حياتي كلها، وأعلم أن الكبت الجنسي الشديد هو الذي دفعني إلى هذه الكارثة، التي حطمت مستقبلي. أنا أخاف الله كثيرا، وأخفي وجهي حينما أرى أي فتاة جميلة حتى لا ينتقض وضوئي، وهذه هي أول غلطة في حياتي ارتكبتها ولكن سوء حظي هو الذي جعلها تنكشف بهذا الشكل.."<sup>(65)</sup>

كم من وحش متنكر في هيئة "شيخ متدين وقور" - من أمثال هذه الحالة - يعيش بين ظهرانينا؟ وحش/ شيخ يدعو "للمعروف" وينهى عن المنكر" يحرّم الاختلاط ويأمر "بغضّ البصر"، ويحمل في أعماقه طاقة متوحشة قابلة للانفجار في كل حين، وعلى أية ضحية... ولو كانت بنتا صغيرة !!!؟؟

ذلك هو السؤال/ الصرخة الذي يحق ويجب على كل انسان سويّ طرحه.

ولنعد إلى الدكتورة نوال السعداوي التي تواصلت قائلة:

".. ما أريد توضيحه هنا، هو علاقة التدين الشديد بالكبت الشديد، وعلاقة الكبت الشديد بالانفجار أو التعب النفسي، كما حدث في حالة الشاب الذي لم تكن حياته إلا المسجد والمدرسة والبيت، وأنه اعتدى على الطفلة بعد خروجه من الصلاة.. وأنه يقول أنه يخاف الله كثيرا، ويخفي وجهه عندما يرى أية فتاة جميلة حتى لا ينتقض وضوؤه."<sup>(66)</sup>

وتنتقل الدكتوراة السعداوي إثر ذلك، إلى ذكر "حالات" نفسية أخرى - يزخر بها مجتمعنا أيضا - تلقي الضوء على وضعية الاختلال العميقة التي يعيشها الشاب "الاسلامي" أو الشابة "الاسلامية" من جراء التناقض الكامن داخلهما بين "سطح" أخلاقي، ورع، متشدّد، وعمق مكبوت مقموع.

"وتذكّرني هذه الحالة بتلك الحالات المتعددة كحالة الشاب الجامعي الذكي الذي كان يرفض مصافحة زميلاته في الكلية لأن ذلك حرام، ثم إذا به يقع في حب زميلة له، وحين يدرك أن لها خطيبا آخر يصاب بانهيار نفسي. وأيضا تلك الطالبة الذكية المتدينة جدا والتي تعتقد أن صوت المرأة عورة، وحينما تفاجأ برغبتها الطبيعية الصادقة في الحب، وفرض عليها أبوها زوجها آخر، تصاب بانهيار نفسي، بسبب تمزقها بين الرغبة في طاعة أبيها والرغبة في الحب الصادق..."<sup>(67)</sup>.

تبيّن نتائج أبحاث علم النفس إذن - خلافا لادعاءات الاسلاميين، - الترابط العضوي بين عملية الفصل القسري الاصطناعي بين الجنسين المتأتي من مبدأ منع الاختلاط، وبين جملة الاختلالات والأمراض النفسية الخطيرة التي تصيب الرجل والمرأة على حد سواء.

ولعلّ أهمية نتائج أبحاث علم النفس في علاقة الكبت والاعتصاب، بظاهرة التطرف الديني، تكمن بالذات في انها تفتح بعدا أو مجالا جديدا للبحث، يضاف للأبعاد المعهودة أثناء دراسة "الظاهرة" الاسلامية الحديثة (السياسي، الاجتماعي، الاقتصادي، الايديولوجي..)، وهو البعد أو المجال النفسي الذي يمكن من تحديد أدقّ لشخصية الفرد "الاسلامي" الأساسية/النموذجية.

ولعل أهم استنتاج نستخلصه من كل ما تقدم أعلاه، يتمثل في أنه لو تحققت دعوة الاسلاميين لاقامة سور حديدي فاصل بين الرجل والمرأة في بلدنا، فإن أوكد نتائج ذلك أننا سنكون إزاء مجتمع يُعَمَّمُ فيه الاختلال النفسي المنحصر حاليا في مجموعة من الأفراد، يجدر الاسراع باحالتهم على المراقبة الطبية، قبل استفحال مرضهم.

IV - الحجارة:

لم تقتصر النازية - كإيديولوجيا عنصرية - على إقامة نظام محتشدات (Système de ghetto) للأجناس "الدونية" تجمّعها فيها وتمنعها من تجاوز "حدودها" - بل أوجبت عليها كذلك ارتداء لباسٍ محدّد وموحّد "يميّزها" عن لباس "الجنس المتفوق" (نجمة داود لليهود)، وسنت القوانين لردع وعقاب كل من يخالف ذلك.

وعلى نفس المنوال، واستتباعا لنظام العنصرية الجنسية التي تعرّضنا لها في مسألة منع الاختلاط، سيحدّد الاسلاميون كذلك لباسا طائفا مميّزا وموحّدا لمجموع النساء، هو: الحجاب.

وعلى هذا الأساس، لن تكون نوعية لباس المرأة بالنسبة لهم مجرد قضية شكلية تتعلّق بهيئة أو مظهر "محترمين"، بل ستتعدى ذلك لتتشكّل كقاعدة مبدئية "شرعية" ملزمة للمرأة.

وقد يكفي للتأكّد من الطابع الالزامي القسري لنوعية اللباس الذي يحدّه الاسلاميون للمرأة - أن نتعرّف على مجموعة المقاييس الدقيقة والمضبوظة التي اشترطوها فيه حتى تتحقّق "شرعيته" المنشودة (والتي تذكّرنا بمراسيم النازيين حول لباس الأجناس الدونية)!

ورد في مجلة الاسلاميين "المعرفة" في مقال بعنوان "حجاب الأخت المسلمة" ما يلي:

"تبين لنا بعد تتبّع الآيات القرآنية والسنة المحمّدية والآثار السلفية، أنّ المرأة إذا خرجت من دارها، وجب أن تتحقّق في ملابسها الشروط التالية:

- (1) استيعاب جميع البدن إلا ما استثنى.

- (2) أن لا يكون زينة في نفسه. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ثلاثة لا تسأل عنهم: رجل فارق الجماعة وعصى إمامه ومات عاصيا، وأمة أو عبد أبق فمات، وامرأة غاب عنها زوجها قد كفاها مؤونة الدنيا فتنرّجت بعده" (رواه أحمد).

- (3) أن يكون صفيقا لا يشف ولا يصف.

- (4) أن لا يكون مبخرًا مطيبًا. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أيما امرأة استعطرت، فمرت على قوم ليجنوا من ريحها فهي زانية" (رواه النسائي وأبو داود).

- (5) أن لا يشبه لباس الرجل.

- (6) أن لا يشبه لباس الكافرات.

ومن واجب الأخ أن يحقّق هذه الشروط في لباس زوجته وكل من كان تحت ولايته<sup>(68)</sup>.



يلعب المرجع الديني كالعادة بالنسبة للإسلاميين دور الحجة والأساس لإضفاء طابع قدسي، وبالتالي إلزامي إكراهي على موقفهم. فالحجاب يقدم في شكل أمر الهي وجب تطبيقه على كل امرأة، بل انهم يحولونه إلى شرط سلامة إيمانها وسلامة اسلامها، التي لا تتوفر بالنسبة لهم، إلا بتحقيقه.

"إن الإسلام لم يفرض الحجاب على المرأة إلا ليصونها عن الابتدال والتعرض للريبة والفحش، وعن الوقوع في الجريمة. فكيف يجوز للمرأة مسلمة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تخالف أمر الله، وترفع الحجاب أمام رجل أجنبي عنها بحجة أنه خادم، أو سواق، أو طبيب، أو بائع، أو خياط، أو صديق الزوج، أو أستاذ، سواء كان في قاعة الدرس، أو في درس خاص أو ما إلى ذلك؟؟" (69).

ستكون "الغابات النبيلة" المشرعة لالتزام المرأة بلباس الاسلاميين الطائفي متمثلة إذن في مرضاة الله أولا وأساسا، ثم في حفظها من الابتدال ومن الوقوع في الجريمة. كما أن الالتزام بالحجاب سيرفعه الاسلاميون بصفة خاصة بمثابة لواء للدفاع عن الأصالة والهوية الحضارية الخاصة لشعبنا من ناحية، وبمثابة لواء للدفاع عن "الأخلاق الفاضلة" من ناحية أخرى.

وإذا كنا نعتبر أنه من المشروع، بل من الواجب، التمسك بكل ما يميز ذاتيتنا وأصالتنا وهويتنا الحضارية في مواجهة عمليات الغزو متعددة الجنسيات، فإننا نعتبر من جهة أخرى أنه من الفطاعة بمكان، أن يقع اختزال "الهوية"، و"الأصالة" و"الذاتية" - مثلما يفعل الاسلاميون - في بعض الأشكال المظلمة والمتخلفة من تاريخنا، مثل قضية الحال: الحجاب، أو غيرها من القضايا التي لا مجال للتوسع فيها هنا، مثل قطع الايدي والأرجل، والرجم... والجلد...

لكن، ومع تجاوزنا، هنا، لإشكالية التعامل مع تراثنا، ومع تاريخنا - الذي شكل الحجاب بالفعل شكلا من أشكال التعامل الثقافي فيه - فإن السؤال الذي نرى ضرورة طرحه بحدة هو الآتي:

هل صحيح أن الحجاب - مثلما يحاول الاسلاميون ايهامنا بذلك - يمثل بعدا حضاريا مميزا لاصالتنا وهويتنا في مقابل شعوب العالم الأخرى؟؟. إن مشروعية هذا السؤال المثير، تنطلق حسب رأينا من أن التسليم بصحة ذلك الحكم هي التي سادت ومازالت لدى قطاعات واسعة من الرأي العام، وحتى في صفوف بعض المتقنين.

لا شك أن "تقنيات" الاسلاميين البارعة المتمثلة في اضفاء طابع شرعي مقدس (وبالتالي "ممنوع" نقاشه) على مواقفهم، وفي قضية الحال، في احاطة اللباس الطائفي بهالة "مقدسة" وفي ادراجه ضمن الأوامر الالهية المؤكدة - لا

شك إذن، أن تلك "التقنيات" قد كان لها دور ترهيبى ناجع لطمس ذلك السؤال المشروع، ومحاصرته والعمل على اجتنائه من العقول.

ولكن.. الحقائق التاريخية الثابتة - التي طالما حاول ويحاول الاسلاميون طمسا واخفاءها تأتي لتفند مزاعمهم وتفجرها من الأساس. فهي تبين أن الحجاب لم يمثل البتة، التعبير الثقافية المميزة والخاصة لشعبنا ولبقية الشعوب العربية، بل أنه كان عادة متداولة سابقة للحضارة العربية ولبروز الدين الاسلامي نفسه. لقد مثل الحجاب - على عكس مزاعم الإسلاميين - شكلا من أشكال تعامل العديد من شعوب العالم مع المرأة. وقد مثل (ولا يزال جزئيا) - وهنا المفارقة العجيبة - شكل تعامل "الغرب" معها. ذلك "الغرب الكافر"، المموج، المرفوض "بكل قوة" من الإسلاميين، الملصقين "وصمة عار" "التبعية" له بدعاة تحرر المرأة!!

ولعل الفضل الأول لطرح السؤال حول مدى "شرعية" الحجاب و"قدسيته" ولمحاولة تفجير حدود "المحرمات" التي عمل -ولا يزال- السلفيون على حبسه فيها، لعل الفضل الأول في ذلك يعود إلى قاسم أمين أحد رواد الدعوة لتحرر المرأة العربية في مطلع القرن العشرين. فهو يذكر في كتابه: "تحرير المرأة":

"وكل من عرف التاريخ، يعلم أن الحجاب دور من الأدوار التاريخية لحياة المرأة في العالم. قال "لاروس" تحت كلمة خمار: "كانت نساء اليونان يستعملن الخمار إذا خرجن، ويخفين وجههن بطرف منه كما هو الآن عند الأمم الشرقية". وقال: "ترك الدين المسيحي للنساء خمارهن وحافظ عليه عندما دخل في البلاد فكن يغطين رؤوسهن إذا خرجن في الطريق وفي وقت الصلاة. وكانت النساء تستعمل الخمار في القرون الوسطى، خصوصا في القرن التاسع، فكان الخمار يحيط بأكتاف المرأة ويجرّ علي الأرض تقريبا. واستمرّ كذلك إلى القرن الثالث عشر حيث صارت النساء تخفف منه إلى أن صار كما هو الآن نسيجا خفيفا يستعمل لحماية الوجه من التراب والبرد. ولكن بقي بعد ذلك بزمان في أسبانيا وفي بلاد أمريكا التي كانت تابعة لها"<sup>(70)</sup>.  
ثم يستنتج قاسم أمين من كل ما تقدم:

"ومن هذا يرى القارئ أن الحجاب الموجود عندنا ليس خاصا بنا، ولا أن المسلمين هم الذين استحدثوه، ولكنه كان عادة معروفة عند كل الامم تقريبا، ثم تلاشت طوعا لمقتضيات الاجتماع وجريا على سنة التقدم"<sup>(71)</sup>.

يسقط إذن "اللواء" الأول الذي يرفعه الاسلاميون عاليا، لتبرير إلزام المرأة باللباس الطائفي: لواء "الأصالة والهوية". ويبقى بعد ذلك أن نفحص

اللواء الثاني الذي لا يتورعون - كالعادة - عن رفعه لتبرير ذلك: لواء "التقوى" و"الأخلاق الفاضلة".

فالاسلاميون لا يتركون أية فرصة يقع فيها التعرض لمدلولات الحجاب، إلا وأكدوا على أنه يمثل الدليل الذي ما بعده من دليل على شدة "احترامهم" للمرأة، وعلى عمق تمسكهم بـ"صيانة كرامتها وعفتها"، وعلى أنه -أي الحجاب- يمثل في آخر الأمر بديلهم "الفاضل" للأخلاقية "الغرب" المادية المهينة للمرأة.

ولكن هذه المغالطة الجديدة من طرف الاسلاميين، سرعان ما تتجلى على حقيقتها مثل سابقتها.

فالواقع، أن ما يحدث في "الغرب" من انتقاص للقيمة الانسانية للمرأة، ومن خضوعها فيه إلى قاتون "القيمة الاستعمالية" المحددة لكل هيكلته، ليس بالأمر الذي توقف "اكتشافه" على السادة الاسلاميين !! بل إنه يشكل ولا يزال حجر الزاوية في نضال الحركات النسائية والتقدمية في المجتمعات الرأسمالية "الغربية". ورغم مراكمة هذه الحركات لتجارب وتقاليد ثرية، فإنها لم تعتبر أن الحل لتجاوز وضعية امتهان المرأة في مجتمعاتها، ونفي انسانياتها، واعتبارها مجرد قيمة استعمالية على قاعدة الجنس - أن الحل يكمن في "قبرها" في البيت أو في لفها بالعباءات الواقية من نظرات "الذكر" !! فقط الاسلاميون "يتميزون" بهذا "البديل/الحل" "الأخلاقي"، "النبيل"، "الفاضل" من خلال الدعوة إلى الالتزام بالحجاب !! وهم في ذلك، إنما يعيدون على أنظارنا، شكلا من أشكال تعامل الغرب ذاته مع المرأة من خلال لباس الراهبات، ويعودون بنا تقريبا، إلى ممارسة من ممارسات عصوره الاقطاعية المظلمة، كحل "لمشكلة" "حفظ كرامة المرأة" من الامتهان، وهي حزام العفة ! (Ceinture de chasteté).

ثم إننا بعد ذلك، وإذا فحصنا من زاوية أخرى، غطاء "الأخلاق الفاضلة" و"حفظ كرامة المرأة من التدنس" الذي يغلف به الاسلاميون دعوة الالتزام بالحجاب، ويقدمونه كبديل "للأخلاقية الغرب المادية"، فإننا سرعان ما نكتشف أن كل ذلك "التقزز" و"الامتعاض" من الوضعية التي آلت إليها المرأة من جراء "مادية" و"انهيار الأخلاق" و"القيم" الغربية المعاصرة، يصل حدود المبالغة المثيرة، لكي يعود مرة أخرى، ويدور بالضبط حول نفس مقاييس ومنطلقات مجتمع الاستهلاك الرأسمالي.

إن موقفهم ليس الا الوجه الثاني - لكن الأكثر ظلمة - للقطعة النقدية الواحدة.

فمجتمع الاستهلاك الرأسمالي "يُشَيئ" المرأة ويضعها في مرتبة قيمة استعمالية جنسية، ولذلك ينتشر العرى والتمتع في أوساط النساء. ذلك أمر واقع. وذلك ما يعلنه الاسلاميون عاليا وبكل جوارحهم رفضهم له، وبطرحون

الحجاب كبديل عنه. ولكن هذا البديل لا يخرج عن نفس تلك المنطلقات التي يدعون، بكل رياء، معارضتها. فإذا كانت المرأة حسب المقاييس الاستهلاكية الرأسمالية، متفسخة، متميعة لأن الموقف منها أنها "بضاعة"، أنها "شيء" جنسي، فموقف الإسلاميين مماثل لذلك بدعوتهم للحجاب. فهم في الحقيقة لا ينطلقون في دعوتهم تلك من موقع أخلاقي حقيقي، وحتى المرجع الديني لا يشكل في النهاية سوى الغطاء بالنسبة لهم، أما منطلقهم الحقيقي والثابت في كل ذلك فهو مقدمة المرأة/ اللذة، المرأة/ المتعة، لا أكثر ولا أقل !

وقد أوردت مجلة "الاتجاه" المعرفة، إجابة للسيد عبد القادر سلامة عن سؤال "لماذا الحجاب" فقال:

"أمرت النساء بأن يغضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن، وأمرن خاصة أن لا يظهرن زيتهن إلا ما لا يستطيع إخفاؤه. كل المرأة زينة وفتنة وجمال وجاذبية، فكيف إذا ما أرادت مع ذلك التجميل والزينة والتدلل"<sup>(72)</sup>.

أي فرق إذن بين الموقفين؟ إنه فرق - رغم أهميته - في شكل التعامل لا غير. المجتمع الرأسمالي "يعري" المرأة، ويبرز "مفاتها لأنه ينظر لها كقيمة جنسية، كبضاعة، بينما الإسلاميون "يحبونها" عن العالم بحبسها في البيت، ثم يحبونها عن "الأعين" عن طريق لباسهم الطائفي لأنها لا تمثل بالنسبة لهم إلا وسيلة متعة، جسد، جنس، عورة، يجب لفها بألف غطاء وغطاء والحرص على إحكام تملأها بصفتها تلك. إنه الفرق بين قيم وعقلية التبادل والسوق الرأسمالية وقيم وعقلية الانغلاق الإقطاعية، وهو الالتقاء في النظرة التشيئية للمرأة.

فمحاولة الإسلاميين إذن، البروز في مظهر المدافع عن "الأخلاق الفاضلة"، والمدفوع بالغيرة على "كرامة المرأة"، والحريص على "صيانتها من الريبة والفحش" - لا تعدو أن تكون سوى عملية تصعيد وتورية مكشوفة، تهدف في الأساس إلى إخفاء ذلك الهوس الجنسي المجنون الكامن في أعماق أعماقهم. فهم لا يتمثلون المرأة إلا كموضوع جنسي وكلذة. ويقدر ما يصعدون خطابهم "الأخلاقي" (المزيف) ويرتقون به أعلى القمم أثناء الدعوة للحجاب، يتحتم علينا أن نعيده عكسيا إلى موقعه ومرتبته الحقيقية: أي إلى الافتتان الجنسي المنفلت إلى أقصى الحدود الذي يسكنهم تجاه المرأة.

ف: "كل المرأة زينة وفتنة وجمال وجاذبية، فكيف إذا ما أرادت مع ذلك التجميل والزينة والتدلل؟"<sup>(73)</sup>.

ذلك هو، إذن، "السِّرّ الحَقِيقِي" وراء دعوة الاسلاميين المرأة للالتزام بالحجاب، كما أوردها بوضوح على صفحات "المعرفة" السيد عُبد القادر سلامة، وذلك بعد أن دعاها إلى ضرورة "غَضّ بصرها" و"حفظ فرجها".

وهكذا، تتحوّل "تهمة" "الفتنة" المزعومة، التي يحاول الاسلاميون إصاقها بالمرأة لتبرير ضرورة حجبها بلباسهم الطائفي - تتحوّل إذن إلى ركن اتهام واضح ضدهم، لأنها تحيل، عكسيا، إلى حالة الاختلال النفسي والهوس الجنسي المرضي الذي يتحكّم فيهم، والذي لا يقوون على رؤية المرأة من منظار آخر سواء.

ومرة أخرى نعود إلى قاسم أمين الذي قام بتفكيك حجة "الخوف من الفتنة" التي تدرّج بها سلفيو عصره لتبرير اللباس الطائفي، فقال:

"وأما خوف الفتنة الذي نراه يطوف في كل سطر مما يكتب في هذه المسألة تقريبا، فهو أمر يتعلّق بقلوب الخائفين من الرجال وليس على النساء تقديره ولا هنّ مطالبات بمعرفته. وعلى من يخاف الفتنة من الرجال أن يغضّ بصره، كما أنه على من يخافها من النساء أن تغضّ بصرها. والأوامر الواردة في الآية الكريمة موجّهة إلى كل من الفريقين بغضّ النظر على السواء. وفي هذا دلالة واضحة على أن المرأة ليست بأولى من الرجال بتغطية وجهها"<sup>(74)</sup>.

ثم يطلق قاسم أمين - محقّا - صرخة تعجّب من حصر واجب التّحجّب على المرأة وحدها مع أن خطر "الفتنة" المزعومة ممكن حدوثه من الطرفين: الرجل والمرأة على حدّ سواء، مبرزاً بذلك التناقض اللامنطقي الصارخ لدعوة السلفيين، ومبيّنا زيف غطائها "الأخلاقي" ونفاقه:

"عجبا ! لم لم يُومرُ الرجال بالترقُّع وستر وجوههم عن النساء إذا خافوا الفتنة عليهن؟ هل اعتبرت عزيمة الرجل أضعف من عزيمة المرأة، واعتبرَ الرجل أعجز من المرأة عن ضبط نفسه والحكم على هواه، واعتبرت المرأة أقوى منه في كل ذلك حتى أبيح للرجال أن يكشفوا وجوههم لأعين النساء مهما كان لهم من الحسن والجمال، ومنع النساء من كشف وجوههن لأعين الرجال مطلقا خوف أن ينقلت زمام هوى النفس من رباطة عقل الرجل، فيسقط في الفتنة بأية امرأة تعرّضت له مهما بلغت من قبح الصورة وبشاعة الخلق؟! !!

إن زعم زاعم صحة هذا الاعتبار، رأينا هذا اعترافا منه بأن المرأة أكمل استعدادا من الرجل، فلم توضع حينئذ تحت رقه في كل حال؟! فإن لم يكن هذا الاعتبار صحيحا فلم هذا التحكّم المعروف؟!<sup>(75)</sup>.

نعم... ولكنّ الهوس الجنسي المرضي بالمرأة يجعل الاسلاميين لا يعاؤون بمثل هذا التحليل المنطقي الهادئ. بل إنّ بعض الحالات الهستيرية الفريدة من نوعها ترتفع بها "الصراحة" إلى درجة الاعلان بأن الحجاب سيتكفل بالقيام بدور تأجيج الشهوة الجنسية نحو المرأة، لكي يبلغ التمتع والتلذذ بها أقصى المراحل... !!

يقول السيد عبد الرحمان النجار:

"إنّ الاسلام وضع نظماً جديدة تعطي للمرأة حقها باعتبارها نصف المجتمع (!)، ومن مظاهر تكريم الاسلام للمرأة أنه أحاطها بمظاهر العفة والكرامة. فحدّد ثياباً خاصة تلبسها حتى لا تكون ممتهنة أمام الناس فقرّر الحجاب. والحجاب عبارة عن ستر لجسد المرأة كله ما عدا الوجه واليدين، وهذا ليس تقييداً لحرية المرأة، لكنه تكريم لها (..كذا!)، حتى إذا ما ذهبت إلى بيت الزوجية، كان الزوج في شوق أن يرى غير الوجه والكفين، وهذا دعم للعلاقة الزوجية بين الزوجين"<sup>(76)</sup>.

فالشهوة الجنسية - ولا شيء غيرها - هي إذن الحقيقة، حقيقة الاسلاميين المبيّنة، التي تتعرّى إذا ما رفعنا حجاب "العفة" و"الكرامة" الذي يغلفون به زيفا المرأة. والمرأة الانسانية هي دوما المغيبة في تصورهم، في حين أن مقدمة المرأة/ اللذة، المرأة/المتعة، هي الحاضرة بكل قوة، "المرأة: الوجه والكفين، وغير الوجه والكفين".. التي يتحرّق الاسلاميون شوقاً إليها.

فالبعد/ المجال الذي يحدّده مبدأ الحجاب للمرأة هو إذن: بُعدُ الجسد، وهو بُعد مكمل للبعد/ المجال الذي حدّده لها سابقاً مبدأ منع الاختلاط: البيت. وهكذا يتداخل البعدان/ المجالان، ويكمل أحدهما الآخر، وهما يدوران في النهاية حول محور واحد: هو المرأة كلذة، المرأة كجنس. بينما تحافظ مقدمة المرأة للعنة/ الخطيئة من ناحية أخرى على حضورها الكلي، من خلال نظام العنصرية الجنسية الطائفي الذي يطبقه الاسلاميون على المرأة والذي يمكن من اقصائها ومحاصرتها، وقطعها عن أية علاقة بالعالم الخارجي قد تؤدّي إلى "تدنيسه" و"فتنته" بأنامها الشيطانية، وذلك عن طريق محتشد البيت، الذي يرتبط هنا مع اللباس الطائفي الموحد والاجباري.

V - التعليم:

تسحب نزعَة الاسلاميين العنصرية الجنسية - التي تعرضنا لتطبيقاتها العملية فيما سبق من المسائل - تسحب أيضا على ميدان التعليم. موقف الاسلاميين المبدي هو حرمان المرأة من حق التعليم وتحريمه عليها. وهو موقف منسجم تمام الانسجام مع حكمهم على المرأة بالدونية ونقصان العقل والرمز للجنة من ناحية، ومع تصورهم لها كمتعة وجسد من ناحية أخرى.

إنها مقدمة المرأة / اللعنة، التي تكَرَّس "تفوق" الرجل، وتمتعه بـ"الحقوق" المتناسبة "وطبيعته" (حق التعليم هنا)، المنزوعة من المرأة/ اللعنة/ الخطيئة، "الدونية"، والتي تحدد لها مجالا / بُعدا وحيدا: هو البيت.

وهي مقدمة المرأة/ اللذة، التي تنظر للمرأة كمتعة ولا تتصورها إلا في بُعد وحيد: هو الجسد، الذي يضمن تحققها انتزاع تلك "الحقوق" منها بتجريدتها منها وحصرها في مجالها المحدد: البيت.

ذلك هو موقف الاسلاميين المبدي. ولكن.. تطور المجتمع التونسي فرض حقائق أخرى كان من الصعب القفز عليها مرة واحدة !

لهذا السبب، سنجد أن اسلاميينا في تونس، لم يتجاسروا بعد - مثلما فعل إخوانهم في الجزائر - على الدعوة العلنية الصريحة لسحب حق التعليم من المرأة، وتحديدده إلى المرحلة الابتدائية واعتبار مواصلتها له في مراحل أعلى ضربا من ضروب الزنا". سيقرّ الاسلاميون في تونس مؤقتا وظاهريا، بإمكانية تعلّم المرأة، ولكنهم سيعملون، بكل جهدهم، على إفراغه من محتواه، ومن معناه الحقيقيين، كحق مشروع للرجل والمرأة على حدّ السواء، يمكن هذه الأخيرة من كسب المعرفة والتسلّح بالعلم بهدف الإبداع والتحقّق.

تنتقل عملية المراوغة لسحب حقّ التعليم من المرأة، تحت غطاء "الدفاع عن الأخلاق الفاضلة" و"الرفع من مستوى التعليم" و"الحفاظ على كيان المجتمع"، ولا يمكن تحقيق كل هذه "الغايات النبيلة" إلا... بمنع الاختلاط في المؤسسات التعليمية !!

"... هناك نوعان من الاختلاط يتهاون فيهما كثير من الصالحين ولا بدّ أن نشير ههنا إلى أنهما معولان يهدمان في كيان مجتمعتنا الاسلامي. أمّا أولهما، فهو الاختلاط في التعليم. وهو بعد أن اتسع نطاق التعليم ليس ضرورة بتعيّن اللجوء إليها لقلّة الطلاب والاساتذة كما كان يتدرّع بها الذين بدؤوا هذه السنّة السيئة. وإنّ من أضراره ما نلمسه في الواقع الذي نعيش فيه وتتسرّب بعض أنبائه إلى الصحف. إنه إفساد للخلق وهبوط بالتعليم، وصرف للطاقات في غير مجال الدرس والتعليم.



وإننا عندما نستطيع أن نمنعه في بلادنا الإسلامية كلها وفي جميع مراحل التعليم، نكون قد بدأنا الخطوة المتقدمة حقا (..كذا!!). ولا يعني ذلك أن نمنع تعليم المرأة أبدا.. إن التعلّم حقّ ( ! ) للمرأة كما هو حقّ للرجل، لكن في حدود الشرع المطهر.. يجب أن ينتهي عهد التقليد والتبعية والهدم إلى غير رجعة. يجب أن يمنع الاختلاط في التعليم طاعة لأمر ربنا ورعاية لأخلاق ابنائنا وبناتنا، وسعيا لمزيد تحصيل العلم والمعرفة<sup>(77)</sup>.

الخطوة الأولى التي يخطوها المسلمون لسحب حق التعليم من المرأة، هي إذن منع الاختلاط في المدارس الابتدائية والمعاهد الثانوية والكلية لتدعيم أركان السور الفاصل للمجتمع الواحد إلى مجتمعين لا علاقة بينهما.

ثم يتدرّج المسلمون ويخطون الخطوة الثانية، وهي تحديد محتوى ونوعية وحدود ذلك "الحق" الذي يقرّونه ظاهريا للمرأة في التعلّم.

فلن يكون القصد من تعلّم المرأة، بالنسبة لهم، تحصيل المعرفة وتحقيق الذات، والمساهمة عن طريق الإبداع والانتاج الفكري والمادي في إثراء الرصيد المعرفي للإنسانية، بل سيكون القصد محصورا ومحدّدا فيما "يتناسب" مع "فطرة" المرأة "وطبيعتها"، مع "مهمّتها" و"وظيفتهم الوحيدة: خدمة الرجل في البيت وإنجاب الأطفال..!!

وقد ورد بمجلة "المسلمين" "المعرفة" في هذا الصدد أن:

"فرصة التعلّم والتتّفّ متاحة اليوم لجميع البنات بدون قيد أو شرط، ولكن القصد من التعلّم هو الذي يجب أن يتّضح في الأذهان. وإلا، ما معنى هذا التهافت على تعلّم اللغات مثلا؟ بتعدّد اللغات تستطيع المرأة أن تبني أسس البيت السليم؟

وما نصيب الثقافة الدينية التي هي عماد كل نهضة روحية وفكرية، في تعليم فتياتنا؟؟

فالأنسب إذن، أن تتعلم المرأة ماهي في حاجة إليه بحكم مهمتها ووظيفتها التي خلقها الله لها: تدبير المنزل ورعاية الأطفال أولا.. وفي حديث البخاري: "نعم النساء نساء الأنصار، لم يمنعن حياؤهن أن يتفقهن في الدين". أما ما جاء في غير ذلك من العلوم فليست المرأة في حاجة إليه، أعني ما يصلح دينها وديناها..

.. وأخيرا ماذا أقول؟ أليس حراما أن تُفتح للمرأة مدارس الرقص والتمثيل والتجميل والفنون الجميلة؟<sup>(78)</sup>.

تلك هي إذن نوعية وحدود ومحتوى "حق" المرأة في التعليم التي يسطرها الاسلاميون لها... "في حدود الشرع المطهر"...

ولن يكفي الاسلاميون بالتدرج بهاتين الخطوتين: اشتراط منع الاختلاط في التعليم، اشتراط محتوى غيبي له ومكرس لدونيتها ازاء الرجل، واللتين تتسلفان من الأساس الحق المعلن ظاهريا للمرأة في كسب المعرفة والتعلم بل إنهم سيُصدرون في شأن المرأة التونسية المتعلمة حكما قاطعا باترا لا رجعة فيه، يصل حدود التجريم، وإجازة الاعتداء عليها بأبشع الطرق: الاغتصاب. يقول السيد حسن الغضبانى:

"إن المرأة اليوم، خصوصا المثقفة منها، هي داعية زنا بكل ما في الكلمة من معنى. وإنها تشيع الفاحشة بكل فكريا وسلوكيا وأخلاقيا.. (وهي لذلك)... لا تستحق أن يؤاخذ الرجل من أجل اغتصابها"<sup>(79)</sup>.

بمثل هذا التحريض البربري على المرأة الذي يمثل -قانونا- ركنا ثابتا لجناية إجرامية، تتم بمقتضاه في أي بلد متحضّر إحالة المتفوه بمثله أو بأقل منه على القضاء، بمثل هذا التحريض إذن يعبر الاسلاميون عن معارضتهم الشديدة، ونفمتهم المتشنجة الهيستيرية على ما تحقق للمرأة التونسية من امكانيات التنقف والمعرفة.

فتعليم المرأة يصبح "إشاعة للفساد"، و"تدهورا للأخلاق" و"معولا هادما لكيان المجتمع".. والمرأة المتعلمة تصبح مرادفة لزانية أقل ما تستحقه هو الاغتصاب. ومؤدى كل ذلك -الواجب استنتاجه- هو طبعاً سحب مصدر كل هذه "الكوارث": أي حق تعلم المرأة.

يردّد الاسلاميون مثل هذه الدعوة المقرفة، في حين أن كل إنسان سويّ يعلم أن كل المآسي الأخلاقية والاجتماعية - التي يندرعون بها- وانعكاساتها على نفسية الأطفال، إنما مردّها، في جزء أساسي، لأمية المرأة وجهلها. كما أن مثل هذه الدعوة تتبوأ موقع القمة في انتكاسيتها وردتها ومعاكستها لاتجاه التقدم والتاريخ، وذلك في حين أن كل المعطيات تثبت أن المرأة العربية- وفي ذلك مؤشر على تخلف مجتمعاتنا -ما زالت لم تبلغ بعد الدرجة المطلوبة من التعلم والمعرفة. وتأتي لتأكيد ذلك، النتيجة المخجلة والفظيعة للاحصائيات التي قام بها مجلس ادارة الصندوق العربي لمحو الأمية وتعليم الكبار، حول نسبة الأمية النسائية في الوطن العربي، والتي انتهت إلى أن:

"70% من النساء أميات" (80)

أما في تونس، ورغم ضمان القانون التونسي للمرأة حق التعليم، فإن تعميمه الكلي عليها لا يزال مهمة وواجبا نضاليا مطروحا لتطوير وترسيخ هذا الكسب. فالإحصائيات الرسمية حول التعليم تأتي لتثبت أن نسبة الذكور متفوقة بكثير عن نسبة الإناث.

وفي آخر إحصاء لسنة 1983-1984، لكل مراحل التعليم، يتبين:

"أن النسبة المئوية للتلميذات من المجموع العام في التعليم الابتدائي تمثل 43.6%، وفي التعليم الثانوي 38.6%، وفي التعليم العالي 34.5%" (81).

إن مردد هذا التفاوت، وهذا التناقص المطرد لنسبة الفتيات المتطور مع مراحل التعليم العليا، يعود في جزء أساسي منه، إلى أن العقلية الأبوية المترسبة (خاصة في الريف) والضعوطات الاقتصادية تدفع بالعديد من العائلات إلى إعطاء أولية اهتماماتها وتشجيعاتها في التعليم، نحو أبنائها من الذكور، وإلى حرمان البنات منه أو وضعهن في مرتبة ثانوية. وهكذا يكون مصير جزء منهن الانقطاع المبكر أو المتوسط عن التعليم مع "تصديد" أول فرصة في الزواج، أو تحرمن من بداية الطريق منه لكي يقع توجيههن نحو المشاغل المنزلية والعمل الفلاحي لإعانة العائلة في الريف، أو "لتصديرهن" كخدمات في المدن الكبرى.

---

\* يتبين آخر إحصاء رسمي (2004) أن نسبة التلميذات في التعليم الثانوي تبلغ 53% وتبلغ في التعليم العالي نسبة 57% من المجموع الجملي للطلبة، غير أن بطالة صاحبات المستوى الجامعي ارتفعت سنة 2004 لتبلغ 15.1%. كما تشير نتائج الإحصاء المذكور إلى أن النساء هن الضحية الأولى للامية في تونس إذ تبلغ نسبتها حاليا، 31% مقابل 14.8 لدى الذكور وتبلغ في الوسط النسائي غير الحضري 46.4% مقابل 22.6 في الوسط النسائي الحضري. ولعله من أكبر المفارقات أن نكتشف بعد أربعة عقود من إقرار إجبارية التعليم ومجانيته أن نسبة 6% من مجموع الشباب من الفئة العمرية دون 30 سنة التي تمثل نحو أربعة ملايين من مجموع السكان، أي 220 ألف شاب يعانون من الأمية، بمعنى أنهم لا يجيدون القراءة والكتابة، ذلك ما تؤكدته وزارة التربية والتكوين التي تشير إحصائياتها للسنة الدراسية 2005-2006 إلى انقطاع حوالي 83 ألف تلميذ من المرحلة الأولى والثانية للتعليم الأساسي وحوالي 65 ألف تلميذ في مرحلة التعليم الثانوي، وتغرق نسبة انقطاع الفتيات عن الدراسة بكثير نسبة الانقطاع لدى الفتيان.

وعوض التعامل مع هذا الواقع السلبي في اتجاه تقدّمي، تجاوزي جذريا، فإن بديل وحجج الاسلاميين تصبّ في اتجاه معاكس للتاريخ، بالردّة إلى الوراء، إلى تلك الفترة المظلمة من تاريخنا القريب التي كانت المرأة فيها تعتقد مثلما أورد الطاهر الحداد:

"أن المطر ينزل من عين تحت العرش وأنّ الرعد ملك أبكم..."

وأنّ "البحر كان حلوا، فشربته بعوضة ثم قاعته مالحا...".

وأنّ "الأرض على قرن ثور والثور على الحوت، وهو ينقل الأرض من قرن إلى قرن عند كل مائة سنة.. وأن جبل قاف محيط بالدنيا من وراء سبعة بحور، وتلتفّ عليه من أعلاه إلى أدناه أفعى يعذب الله بها الكفّار يوم القيامة وتمنصر أسننتهم حتى ترعاهم السموم" (82).

تلك هي وضعية المرأة المنغمسة في فكر غيبي -خرافي- أسطوري، التي ارتأى الطاهر الحداد خللها، فدعا في أول القرن إلى مقاومتها وتجاوزها، وذلك "بتعليمها" و"تسليحها بالعلوم الرياضية والطبيعية". وتلك هي الوضعية التي يريد الاسلاميون ارجاع المرأة التونسية إليها حتى "يقضى على فساد الأخلاق، وهبوط مستوى التعليم" !!

وتبقى مقدمات الاسلاميين المحورية، هي المحددة كالعادة. فالاختلاط في التعليم "سنة سيئة ومعول هدم لكيان المجتمع" الاسلامي "وهو تقليد وتبعية" (للغرب).. وهكذا يكون رفضه تكريسا لمقدمة: تحرر المرأة: مؤامرة استعمارية.

ثم أنّ رمي المرأة التونسية المتقفة بتهمة "الزنا" وإشاعة الفاحشة فكريا وسلوكيا وأخلاقيا... يأتي لتأكيد مقدمة المرأة اللعنة/ مصدر الخطايا، الرمز الأبدي والمطلق لانتشار الفساد والرذيلة وتدنيس العالم بأنامها.

ويتواصل تكريس هذه المقدمة، في وجهها العنصري المقرف، وذلك من خلال تحديد الاسلاميين لمحتوى "تعلم" المرأة - في صورة حدوثه- بما يتناسب مع مهمتها ووظيفتها: خدمة البيت والانتجاب، ذلك التحديد العنصري الذي يعكس مقدمة المرأة اللعنة، وبالتالي الدونية مطلقا، وناقصة العقل التي لا يمكنها التساوي مع الرجل: الكائن "المتفوق"، في طلب المعرفة. فلها "إمكانية" تلقي "تعليم" متخصص في شؤون الطبخ والغسل ومسح الأحذية ورعاية الأطفال، في حين أنّ له أن يدرس العلوم و"يكتشف وينكر ويبدع في المخابر" .. فذلك "ما يتناسب مع فطرة وطبيعة كل منهما" !!

ولكن... حتى هذه العنصرية المقرفة التي يعتمدها الاسلاميون لتبرير سلب المرأة حقها في كسب المعرفة العلمية، وحصرها في مجال "الشرع المطهر" و"علوم" الطبخ وتدبير المنزل ورعاية الأبناء- حتى هذه المحاولة لا تصمد، وذلك في نفس المجال -رعاية الأبناء- - المحدد من طرفهم. فعلم النفس العام، وعلم نفس الأطفال، وعلم الاجتماع... كلها تؤكد بأن تحقق تربية جيل متوازن وسوي، مشروط بتوفر درجة متقدمة ومتنوعة من المعرفة والثقافة في القائمين على تلك التربية:

فـ"بديهى أن العمل الأول، وهو الولادة، هو عمل بسيط مادى تشترك فيه المرأة مع الحيوانات، فلا يحتاج إلا إلى بنية سليمة. أما العمل الثاني وهو التربية، فهو عمل عقلي امتاز به النوع الانساني، وهو محتاج في تأديته إلى تربية واسعة واختبار عظيم ومصارف مختلفة"<sup>(83)</sup>.

تتهافت إذن عنصرية الاسلاميين حتى في الاطار والمجال المحددين من طرفهم لتعلم المرأة -إن حدث- وهو مجال "رعاية الأطفال".. ويبرز من كل ما تقدم، أن مسألة "تعلم" المرأة، في الأساس، ليست منحصرة -من منظور الاسلاميين- في بعض الجزئيات أو "الاختصاصات" التعليمية فحسب. بل أنها تتلخص في أن الاسلاميين- انطلاقا من مقدمة المرأة/ اللعنة، المرأة/الدونية - ينفون القيمة الانسانية للمرأة التي يختزلونها في مستوى بيولوجي تناسلي بحث لا يبعد كثيرا عن منزلة الحيوانات، ويحكمون عليها انطولوجيا بعدم التساوي مع الكائن "المتفوق": الرجل.

إن ما لا يقبله الاسلاميون بتاتا، هو أن تصبح المرأة إنسانا مسلحا بسلاح العقل والمعرفة، سلاح "العلوم الرياضية والطبيعية" التي ركز عليها الطاهر الحداد، واعتبرها مفتاح تحرر المرأة الفكري من الأوهام والخرافات، ومفتاح وعيها بذاتها وبمجتمعتها وبالعالم. وهو نفس السلاح الذي اعتبر قاسم أمين تحققه شرط تحقق قيمة المرأة الانسانية، وتميزها عن سائر الحيوانات الولودة..!! فهو يؤكد:

"وأما تربيتها العقلية، فلأنها بدونها تكون المرأة فاقدة لقيمتها كما هي حالتها الآن عندنا. نعم، إنها تلد ويحفظ بها النوع الإنساني، لكنها في ذلك إنما تؤدي وظيفة كل أنثى من سائر أنواع الحيوانات، وهي لا تمتاز في عملها هذا، عن نحو هرة ولود"<sup>(84)</sup>.

إنّ ذلك السلاح إذن ("العلوم الرياضية والطبيعية، المعرفة العقلية) الذي سيمكّن المرأة من كسب شخصية متميّزة بمعرفتها، وواعية بذاتيتها وانسانيتها، هو بالضبط - ما يمنعه الاسلاميون عن المرأة، لـ"يسمحوا" لها فقط بـ"التفكّة في الدين...". و"أمّا ما جاء في غير ذلك من العلوم فليست في حاجة إليه"<sup>(85)</sup>.

وفي هذا المستوى تتدخل مقدمة الاسلاميين المحورية الأخرى: مقدّمة المرأة/اللذة. فما يريده الاسلاميون من وراء منع تعليم المرأة، هو ضمان عدم إفلات المرأة من البعد/المجال الذي حدّده لها: مجال الجسد/الجنسي، فاكتساب المعرفة، هو السلاح الذي ستفجّر به المرأة ذلك المجال/السجن، بينما يشكل جهلها وأميّتها، الشرطين الضروريين والكافيين لتحقيق خضوع المرأة الكلي لرغبات "الرجل" (الاسلاميين) الحائمة حول محور المرأة/اللذة النافي لانسانيتها.

لكل هذه الأسباب، يشكّل تعليم المرأة "خطرا فتاكا" يعدّ له الاسلاميون كل الأسلحة المتنوعة والمراوغة لسحبه منها، و"الاطمئنان" على تأبيد وضعيتها الدونية والخاضعة إزاءهم.

VI - العمل:

لن يخرج موقف الاسلاميين في مسألة حق المرأة في الشغل عن اطار مقدماتهم المحورية الثلاث. وحسب "المنهجية" المستعملة فيما سبق من المسائل، سنتوالي "حججهم" و"مبرراتهم وتدرج من "الأوامر الالهية المقدسة"، و"الاختلافات الفطرية"، مروراً بـ"الكوارث الأخلاقية والاجتماعية"، و"الخصوصيات الحضارية"، وذلك لكي تنتهي إلى سحب حق المرأة في الشغل وجعله من مشمولات الرجل فحسب.

ستكون إذن أولى الحجج التي تشكل قاعدة رفض الاسلاميين لعمل المرأة، متمثلة في نظرية "الفوارق الفطرية، الطبيعية" القائمة بين الرجل والمرأة وهذه "الفوارق" تدخل طبعاً مملكة "المحرمات" التي لا يجوز مخالفتها، لأنها محددة - حسب الاسلاميين - سلفاً، وما قبلها من "لن إلهي مقدس حكيم". ومثلما شاهدنا في غير هذا الموضوع، فإن عنصرية الاسلاميين الجنسية المكرسة من خلال نظرية "الفوارق الفطرية"، تؤدي إلى أن:

"الله (قد) عهد لكل مخلوق وظيفة يقوم بها حسب الدائرة التي يوجد بها بهديه وبوحي منه.. فتباين تكوين الرجل. عن تكوين المرأة، فوهب الرجل قوة وطاقة تفوق في بدنه وفكره بكثير طاقة المرأة. فنراه في ساحة الوعى لا يبالي بروحه في سبيل مبدأ يؤمن به، وفي المناجم ليخرج معادنها يصرف قوته وفي مختلف مجالات الحياة يبذل طاقته، كذلك في المخابر يكتشف ويبتر ويبدع، وفي مجالات السياسة أيضاً يخطط ويرسم المناهج ويقود الأمم"<sup>(86)</sup>.

وأيضاً إلى:

"أن تتحمل المرأة مسؤولية الاعتناء بالأبناء وإعداد لوازمهم، وتوفير ما يكفل لهم النمو السوي نفسياً وجسدياً، وأن يتحمل الرجل مسؤولية الضرب في الأرض وكسب الرزق، وفي هذا تناسب مع طبيعة التكوين الجسمي والنفسى لكل منهما..."<sup>(87)</sup>.

وذلك لكي تنتهي بوضوح إلى مبدأ قوامة الرجل:

"... قوله تعالى: "وللرجل عليهن درجة". وهذه الدرجة مفسرة بأية أخرى: "الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض، وبما أنفقوا من أموالهم". فهذه الدرجة وهذه القوامة لها أسبابها من التكوين الطبيعي، والاستعدادات الفطرية عند كل من الذكر والأنثى والفطرة تتحكم في بني الانسان.."<sup>(88)</sup>.



إننا إذن -مرة أخرى- حيال النموذجين العنصرين المطلقين، اللذين يقيمان تمايزا أنطولوجيا بين الرجل "المتفوق"، "الفاعل" "الإيجابي"، والمرأة "الدونية"، "التابعة"، "السلبية".

وما يتحتم استنتاجه من كل ذلك، هو أن "الفطرة" و"الطبيعة" التي وُضعت- حسب الاسلاميين- "بوحى من الله وهدى منه"... في المرأة-هي الحاجز المبدئي أمام إمكانية اشتغالها، وهي من ناحية أخرى، ضامنة تلك الامكانية للرجل. وما يرمي إليه الاسلاميون- كالعادة - بهذه "الحجة" التي يتمرسون ويحتّمون خلفها، متمثل -هنا- في النفي المسبق لكل مناقشة محتملة لموقفهم، ولكل محاولة تعديله. فالقرار بمنع المرأة من العمل الذي يقدّمونه، هو قرار فوق -إنساني، قرار إلهي مقدّس لا يجوز مسّه، وهو بالتالي ملزم ضرورة بدون نقاش.

وعلى هذا الأساس، تتحوّل كل دعوة لحق المرأة في الشغل، إلى "بدعة" و"كفر"، كما يتحوّل كل مخالف للاسلاميين في هذه المسألة إلى "عدو الله".

ف: "الكلام في هذه القضية.. هو نتيجة الاعجاب بالكفار وضعف الإيمان الذي ضعفت معه الغيرة على الحرمات وانسأقت معه نفوس الذين يدعون عبر أجهزة الاعلام إلى عمل المرأة وخروجها من بيتها، ويعتبرون بالكلمات الخادعة كقولهم إن المرأة نصف المجتمع، وإن عدم مشاركتها في ميدان العمل يؤدي إلى تخلف الأمة ويمنعها عن اللحاق بركب الحضارة. وما ركب الحضارة؟ هم الأمم الكافرة.."<sup>(89)</sup>.

وتجدر الإشارة هنا - قبل التعرض لبقية "حجج" الاسلاميين الراضية لاشتغال المرأة - إلى الحضور الواضح والمبكر لمقدمتين محوريتين من مقدّمات الاسلاميين، هما: مقدّمة المرأة/ اللعنة/ الخطيئة، ومقدّمة: تحرر المرأة مؤامرة استعمارية.

تتحقّق هذه المقدّمة الأخيرة من خلال الرفض القطعي لكل ما صدر وما يصدر عن "الغرب". فهو رمز للكفر، وبالتالي لا يمكن الاقتداء به. وهكذا يحظّم الاسلاميون كل دعوة لحق المرأة في الشغل، لأنها تتحوّل بمقتضى ما تقدم إلى "ضعف ايمان"، وإلى "إعجاب بالكفار". ولن يقتصر رفض الاسلاميين "للغرب" نظرا "لضمانه" و"تأمينه" و"اعترافه" بحق المرأة في الشغل، فحسب - بل سينسحب موقفهم على حضارة الغرب ككل -المقابلة موضوعيا وواقعا

لتخلف مجتمعاتنا - المرفوضة من طرفهم رغم ذلك لا على أساس مادي علمي، بل مثالي غيبي، على أساس أنها "حضارة كافرة" !!  
ولكن.. ومرة أخرى، لا تخلو محاولة الاسلاميين الالتحاف بعباءة "الاصالة"، و"الخصوصية الحضارية لشعبنا"، من المغالطة المكشوفة، فهم يعمدون إلى إيهامنا بأن حق المرأة في الشغل وممارستها له، إنما هو نتاج "الحضارة الغربية"، لكي "تقتنع" بأن سحبه منها، (بدلهم) يجسد "أصالتنا" و"هويتنا"... في حين أن مشاركة المرأة في الانتاج الاجتماعي بشكليه المادي والفكري، شهدتها العديد من المجتمعات والحضارات الموعلة في القدم، والسابقة تاريخيا لحضارة "الغرب".

بل إن الدراسات التاريخية والانتروبولوجية تؤكد أن دور المرأة الانتاجي في المجتمعات الأمومية كان هو المهيمن، بالمقارنة مع دور الرجل !!. أما فيما يتعلق بالحضارة العربية على وجه التحديد، فإن ما نعرفه من اشتغال المرأة -وبانقاز- لعدد الأعمال والمهن كالتجارة، والزراعة، والطب والأدب، والموسيقى، والسياسة، الخ... - قبل الاسلام وبعده- يأتي ليفند مزاعم الاسلاميين في التمسك بـ"الاصالة" و"التراث" العربيين، وليكشف أنهم متمسكون فقط بجانب الممارسات الاقصائية المظلمة منه تجاه المرأة التي يحاولون اختزالها فيه وتعميمها عليه. ولعل ما يدحض نهائيا، "حجة" الاسلاميين التي تسحب من المرأة حق الشغل، باعتبارها فكرة "دخيلة" "مستوردة"، واقع الريف التونسي والعربي عموما. فهو أقرب ما يكون إلى المشاهدة، وأدق ما يكون للتحقق من زيف ادعائهم. فالريف الذي يمثل الموقع والبيئة الاكثر التصاقا وقربا للطبيعة والسليقة، والأبعد ما يكون عن "التأثر بحضارة الكفار" و"التبعية للغرب" - الريف إذن، شهد- قبل دخول الاستعمار (الغرب) - ولا يزال يشهد مشاركة المرأة جنبا إلى جنب مع الرجل في كافة أنواع الانتاج الاجتماعي. فهي تشاركه في العمل الزراعي من سقي وحرث وجني و.. حصاد.. الخ.. وهي تتخصص أيضا في الصناعات التقليدية: الزربية، التطريز، الفخار.. الخ... وذلك إلى جانب مهنة العمل المنزلي.  
تلك هي إذن النتائج الأولية التي نبلغها في هذا المستوى، من تكريس مقدمة الاسلاميين: تحرر المرأة مؤامرة استعمارية.

أما "حجة الفوارق الفطرية بين الرجل والمرأة" العنصرية، فهي تحيلنا من ناحية أخرى، إلى مقدمة الاسلاميين المحورية الثانية، مقدمة المرأة/ اللعنة - الخطيئة، التي تمنع هنا - منظما حصل لها مع حق التعليم - من التمتع

بحقّ مماثل لحقّ الكائن "المتفوق": الرجل. فخطيبتها الأبدية، ودونيتها الانطولوجية المطلقة إزاءه، تحتمان قوامه الرجل عليها، وتمنعان عنها إمكانية الارتفاع إلى مرتبة مساوية له، أو مستقلة عنه، قد تتحقق لها عن طريق الشغل.

ولن يتوقف الاسلاميون في هذا الحدّ من- الحجج لمنع المرأة من العمل. بل ستتوالى إلى جانب "حجّة الفوارق الفطرية" و"حجّة الأحكام الالهية" و"حجة رفض حضارة الكفّار"، "حجج" "أخلاقية" "تبيلة" تهدف من جملة ما تهدف إلى الحفاظ على "تقاوة" و"نظافة" المجتمع من "الأدران" و"الفساد الأخلاقي".

فعمل المرأة - حسب الاسلاميين- يؤدّي إلى نتائج وخيمة، في مقدمتها: انتشار الزنا، وتفاقم ظاهرة الاطفال مجهولي النسب.

وبالطبع، فإن مثل هذا الوضع "المفزع" لا يرضي اسلاميينا، رافعي لواء الاخلاق الفاضلة". ولذلك نجدهم يوجّهون للأباء والأمهات، نداء حاراً وملتهباً، لمنع بناتهم من العمل، حتى ولو كان مقابل ذلك مزيد من الفقر والخصاصة:

"يا أيها الوالدان، لا يغرنكما بعض دريهمات تكسبها بناتكما بالاشتغال في المعامل ونحوها، ومصيرهنّ إلى ما ذكرنا.

علموهن الابتعاد عن الرجال، خبروهن بعاقبة الكيد الكامن لهن بالمرصاد، لقد دلّنا الاحصاء على أن البلاء الناتج عن حمل الزنا يعظم ويتفاقم حيث يكثر اختلاط الرجال بالنساء"<sup>(90)</sup>.

فاشتغال المرأة لا يمكن أن يؤدّي - حسب الاسلاميين- إلّا إلى انهيار أخلاقي جارف، يعمّ ميادين الشغل، مثلما شاهدناه يعمّ مؤسسات التعليم (إذا شاركت فيه) !! كما أنّ العلاقة القائمة بين المرأة وزملائها في الشغل، لا يمكن لها أن تخرج حتماً عن هذا الاطار "للأخلاقي" "المتفسخ" !!  
وباعتبار أنّ هذه الوضعية "المشينة" مرفوضة - طبعا- من "الأداب" و"الأخلاق" الاسلامية، فهي تتطلب إذن سحب حق الشغل من المرأة مثلما حصل مع حق التعليم..

ذلك ما يؤكدّه "الاسلاميون لتحقيق ذلك الهدف، وقد ورد بمجملتهم "المعرفة" في هذا الصدد:

".. وأي علاقة هذه التي تجمع فتاة تفتحت نظارة ورشاقة وخرجت في أجمل ثوب وأعلى زينة، وشاب أو كهل أو حتى شيخ هو ولي نعمتها أو رئيسها؟ فهل تفكر فتاتنا في ميدان العمل؟ وشركاء العمل؟ أم هي تقبل علي أي مهنة مادامت ستوفر لها متطلبات الحياة المادية؟ ثم هل هي التزمت بالمحافظة على الهيئة والمظهر السليمين؟ فاشتغال المرأة بالأعمال العامة بهذه الشاكلة لا تفره آداب الاسلام وتقاليده، لأنه يستدعي من المرأة خروجها لغير ضرورة أو داع شرعي، ويدفع بها بعيدا عن البيت، إلى الشارع والميادين والمنديات، وهذا يخالف ما أمر به الشارع: "وقرن في بيوتكن، ولا تبرجن الجاهلية الأولى". (91)

يعود الاسلاميون إذن، بسرعة، إثر عرض "حجة" الزنا، والانهيار الأخلاقي، المتأتية ضرورة عن اشتغال المرأة، إلى طرح الحل التجاوزي جذريا لهذه الوضعية: وهو حل منع الاختلاط. وتشكل عودة الاسلاميين إلى مبدأ منع الاختلاط العنصري أهمية قصوى لتحقيق هدفهم المنشود في سحب حق المرأة في الشغل. فهو مستعمل من طرفهم هنا بصورة مزدوجة. من ناحية كـ"حل" لـ"الانهيار الأخلاقي"، ومن ناحية أخرى كـ"حجة" شرعية ثابتة. فهو أيضا أمر الهي مقدس لا تجوز مخالفته بأية صيغة من الصيغ، ولو كانت التزام المرأة باللباس الطائفي: الحجاب.

فحتى في صورة "الالتزام بهيئة ومظهر" "اسلاميين"، فإن ذلك لا يبرر أبدا اشتغالها، لأن خروجها من البيت بهدف الشغل، هو -بالنسبة للاسلاميين- خروج غير ضروري وغير شرعي، وبالتالي محرّم، لأنه يؤدي إلى اختلاط المرأة.. بالرجال.

نواصل مع بقية ما ورد في مجلة الاسلاميين "المعرفة" من "حجج" لرفض عمل المرأة.

"... ولأن الأعمال العامة تتطلب السفر والاختلاط، وهما محرمان قطعاً. وحتى إن حرصت المرأة على اللباس الإسلامي، فهل يساعدها في العمل إذا كانت في مصنع أو معمل، أو شرطية أو مهندسة فلاحية أو بائعة في متجر، أو متسلقة لأعمدة الهاتف مثلا؟ وقد قال الحسن رضي الله عنه: "لا تدعو نساءكم يزاحمن العلوج في الأسواق. قبح الله من لا يغار". هذا على أن النساء في عهده كن متحجبات صالحات.

كما أن بعض الأعمال العامة تستلزم خلوة المرأة بالرجل الأجنبي وهو محرّم قطعاً لقوله صلى الله عليه وسلم: "لا يخلون أحدكم بامرأة إلا مع ذي محرّم". ولأن المؤمنين والمؤمنات أمرن بغضّ البصر "قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم" و"قل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن". وهذا محال في حياتنا اليومية<sup>(92)</sup>.

ومرة أخرى.. يتهاوى لواء "الأخلاق الفاضلة"!! ومرة أخرى تلوح خلف "حجج" الاسلاميين إحدى مقدماتهم المحورية الثلاثة. وهي متمثلة هنا، من خلال "حجة" انهيار الأخلاقي والزنا، و"الحجة"/"الحل": منع الاختلاط، في مقدمة المرأة/اللذة.

فمنع المرأة من العمل محدّد هنا بتصوّر الاسلاميين لها كعورة، كجسد يجب ستره وفصله عن بقية المجتمع، وكموضوع لذة لا يمكن أن يقع التعامل معه إلا على أساس جنسي لا غير، والعلاقة التي ستقوم بين المرأة وبين زملائها في الشغل لا يمكن أن تخرج - بالنسبة للاسلاميين - عن هذا "الأساس" وذلك سواء كانوا شباباً أو كهولاً، أو حتى.. شيوخاً!!

"فأية علاقة هذه التي تجمع فتاة تفتحت نظارة ورشاقة، وخرجت في أجمل ثوب وأعلى زينة، وشاب أو كهل، أو حتى شيخ هو ولي نعمتها ورئيسها؟"<sup>(93)</sup>.

لا ترمز المرأة إذن - حسب تصور الاسلاميين - إلا إلى المتعة، وهم لا ينظرون إليها إلا من خلال بُعد/ مجال، محدّد: مجال الجسد، ولذلك لا يمكن أن تكون علاقة المرأة مع زملائها في الشغل إلا علاقة جنسية. وحتى "الآداب" و"الأخلاق الإسلامية" التي يتباكى الاسلاميون على انهيارها - (نتيجة خروج المرأة للشغل) - لا تصمد أمام هاجسهم الدفين: "المرأة/ اللذة، المرأة/ المتعة، التي لا يستطيعون ملك أنفسهم، و"غضّ أبصارهم" (الجنسية) عنها..!! ف"هذا محال في حياتنا اليومية"، مثلما يقولون، وذلك رغم أن غضّ البصر، أمر إلهي مقدّس..!

تلك هي إذن خلفية "حجة" الاسلاميين الأخلاقية المزيفة لسحب حقّ الشغل من المرأة.

ولن نتوقّف "الحجج" المقدمة من طرفهم لتحقيق هذا الهدف، في مستوى المجردات الميتافيزيقية/ الأخلاقية الضامنة لمقدماتهم، بل سنتحفّ سمرّة

أخرى - بغطاء/ عقدة، يسعى الاسلاميون جاهدين إلى ارتدائه، ولو كان ذلك في شكل مأساوي / كاريكاتوري: وهو غطاء: "مواكبة العصر والتطور".  
الحجة "العصرية جدا"، التي سيرفعها الاسلاميون عاليا لتبرير رفض اشتغال المرأة، متمثلة في أن عملها يؤدي إلى تضحّم جحافل البطالة في...  
صف الرجال:

"ماذا نتج عن عمل المرأة في الجانب المادي؟ أنتج البطالة لأن كل امرأة تعمل في عمل يخص الرجال بقلبه أن يبقى رجل عاطل..  
أما من عرف الحقيقة وعرف حكمة الاسلام، وأن الله فاوت بين المرأة والرجل في الخلق والتكوين والأخلاق والوظيفة، وجعل لكل منهما وظيفته، ولكل منهما استعداداته للأعمال المناسبة له، فلن يدعو أبدا لخروج المرأة"<sup>(94)</sup>.

إن السبب الكامن وراء البطالة إذن، هو المرأة التي دخلت معترك الحياة العملية. ولذلك، وبعد أن حدّد لنا الاسلاميون "أصل الداء" نجدهم يطلقون صيحة الفزع ويصفون "الدواء": وهو إرجاع المرأة إلى "مكانها المناسب"، مجالها الوحيد: البيت، وإلى "وظيفتها المناسبة": الانجاب وخدمة الرجل فيه.  
يقول راشد الغنوشي:

"الإسلام لا يرضى أن يعمل النساء، وأفواج الرجال عاطلون خاصا وأن المرأة تقدّر على رعاية البيت"<sup>(95)</sup>.

ويضيف السيّد عبد الوهاب الهنتاتي على صفحات مجلة الاتجا "المعرفة" لذلك، عنصرا سلبيا آخر لاشتغال المرأة وهو الاختلاط فيقول:

"قما الذي يدفعنا إلى الاختلاط، وصف المتسكعين من الرجال بدو عمل في ازدياد، وديننا الحنيف يحرم اختلاط الرجل بالمرأة الغربية؟"<sup>(96)</sup>.

لا شيء يدفع لذلك! لأنّ البطالة - حسب الاسلاميين، من حقّ المرأة، وهي "لا تليق"، بالطبع، بالجنس "المتفوق": الرجل.

ولأنّ الضرورتين اللتين تدفعان بالآلاف النساء إلى سوق الشغل، ليس الخصاصة والفقر، بل يدفعها لذلك - حسب الاسلاميين - دافع "مزاح

الرجل والاستعلاء عليه" لا غير!!

نواصل مع مجلة "المعرفة" حيث نجد:

"لنسلط المجهر على مجتمعنا في هذا المجال، فماذا نجد؟ ألا نرى تهافتنا على العمل بقصد مزاحمة الرجل والاستعلاء عليه؟ فهل الضرورة هي التي دفعت المرأة للعمل؟ قد يكون ذلك صحيحا في نسبة ضعيفة جدا، وما علينا إلا أن نستعرض حالة العاملات الاجتماعيات والاقتصادية لنرى الحكم القاطع في العمل"<sup>(97)</sup>.

فعمل المرأة ليس نابعا إذن من الاحتياج، ووضعيتها العاملات "المترفة" خير دليل على ذلك. وعملها ليس في النهاية سوى ترف (Luxe)، الغاية منه مزاحمة الرجل والاستعلاء عليه.

ذلك هو إذن "الواقع" الذي يكشفه "المجهر الاسلامي" "المسلط على مجتمعنا".

ولكن... يبدو أن هذا المجهر "الاسلامي جدا" يشكو خلا ما، أو لعل الأيدي والعيون "الاسلامية" ليس بمقدورها استعمال مثل هذه التقنيات الحديثة..!!

فالحقيقة، أن الأمر لا يحتاج إلى "مجهر" لاستجلاء واقع وضعيتها المرأة العاملة في مجتمعنا. وهي وضعيتها أبعد ما تكون عن "مزاحمة للرجل" أو "استعلاء عنه"، وأبعد من أن تكون سببا للبطالة. ففي آخر احصاء رسمي حول المرأة والشغل (1984)، يتبين أن:

"نسبة اشتغال المرأة في الوظيفة العمومية حسب العدد الجملي مساوية لـ 23,7%"<sup>(98)</sup>.

كما يتبين من الاحصاء المذكور أعلاه، أن نسبة مشاركة المرأة المفصلة حسب نوع الخطط، تتوزع كما يلي:<sup>(99)</sup>

| الوظيفة                          | النساء من مجموع العاملين |
|----------------------------------|--------------------------|
| التعليم (ابتدائي - ثانوي - عالي) | 32,8%                    |
| المهن الصحية والطبية             | 6,9%                     |
| الخطط الادارية                   | 10,4%                    |
| المهن التقنية                    | 2,1%                     |
| العمال                           | 17,5%                    |
| الخطط الأخرى                     | 30,3%                    |
| الجملة:                          | 100%                     |

وتتوزع نسبة مشاركة المرأة حسب بعض الاختصاصات كما يلي: (100).

| نوع الاختصاص | %لنساء من العدد الجملي للعاملين |
|--------------|---------------------------------|
| القضاء       | 10,5%                           |
| الطب         | 21,5%                           |
| التقنية      | 9,5%                            |

ورغما عن كل التحفظات التي يمكن أن تقدم حول هذه الأرقام، فإنها كافية للتدليل على أن المرأة التونسية، لم تبلغ بعد درجة التمتع بحق مساو للرجل في الشغل، على المستوى العددي، ثم تبقى بعد ذلك مسألة عدم التساوي بينها وبين الرجل في الأجرة المقابلة للمجهود المبذول بالتساوي

\* منذ صدور هذه الاحصائيات فإن لم يسجل تطور نوعي في وضع المرأة العاملة في اتجاه المساواة الفعلية ونيل حقوقها كاملة دون حيف وتمييز واستغلال. فوفقا للاحصاء الرسمي الأخير حول المرأة والشغل (2004) لا تتجاوز نسبة النساء النشيطات من بين الإناث اللواتي هن في سن الشغل 24.2%، مقابل 67.8% للذكور. ويمثل النشيطات 26.6% من عموم النشيطين من الجنسين أي أنه على 4 نشيطين نجد امرأة واحدة مقابل 3 رجال. ولا تتوفر مؤشرات على تراجع لهذه الوضعية، بل إن التوقعات الرسمية تؤكد أن معدل نشاط النساء لن يتجاوز 26% سنة 2019. وتتوزع نسبة مشاركة المرأة المفصلة حسب نوع الخط حسب الاحصاء الرسمي لسنة 2004 كما يلي:

- 32% في قطاع الفلاحة والصيد البحري
- 43% في قطاع الصناعة المعملية
- 51% في التعليم الابتدائي
- 48% في التعليم الثانوي
- 40% في التعليم العالي
- 42% في قطاع المهن الطبية
- 72% في قطاع الصيدلة
- 31% في قطاع المحاماة
- 27% في قطاع القضاء
- 21% في القطاع العمومي (الإدارة)

وحسب احصائيات الكريديف لسنة 2002، فإن الفارق التمييزي في الأجر لفائدة الرجال قد ارتفع من 11.2% سنة 1980 إلى 15.3% سنة 1999. أما النتائج المباشرة للخضوع لإملاءات الدوائر الرأسمالية العالمية (البنك الدولي وصندوق النقد الدولي.. الخ) فهي تدفع بالنساء كل يوم أكثر فأكثر إلى العمل في القطاعات الأكثر هشاشة وإلى عبودية المناولة وجحيم الطرد التعسفي والبطالة التي تضاعفت نسبتها لدى النساء بينما ظلت تقريبا على حالها فيما يتعلق بالرجال من 11% سنة 1984 إلى 21% سنة 1989 بالنسبة للنساء ومن 13.7% إلى 13.9% للرجال. ومن جهة أخرى فإن الدولة التونسية لم تصادق لحد التاريخ على اتفاقية منظمة العمل الدولية عدد 2000/183 المتعلقة بحماية الأمومة (تمديد عطلة الأمومة إلى 14 أسبوع ومنح الحامل عطلة ما قبل الوضع والأب غير منرجة في قانون الشغل وقانون توظيف العمومية ومدتها في القطاع الخاص نصف المدة الممنوحة في القطاع العام (شهر مقابل شهرين)



بينهما، ومسألة عدم التساوي في التدرج في المسؤوليات بحصرها في الرجال بدعوى "عدم قدرة المرأة على التسيير"، يضاف لكل ذلك تمزق المرأة العاملة خاصة الأم، بين المنزل والأطفال والشغل نظرا لانعدام العدد الضروري من دور الحضانة.. إلى غير ذلك من المشاكل التي تتخبط فيها المرأة العاملة، الموصوفة بـ"المترفهة" من طرف الاسلاميين.

ومن المفارقات الغربية، أن عدم التكافؤ في فرص الشغل بين الرجل والمرأة، لا يمثل ميزة خاصة لمجتمعنا. بل إنه مستفحل أيضا في المجتمعات الغربية، "موطن" حضارة الكفار"، ومصدر البلاء كله في الدعوة إلى تحرير المرأة" حسب رأي الاسلاميين. فقد انتهى "البرلمان الاوروبي" سنة 1984 من وضع تقرير هام عن "وضع المرأة في أوروبا الغربية" تبيّن منه أن النساء الأوروبيات مازلن مظلومات...

يقول التقرير الذي استغرق وضعه سنتين ونصف، أن:

"نسبة النساء العاطلات عن العمل في أوروبا الغربية يفوق أربعة أضعاف نسبة الرجال العاطلين عن العمل. وأن أجور النساء عامة مازلت أقل من أجور الرجال. ولا تزال وظائف عديدة في الحياة العامة والأعمال التجارية تكاد تكون محصورة بالرجال. فنسبة الصحافيات الألمانيات لا تتجاوز الـ17% من مجموع الصحافيين، وبين أساتذة الجامعات في فرنسا وانجلترا، لا تتجاوز نسبة "الاستاذات" الـ8%.

وباستثناء تاتشر وسيمون فييل، لا يوجد في الحكومات الأوروبية أكثر من 16 وزيرة مقابل 187 وزيرا.

وبالرغم من ان نسبة النساء في أوروبا أعلى من الرجال بين السكان، فإن عدد النائبات الفرنسيات مثلا، لا يتجاوز الـ14% في المجلس<sup>(101)</sup>.

تلك هي المفارقة الأولى التي تسقط إحدى الركائز الأساسية للاسلاميين، ثم تأتي بعدها مفارقة أغرب، وهي أن "الغرب" موطن الكفر ومصدر البلاء يعرف هو أيضا، تيارا يمينيا متطرفا، يدعو دعوة مطابقة طبق الأصل لدعوة الاسلاميين منع المرأة من العمل وإرجاعها إلى البيت، بحجة تأجيحها لسعير البطالة.

فهل تحوّل اسلاميوننا إلى "أتباع" للغرب" الممجوج"، "الكافر"؟ أم هل أن التيارات الرجعية تلتقي في المواقف رغم غطاء "الخصوصيات الحضارية"، و"العداءات" و"المواجهات" الدينية/ السياسية، الموهومة؟؟..

نواصل مع تقرير البرلمان الاوروبي فنجده يقترح:

"سنّ قوانين جديدة لحماية حقوق المرأة وتعزيز دورها في الحياة العامة والخاصة. (كما يلاحظ) أن هناك اتجاها قويا في أوروبا يدعو المرأة إلى العودة إلى المنزل والاهتمام بالأعمال المنزلية وتربية الأطفال، بدلا من المضاربة على الرجال، لأن ذلك يحلّ مشكلة البطالة في أوروبا، ويعيد لأوروبا التدهور الذي يهدّدها من جراء تناقص السكان الذي أدى إليه تحرير المرأة وإيثارها للعمل بدلا من انتاج وتربية الاطفال.

اللجنة واضعة التقرير تقترح مقاومة هذا التيار الذي يهدّد المرأة في كل ما حقّته حتى الآن من مكاسب"<sup>(102)</sup>.

ذلك هو إذن واقع المرأة العاملة في مجتمعنا، وفي "مجتمع الكفر والتحلّل"، الذي يمكن مشاهدته بالعين المجردة، دون حاجة لأيّ مجهر، ولو كان "مجهرًا إسلاميًا"!! وهو الواقع الذي يدحض بكل قوة "حجة" الاسلاميين المنهافتة حول تسبّب شغل المرأة في البطالة.

ولكن الاسلاميين سيتشبّهون رغم كل شيء برفضهم القطعي لعمل المرأة، ولن تصمد أمام موقفهم حتى تلك المحاولات "الاجتهادية"، "الطريفة"، التي تعمل يائسة على اقامة التوازن بين مقدماتهم المحورية، وبين "ضرورات العصر"، فنقترح مثلا - احتراماً لمبدأ منع الاختلاط وفصل المجتمع إلى مجتمعين - "السماح" للمرأة بالاشتغال، ولكن.. في ميادين ومؤسسات خاصة بالنساء...!! فيصبح لدينا وفق هذا "الاجتهاد" "الجبار" بنوك تؤمّمها النساء فحسب، ومغازات تؤمّمها النساء فقط، ومستشفيات تؤمّمها النساء فحسب، وأسواق وربما طرققات... الخ...!!

ولكن حتى هذا المقترح الذي يحاول "المحافظة على الشكليات"، لا يجد آذانا صاغية لدى الاسلاميين "الأرتودكسيين" الذين يرفضونه على أساس أنه "طريق غير مأمون"، في ظل "المغريات" و"الشُرور" السائدة!!

يقول الشيخ عبد الرحمان البرّاك:

"أما عمل المرأة في الميادين الخاصة بالنساء، فهذا لا يردّ عليه كما يردّ على عملها مع الرجال. إلا أنني أرى أنه مع ضعف العلم والايمان،

\* تنبؤا المرأة في العالم موقع الضحية الأولى لهجمة العولمة الرأسمالية المتوحشة حيث تمثل النساء الكبرى من العمال المسرحين في مواطن شغلهم، كما تمثلن ما بين 60% إلى 70% من فقراء العالم ويشكلن ثلاثة أرباع الأميين فيه.

كثرت المغريات والشُرور، مع أن عملها حتى في الميادين الخاصة بها لا يخلو من بعض السلبيات. لهذا لا أركي حتى الميادين الخاصة. ولا غضاضة إذا امتنعت المسلمة أو امتنع المسلم حفاظا على حرمانه من أن تشارك ابنته أو زوجته في شيء من هذه الأعمال، لأن الطريق إليها غير مأمون" (103).

توالت إذن "حجج" و"مبررات" الاسلاميين لسحب حق المرأة في العمل، لتنتقل من "حجة" "الفوارق الفطرية"، الموضوعية "بهدي إلهي" إلى "حجة" "الانهيار الأخلاقي" الناتج "ضرورة" عن الاختلاط، إلى "حجة" "تفاهم البطالة".

ونحن لا نظفر بتركيز وتشدّد وهجوم ضدّ حقّ من حقوق المرأة، أعنف مما يقوم به الاسلاميون ضد حقها في العمل، وفي درجة قريبة منه، ضد حقها في التعليم. وليس هناك من تفسير لذلك، سوى أن سحب هذين الحقين من المرأة بصورة خاصة، هو الشرط الضامن لتحقيق مقدماتهم المحورية.

فالتعليم -مثلما رأينا- يشكّل مفتاح تحرّر المرأة الفكري، الذي يمكنها من كسب شخصية متميزة بمعرفتها، وواعية بذاتيتها وانسانيتها. بينما يشكّل عملها مفتاح تحررها الاقتصادي الذي يمكنها من بناء حياتها المستقلة. لذلك، ووعيا من الاسلاميين بخطورة تجمّع هذين "السلاحين" مع بعض بين يدي المرأة، نجدهم يعدون العدة لتحطيم هذه الامكانية وكسر حلقة الترابط بين التعليم الذي تتلقاه المرأة حاليا، وبين العمل... وذلك... في انتظار "قيام حكم الشريعة"، وإرجاع الأمور إلى نصابها... !

يقول السيد لطفی الصبّاغ:

"وينبغي أن نقنع بناتنا - لنحوّل بينهنّ وبين مخاطر الاختلاط في العمل - بأنه ليس من الضروري أن يستتبع تعلم المرأة أن تعمل خارج المنزل" (104).

ثمّ إنّ الاسلاميين، واعون تمام الوعي بأن توفّر حق الشغل للمرأة سيؤدي حتما إلى نسف مرتكزات الهيمنة التي يسعون إلى تسليطها عليها، وإلى نسف البعد/ المجال الذي يعملون على ابقائها فيه: مجال الجسد/ المتعة/ الجنس. ولذلك فنحن نجدهم يتحرّقون غيظا، ويلومون صاحب الادارة، صاحب المصنع... (لا يهمهم أنه في موقع المؤجّر أي المُستغلّ) بصفته رجلا، لقبوله تشغيل المرأة في مؤسسته !

نعود لمجلة الاسلاميين "المعرفة" حيث نجد:

"ثمّ أو لم يساعد الرجل نفسه المرأة والفتاة بالخصوص على أن تتبوأ المكاتة العالية من التبرج والعري والتدلّل الرخيص، والثورة على تقاليد العائلة وطاعة الزوج بالخصوص، عندما فتح لها مكتبه وإدارته ومصنعه؟"<sup>(105)</sup>.

إن الاسلاميين الذين لا يعيرون أية أهمية لقانون الربح، لا يهتمهم كذلك فهم "الحكمة" من وراء تشغيل النساء، ولا يرون في ذلك إلا "مساعدة" الرجل للمرأة" على "مزاحمته والاستعلاء عليه"، أي على خرق إحدى مقدماتهم المحورية، مقدمة المرأة/ اللعنة، المرأة الدونية مطلقاً، التي ستمكّن - عن طريق الشغل- من "الثورة على تقاليد العائلة وطاعة الزوج بالخصوص". أي من الوقوف وقفة النذّ للنذّ أمام الجنس "المتفوق" بقرار إلهي" (حسب زعمهم): الرجل. ذلك هو، بالضبط، الخطر الذي يسعى الاسلاميون إلى تطويقه بسحب حقّ الشغل من المرأة.

فحسب مجلتهم "المعرفة" لا يمكن ولا يجوز مطلقاً اشتغال المرأة لـ:

"أنّ الكثير من الأعمال تعطي المرأة ولاية أو شبه ولاية على الرجال، ونحن نعلم أنّ القوامة لا تكون إلا على العاجز أو القاصر أو الضعيف... والمرأة ضعيفة عاجزة، لذلك كان للرجل القوامة التامة في جميع الشؤون العامة. وخصّه المولى عزّ وجلّ بالنبوة والرسالة والخلافة والإمامة والجهاد والإذنان والخطبة وما إلى ذلك. وفرض طاعته على المرأة، ولم يفرض طاعتها عليه. وقد قال صلى الله عليه وسلم: "لن يفلح قوم ولّوا أمرهم امرأة"<sup>(106)</sup>.

فما لا يقبله الاسلاميون البتّة، هو إذن، أنّ تتبوأ المرأة عن طريق الشغل مرتبة أرفع أو مساوية أو حتى قريبة من مرتبة الرجل. تجعلها تقف حجرة عثرة أمام إرادتهم إخضاعها الكلي لسيطرتهم، وتمكّنها من "الثورة على تقاليد العائلة وطاعة الزوج بالخصوص".

وتقاليد العائلة التي "يرتعد" الاسلاميون "خوفاً" على "ضياعها" هي كما رأينا "حقّ" الرجل في تعدّد الزوجات، "حقّ" الرجل في ضرب الزوجة (الأخت، البنت...)، حصر "حقّ" الطلاق في الرجل، "حقّ" الرجل المضاعف في الميراث... الخ، في حين لا تعني "طاعة الزوج" سوى قبول المرأة بكل هذه الانتهاكات لانسانيتها.

وعلى هذا الأساس، يتبين لنا أنّ كل "الحجج" التي يقدّمها الاسلاميون لسحب حق الشغل من المرأة، تدور في الأساس حول محوري: المرأة/ اللعنة/ الدونية، والمرأة / اللذة/ المتعة.

المحورين اللذين سنتسهما استقلالية المرأة الاقتصادية المتحققة عن طريق العمل، وذلك بنسف وتقجير البعدين/ السجين، المحدّدين لها سلفا لضمانها (المحوران): بعد/ مجال البيت، المكمل والاطار للبعد/ المجال الثاني: المرأة / الجسد/ اللذة.

"فاشغال المرأة بالأعمال العامة بهذه الشاكلة" - مثلما يؤكد الاسلاميون في مجلة "المعرفة" - "لا تقرّه آداب الاسلام وتقاليده لأنه يستدعي من المرأة خروجها لغير ضرورة أو داع شرعي، ويدفع بها بعيدا عن البيت، إلى الشارع والميادين والمنديات"<sup>(107)</sup>.

كما أنّ:

"الإسلام لم يطالب المرأة بالعمل خارج البيت... ولن يستقيم أمر المرأة المسلمة الآن، إلا إذا التزمت بكتاب ربّها وأمنت بأن مكانها الذي لا يزاحمها فيه أحد هو البيت. ونحن نعرف أن دعاة تحرير المرأة وعملاء الفكر المضاد قد كرّهُوا هذه الكلمة (البيت) عند النساء المسلمات، وجعلوها تقع من مسامعها موقع الرعد أو القنبلة، ونجحوا في هذا إلى حدّ بعيد فهجرت المرأة بيتها وأهملت رعاية أبنائها وزوجها ونفسها، وخرجت إلى معترك الحياة بعذر، وبغير عذر، وحملت نفسها بما أعفاها منه الاسلام والواقع أيضا"<sup>(108)</sup>.

لذلك، وانطلاقا من كل ما تقدّم، ستمثّل إرادة انهاء اشتغال المرأة، وارجاعها إلى مكانها "الطبيعي" و"المناسب": البيت، المهمة المحورية في برنامج الاسلاميين المستقبلي تجاه المرأة، ولو كان مقابل ذلك شل نصف المجتمع عن المساهمة في عملية الانتاج.



VII - العمل السياسي:

هل من حقّ المرأة، المشاركة في الحياة السياسية لمجتمعها؟ سؤال يجد مشروعية طرحه، وبكل إلحاح، في ظرف يشهد حركية اجتماعية عميقة لتوسيع مجال القول والفعل السياسيين، وفي ظرف يشهد بصورة خاصة انخراطا مطردًا، ومساهمة متنامية للمرأة في هذه الحركية الاجتماعية العامة.

اجابة الاسلاميين المتنزلة بالتحديد في هذا الظرف بالذات هي طبعاً: لا !! ورغم أهمية التوقيت التاريخي / السياسي، لهذه الاجابة، الذي أردنا لفت النظر إليه - فلا يجب أن يُفهم من ذلك أن موقف الاسلاميين مرحلي أو ظرفي! فعلى العكس من ذلك، يتشكّل رفضهم القطعي لكل مشاركة محتملة للمرأة في تحديد تضاريس النظام السياسي للمجتمع، كقاعدة مطلقة وثابتة في نظام تفكيرهم. وهم بموقفهم هذا، منسجمون أتمّ الأنسجام مع مقدماتهم المحورية الثلاث.

نقطة الارتكاز الأساسية، التي سيعتمدها المسلمون - مرّة أخرى ! - لسحب حقّ العمل السياسي من المرأة، هي "حجة" الفوارق الفطرية" الموضوعية - حسب زعمهم - ما قبلها بـ "وحي" و"هدى" "إلهي".

ووفق نفس "المنهجية" المتبعة فيما سبق من المسائل، ستلعب هذه "الحجة" دورها المطلوب، المتمثّل في تكريس الإقصاء العنصري للمرأة في قضية الحال، على غرار ما حصل لها مع حقّ التعليم، وحقّ الشغل... الخ وهذا الإقصاء محكوم بمقدمة/المرأة/ اللعنة، المرأة/ الخطيئة، التي لا يمكنها البتّة - باعتبارها جنسا دونيا مطلقا وانطولوجيا ("بالفطرة") - امتلاك حق ممارسة نشاط أو مسؤولية سياسية. إنّه أمر مستحيل، لأنّ امتلاك المرأة هذا الحق، سيضعها في موقع متقارب، أو متساو، أو... متفوق... على الرجل، في حين أن هذا الأخير، هو "المعدّ" لوحده "فطريا" - "بوحى" و"هدى" "إلهي" - لكي يكون الجنس "المتفوق"، "المسيّر" و"الحاكم" و"القائد السياسي".

تلك هي نقطة الارتكاز التي يتمّ بمقتضاها، سحب صفة المواطنة عن المرأة، كنتيجة مباشرة لتجربتها من كافة حقوقها السياسية، ابتداء من حقّ الترشح والانتخاب، مروراً بحقّ التمثيل النيابي في المؤسسات، وانتهاء بحقّ رئاسة الدولة، وذلك يعني بصورة ملموسة، أن المرأة ستُمنع من امكانية التعبير - كمواطنة - عن موقفها من توجّهات واختيارات المجتمع الذي تنتمي إليه، وأن حقّ التفكير والممارسة السياسية سيبقى من مشمولات الرجل فحسب.



المدخل العام لسحب حقوق المرأة السياسية، قائم إذن على مبدأ "الفوارق الفطرية" الذي يحدّد لكل من الذكر والأنثى "الوظيفة" "المناسبة" له. وذلك ما يؤكد، ويركز عليه الاسلاميون على صفحات مجلّتهم: "المعرفة" حيث نجد

"عهد الله لكل مخلوق وظيفة يقوم بها حسب الدائرة التي يوجد بها، بهديه وبوحي منه.. فتباين تكوين الرجل عن تكوين المرأة، فوهب الرجل قوة وطاقة تفوق في بدنه وفكره بكثير طاقة المرأة. فتراه في ساحة الوعى لا يبالي بروحه في سبيل مبدأ يؤمن به.. وفي مختلف مجالات الحياة يبذل طاقته، وفي مجالات السياسة أيضا يخطّط ويرسم المناهج ويقود الأمم"<sup>(109)</sup>.

ثمّ، ومباشرة إثر بلورة الاسلاميين لهذا المدخل العام لموقفهم، سنجدهم يخطون الخطوات التالية، وذلك بضرب مقومات وأسس مشاركة المرأة في الحياة السياسية، نقطة، نقطة. أما مسألة الصدارة التي يفتتحون بها عملية اقضاء المرأة سياسيا، فهي ضرب حقها في الترشح أو حتى في المشاركة أصلا في عملية الانتخابات. وفي هذا المعنى، وضمن الحملة المنظمة محليا وعربيا خلال صائفة 1985 من طرف الاسلاميين ضدّ حقوق المرأة- أصدرت لجنة دينية كويتية فتوى شرعية محكمة، حوصلت بها مقررات موقف الاسلاميين في هذه القضية. وقد علل الشيخ حسين عبد الرحمان، رئيس لجنة الفتوى (المذكورة أعلاه) عن حقوق المرأة السياسية، رفض اللجنة إقرار حق المرأة في الانتخاب والترشح لأية مسؤولية كانت، على أساس أن:

"طبيعة عملية الانتخاب تناسب ما عليه الرجال من قدرة وخبرة واستعداد فطري، ذلك أنها اسهام في عملية التولية للأمور العامة واختيار من تناط بهم، ومزاولة ذلك تتطلب خبرة ومخالطة ومعرفة تامة بمن يُعهد إليهم بهذه الأعباء الثقيلة والمسؤوليات الجسام. والرجال أقدر على ذلك وأولى بالنهوض بهذه المسؤولية، ومن ثمّ، فهُم المنوط بهم تحمّل المسؤولية وتحميلها أهلها.."<sup>(110)</sup>.

فما يبرّر، ويحتّم سحب حقّ المرأة في الترشح وفي الانتخاب، متمثّل في "قصورها" و"عدم استعدادها" "الفطري" لتحمل أعباء هذه "المهمة" الصعبة.. وعكس تلك الخصائص "الفطرية" - دوما- هو ما يجعل ذلك "متناسبا" مع "استعدادات" الرجل.. ونحن هنا في صلب مقدمة المرأة/ اللعنة/ الخطيئة، الدونية مطلقا. فما لا يقبله الاسلاميون بالضبط، هو أن يقع القدح -عبر مشاركة المرأة في العملية الانتخابية- في قاعدة وقانون التفوق، المجسّم في

مبدأ قوامة الرجل. هذه القوامة المحددة بكل دقة من طرف اسلامينا على صفحات "المعرفة" بأنها:

"... لا تكون الا على العاجز أو القاصر أو الضعيف. والمرأة ضعيفة عاجزة، لذلك كان للرجل القوامة التامة في جميع الشؤون العامة، وخصه المولى عزّ وجلّ بالنبوة والرسالة والخلافة والجهاد والآذان والخطبة وما إلى ذلك، وفرض طاعته على المرأة، ولم يفرض طاعتها عليه. وقد قال صلعم: "لن يفلح قوم ولّوا أمرهم امرأة"<sup>(111)</sup>.

فالمبدأ الأول ابن، الواجب حمايته من الخرق، هو مبدأ قوامة الرجل على المرأة، الذي تضمن ديمومته بغطاء "القطرة" الساحب ممارسة حقي الترشح والانتخاب من المرأة. والمبدأ الثاني الواجب أيضا حمايته من الخرق، هو مبدأ "الولاية العامة". الذي يستلزم كذلك منع المرأة من ممارسة أي حق من الحقوق السياسية مثل الترشح والانتخاب أو العضوية في مجلس نيابي، لأن مجمل هذه العمليات مندرجة ضمن مبدأ "الولاية العامة"، ولا ولاية إلا... للرجال.

فـ"عضوية مجلس الأمة ولاية عامة لما فيها من سنّ القوانين، ومحاسبة السلطة التنفيذية، وما إلى ذلك من المهام المعروفة للسلطة التشريعية"<sup>(112)</sup>.

كما أن عملية الانتخاب هي أيضا "ولاية عامة"، وهي بالتالي محظورة عن المرأة لأنها: (عملية الانتخاب):

"مشورة تتعلق بذات الشخص من حيث عدالته. وهذا النوع من المشورة يسميه الفقهاء: التزكية، وهي من مستلزمات أهلية الشهادة ونحوها من الولايات العامة. والصفات المطلوبة في من يقوم بالتزكية أقوى من الصفات المشترطة لأهلية الشهادة، وكلاهما من باب الولاية.

وفضلا عما هو مقرّر في شأن شهادة النساء تبعاً لمجالها وعلاقة موضوعها بميدان النشاط الطبيعي للمرأة أو عدمها، فإنه ليس كل من تجوز شهادته تجوز تزكيته كما يقول العتيبي وابن رشد من كبار المالكية، ولا ينبغي لأحد أن يزكي رجلا إلا رجل، قد رافقه في الأخذ والعطاء وسافر معه ورافقه.

أما صدور التزكية من النساء فيقول فيها الامام مالك في المدونة: "لا تجوز تزكية النساء في وجه من الوجوه، لا فيما تجوز فيه شهادتان ولا في غير ذلك، ولا يجوز للنساء أن يزكين النساء ولا الرجال، وليس للنساء من

التوكية قليل ولا كثير: "ويقول إمام الحرمين: "إن ما نعلمه قطعاً، أن النساء لا مدخل لهن في تختيار الامام وعقد الامامة، والنساء لازمات خدورهن، مفوضات أمورهن إلى الرجال القوامين عليهن" (113).

هكذا إن، "تُسوّى" مسألة المشاركة في الانتخابات وفي المجالس النيابية عن طريق حجة الفوارق الفطرية" الضامنة لمبدأ "القوامة" و"الولاية العامة" والخاضعة لمقدمة المرأة/ اللعنة/ الخطيئة. ثم ، وعلى إثر ذلك، سيضيف الاسلاميون "حجة" أخرى هي مبدأ منع الاختلاط الذي يقوم - كالعادة- بوظيفة مزدوجة، فهو يلعب دوره الاقصائي التأديبي للمرأة - كلعنة وخطيئة- بمنعها عن المشاركة في الحياة السياسية/ الاجتماعية، وبفصلها عن العالم الخارجي وحبسها في البيت، حماية له (المجتمع) من التدنس بأنامها. وهو يقوم من ناحية أخرى بوظيفته "المتعوية" الجنسية الخاضعة لمقدمة المرأة/ اللذة، المرأة/الجنس، فيحدّد لها - باعتبارها عورة ومتمعة - مجالاً واحداً هو البيت، ولا يجوز لها الخروج منه والافلات من قبضته "الايروسية"، عن طريق مشاركتها في أي شكل من أشكال العمل السياسي: انتخابات، اجتماعات عامة، مجالس... الخ..

فـ"الشريعة.. خصّت كلا من الرجال والنساء بأحكام معروفة، عُرف منها ومن قواعد الشريعة العامة بحسب الاستقراء في التطبيقات، أنّ كل ما كان قائماً على الاجتماع والظهور والمخالطة ولم تدع إليه ضرورة أو حاجة عامة غالبية، فإنه يختص به الرجال والجماعات.. فلم توجب الشريعة على النساء شيئاً من ذلك، بل خصّتهن بواجبات شرعية وأمور أخرى، أولى بطبيعتهن، من كلّ ما ميدانه الأسرة أو النطاق الخاص بالنساء" (114).

وبعد تجريد الاسلاميين المرأة من حقوقها السياسية من أسفل هرمها (حقّ الترشح، حق الانتخاب، عضوية المجالس النيابية..)، سنتدرّج "حججهم" الخاضعة لمقدمتي المرأة/ اللعنة، والمرأة/اللذة، إلى أعلى الهرم: أي رئاسة الدولة - الشرط الأساسي المحدّد لشغل هذه الوظيفة، هو بالنسبة للاسلاميين - وبكل وضوح- شرط الذكورة...

ويجد هذا الشرط / الحاجز القطعي، المشرع في وجه المرأة، قاعدته، في نظرية الاسلاميين التيقراطية للسلطة السياسية، فهذه النظرية تقتض، بل تشترط أن يرمز الحاكم، "أمير المؤمنين" "للشرعية الالهية" المقدسة، فهو الحاكم "السياسي" وهو "الحاكم" الروحي، الديني، هو صاحب الحل والعقد في

الأمر "الدنيوية"، وصاحب الحلّ والعقد في القضايا "الماورائية"، "قائد" "الأمة" سياسيا، و"إمامها" دينيا.

والمرأة "لا تصلح" - طبعاً لذلك"، باعتبار أن كل هذه "الخصائص" "المقدسة" مفقودة فيها "فطريا"، ومسحوبة منها من طرف الإسلاميين. فهي ترمز لللعنة والخطيئة الابدية، ولا يمكنها تبعاً ذلك أن "تتطاول" "على مشيئة الله.. (كذا!) وأن ترنو إلى تبوأ هذه "المراتب المقدسة" التي "حصّ الله بها - حسب زعم الاسلاميين - الرجل لوحده..

"للرجل القوامة التامة في جميع الشؤون العامة وخصه المولى عزّ وجلّ بالنبوة والرسالة، والخلافة والجهاد، والأذان، والخطبة وما إلى ذلك وفرض طاعته على المرأة ولم يفرض طاعتها عليه...".

ولن يكتفي الاسلاميون بمنع المرأة تولّي منصب رئاسة الدولة، بل سيُضيفون لذلك تولّي منصب القضاء، لأن القضاء كذلك حسب نظريتهم التيقراطية للسلطة السياسية، "ولاية عامة" ووظيفة "دينية" "مقدسة"، يشترط في القائم بها تبعاً لذلك أن يكون أيضاً ذكراً..

فـ"المرأة ممنوعة من تولي إمارة الدولة مهما أوتيت من راحة عقل، وذلك لأن الإمام الذي يتولى رئاسة الدولة لا بدّ أن يكون ذكراً. يقول ابن عابدين في تعليل ذلك: لأن النساء أمرن بالقرار في بيوتهنّ، فكان مبنّى حالهن على الستر.

ولا يجوز أن تقوم المرأة بالقضاء - وإن كان خبرها مقبولاً - لما تضمنته ولاية القضاء من معاني الولايات المعروفة عن النساء..

لا يجوز تقليد القضاء إلا من كملت فيه سبعة شروط: الذكورة، والبلوغ، والعقل، والحرية، والسلام، والعدالة، والسلامة في السمع والبصر. أما الذكورة فلأنّ المرأة تنقص عن كمال الولايات والشهادات. وكذلك فإن ولاية المرأة رئاسة الدولة أو القضاء، تتطلب منها أن تؤمّ الناس في الصلوات الخمس وفي صلاة الجماعة والعيدين. والمرأة لا تصلح لذلك". (115)

ومرة أخرى.. تذكّرنا هذه الفتاوي العنصرية، بمثيلاتها من مراسيم النازية والفاشية وجنوب أفريقيا والولايات المتحدة!! فقد كان السود الأمريكيون - حتى فترة غير بعيدة- محكوما عليهم بالاقتضاء السياسي لأنهم يحملون فطرياً بذرة "انقصور" و"الدونية" إزاء الأمريكي "الأبيض".

وبقي أصحاب الأرض الشرعيين في جنوب افريقيا طيلة قرون محرومين من ابداء رأيهم السياسي نظرا لنفس السبب العنصري، الذي يحصر ذلك "الحق"، عكسيا، في مغتصبي أرضهم، "المتفوقين" "بالفطرة": البيض.. ونفس هذه الاجراءات قننت ومورست من طرف الفاشية والهتلرية إزاء الأجناس المنعوتة "بالدونية". كما تشكلت "حجة" "القصور" و"عدم النضج" "الفطريين" كقاعدة أساسية لتعامل الطغمة الاستعمارية ووكلائها مع الشعوب والأمم المضطهدة- ومن ضمنها شعبنا- لتأبيد استعبادها ونهب خيراتها وتأمين ذلك بتجريدها من الحقوق السياسية المتداولة عندها هي.

لكن.. وكما فندت ولا تزال - نضالات الشعوب والأجناس المضطهدة، نظرية "التفوق" و"الدونية" العنصرية، فإن موقع المرأة في تاريخنا السياسي القريب والبعيد، تونسيا وعربيا، يأتي كذلك لينسف من الأساس "حجة" "الفوارق الفطرية" المزعومة بين الرجل والمرأة الحاكمة "بقصور" المرأة عن الفعل السياسي والتي يعتمدها الاسلاميون لتجريدها من حقوقها السياسية.

إن التاريخ العربي الغابر يخبرنا عن أسماء نساء أدارت دواليب الدولة وقادت الجيوش. وتاريخ تونس الموغل في القدم يذكر اسم امرأة أسست قرطاج، ورأس دولتها، واسم امرأة قادت حتى آخر لحظة جيوش دولتها ضد الغزاة الرومان، ثم انتحرت مع ابنائها تحت وقع الهزيمة، وهو يحفظ لنا اسم امرأة وحدت وقادت القبائل البربرية ضد العرب "الفاثحين" إلى أن ماتت في ساحة الوغى.

أما تاريخ تونس المعاصر، فهو حافل أيضا بنضال المرأة التونسية ضد المستعمر وبمشاركتها الفاعلة المتواصلة في كل الممارك السياسية/ الاجتماعية/ المصيرية لمجتمعنا لإقرار الديمقراطية والانعقاد الاجتماعي، وبمساهماتها المتميزة في حملات المساندة للشعب الفلسطيني (تل الزعتر، حرب لبنان، صبرا وشاتيلا...) وفي حملات التنديد بالعنوان- الامبريالي الصهيوني على شعبنا (حمام الشط) وعلى باقي الشعوب العربية..

ويشهد التاريخ السياسي العربي المعاصر من ناحيته، بالدور الفاعل الذي لعبته فيه المرأة العربية.

فهو يذكر بحروف من نار اسم المرأة الجزائرية (جميلة بوحيرد...) التي أدخلت الرعب في قلوب المستعمرين الفرنسيين، والتي لم تقدر أكثر وسائل التعذيب والتحقيق، وحشية - على إركاها. وهو يذكر بحروف من نار أسماء المرأة/ الفدائية الفلسطينية (دلال المغربي، ليلي خالد...) التي مارست

أرقى أشكال النضال السياسي: الكفاح المسلح، وأقضت مضاجع الصهاينة بعملياتها الفدائية البطولية.

ولكن .. كل ذلك لا يساوي شيئاً في ميدان الاسلاميين !! فكفة "ذكورتهم" و"رجولتهم" التي لم تفعل مقدار ذرة رمل مما فعلته هذه المرأة المناضلة - هي الراجحة أبدأ، وهي "المتفوقة" و"القوامة" دوما !!

ولعلّ "عزاء" المرأة الوحيد - إن صحّ التعبير - أنّ عملية تجريدها من حقوقها السياسية من طرف الاسلاميين، لن يكون من نصيبها لوحدها، فهي تشمل كذلك جزءاً لا بأس به من "جنس" الرجال الذين لا يوافقون نظرية الاسلاميين التيقراطية للسلطة القائمة - كما يقول راشد الغنوشي - على أنّ:

"أحد شرطي خلود الاسلام وبقاء أمته، هو أن الله قد تكفل بمنح الامة الاسلامية رجالاً أكفاء أقوياء يرثون الأنبياء، ويقومون بدور الخلافة في الأرض" (116)\*

سيشمل التجريد والاقصاء إذن، كلّ معارض، أو مشكك - ولو كان رجلاً - في أنّ اسلاميينا هم الناطقون الرسميون باسم الاله، وفي أنهم المتفردون في امتلاك "الحقيقة" وفي أنهم بالتالي أصحاب "الحق" "الشرعيين" "الوحيدين" في امتلاك السلطة السياسية وتنفيذ مهمة "وراثة الأنبياء" و"خلافة الله" حسب ما يزعمون.

ولكن "مصائب" المرأة "الجليل" في خضمّ هذا "العزاء العام"، هو أنّ عملية إقصاء الاسلاميين لها من الحياة السياسية، ستنتسم بقضاعة أكبر، لأنها لن تكون قائمة على قاعدة الاستبداد والتصفية والرفض لكل "مخالف" و"آخر"، سياسياً، - وهي شاملة هنا للجنسين - بل انها قائمة على أساس عنصري، تجاه المرأة كجنس بصورة مطلقة.

إنّ هدف الاسلاميين الأساسي من وراء هذا الاجراء الإقصائي الخاص الموجّه ضدّ المرأة تتمثل في تسهيل عملية إقامة المجتمع الأتوقراطي المغلق الذي ينوون إنجازة. فهذا الاجراء الخاص ضدّ المرأة، يضمن لهم جزئياً، تكبير وخلق نصف المجتمع سياسياً، الأمر الذي يمكنهم من التوجّه كلياً إلى نصفه الثاني لاختضاعه القسري لحكمهم القروسطي المطلق الذي لا يستمدّ شرعية وجوده من المجتمع، وانما يستمدّها من "شرعية" "تمثيل الله" و"خلافته في الأرض".

خاتمة

## مشروع إضطهاد المرأة كجزء من مشروع الاسلاميين الأتوقراطي العام:

إن أهم الاستنتاجات التي نبلغها في نهاية المطاف، بعد استعراضنا التفصيلي لمواقف الاسلاميين في كل المجالات المتصلة بقضية تحرر المرأة والمساواة بين الجنسين، تتحدّد، أساسا، في نقاط ثلاث:

1- إن جملة الاطروحات المدرجة أعلاه التي يدافع عنها الاسلاميون، تأتي لتؤكد بأن ما صرحت به قيادتهم في ندوة 6 جوان 1985، من مطالبة بالتراجع في مجلة الاحوال الشخصية، إنما هو مقدمة "مهذبة" تصبّ في اتجاه تكريس جملة تلك الاطروحات.

2- إن تراجع وصمت الاسلاميين إثر الحملة المضادة التي شنت ضدهم بعد ندوة 6 جوان 1985، لا يعدو أن يكون تراجعا شكليا إثر عملية "جسّ النبض"، وذلك انتظارا وتحينا "لفرصة الملائمة"، لتحقيق برنامجهم بحذافيره، والانقضاض النهائي والمكشوف على هامش الحريات المتوفرة حاليا للمرأة.

3- إن نزعة الاسلاميين الاحتقارية و"التشيعينية" للمرأة هي القاعدة الثابتة المحددة لآليات نظام تفكيرهم. ورغم المراوغات والكلمات المعسولة التي يطلقونها نحوها - تحت ضغط ردود الفعل الحازمة ضدهم- فإنّ العدوانية العنصرية المسعورة من ناحية، والنهم الجنسي المرضي من ناحية أخرى، هما شكلا تعاملهم القاران معها.

وإضافة لذلك، فإن أطروحات الإسلاميين المذكورة، تبيّن أنّ دعوتهم قير المرأة في البيت، التي يقدمونها تارة كبديل "الأصالة" و"الهوية" "المتجذرة"، لواقع التمزق الحضاري، وتارة أخرى كبديل "أخلاقي نبيل" للأزمة الاخلاقية المستفحلة، - لا تعدو في الحقيقة عن أن تكون دعوة خارجة عن سيرورة التاريخ. فهي ليست فقط دعوة فاقدة لمقومات البديل الحقيقية، نظرا لعزلها ظاهرة أزمة الانتماء وأزمة العائلة وأزمة المجتمع وأزمة الأخلاق.. عن قاعدتها الموضوعية، بل ولأنها كذلك مكوّن أساسي من مكونات هذا الواقع المتأزم، ولأن أصحابها ليسوا سوى فريق الاحتياط الاكثر ظلمة، المرشحين



أنفسهم "بامتياز" لتأدية مهمة تأبيد الأسس المادية الملموسة لأزمته العامة عن طريق غطاء حكم "الشريعة"، و"المقدس".

أما السؤال الذي يطرح نفسه بكل حدة من خلال كل ما تقدم، فهو: بكم من قرن نحن متخلفون عن نهضة الأمم المتقدمة؟ وبكم من قرون سترتد بنا دعوة الاسلاميين هذه - لو تحققت - إلى الوراء؟؟

إن معالجة قضية تحرر المرأة وتحرر المجتمع من هذه الزاوية المحددة، يؤدي بنا إلى الاعتقاد الجازم بأن نعت موقف الاسلاميين من المرأة، بالرجعية، قاصر - لغوياً وحضارياً - عن أداء كل المعنى المطلوب منه !!

فنحن هنا، وجها لوجه مع أشباح من الماضي، متشبثين بإعادتنا - المستحيلة تاريخياً - إلزاماً إليه، وذلك عبر دعوتهم تكبيل المرأة وبالتالي/ وأيضاً، تكبيل المجتمع ككل ووضعها تحت كلال سلطة قروسطية "مقدسة" متعالية عن العلاقات الاجتماعية المعاشة. إن قطيعة الاسلاميين مع الواقع/ الحاضر الذي نحياه وهجرهم له، وترحالهم الأبدي في رحاب الماضي السحيق الذي مضى دون عودة، هو السبب الذي يجعلهم مفتقدين لأدوات التعامل الإيجابي مع الحاضر/ المستقبل، وهو ما يجعلهم يبلغون بدعوتهم المغرقة في السلفية، أعلى درجات الانتكاسية والارتداد اللاتاريخيين. فهم سيرا على درب أسلافهم من الفقهاء المترمّتين - لا يقوون على الاستفاقة من سباتهم العميق على مخدع "النصيّة"، ويفضلون ذلك النوم/ الموت، على التأقلم مع التطور التاريخي الحتمي للمجتمعات البشرية. ولهذا السبب تحمل السلفية في ذاتها، بذرة فشلها كمشروع/ "بديل"، لأنها فاقدة لكل ارتباط مع الحياة، ولأنها - كنمط فكري جامد متكلس - في مواجهة حتمية ومباشرة مع كل جديد، وفي رفض متواصل لكل ما من شأنه أن يواكب قانون الحياة الأبدي: "الحركة والتقدم. إن هذه الخاصية التي يشترك فيها مترمّتون كل العصور، خاصة الدعوة للجمود، وللماضي أي للموت، هي تلك التي وقف عليها رائد وشهيد حركة تحرر المرأة في بلادنا الطاهر الحداد، حين خاطب فقهاء عصره، قائلاً:

"إن عامة فقهاء الاسلام من سائر القرون، إلا ما شذ، يجنحون إلى العمل بأقوال من تقدمهم في العصر ولو بمنات السنين ويحكمون بأحكامهم مهما تباينت أحوال المجتمعات الاسلامية باختلاف العصور.

وهم يميلون في أخذ الأحكام إلى تفهّم ألفاظ النصوص وما تحتمل من معنى، أكثر بكثير ممّا يميلون إلى معرفة أوجه تطابق تلك النصوص على حاجات العصر وما تقتضيه مصلحة المجتمع الحاضر الذي يعيشون فيه.<sup>(117)</sup>

لكن.. وبعد انقضاء أكثر من خمسين سنة على دعوة الطاهر الحداد الحارة، للعيش في الحاضر، لا في الماضي، في الواقع، لا في "النص"، يخرج علينا "الفقهاء الجدد" بدعوتهم المقرّفة لسجن المرأة في البيت، وتصفية هامش المكاسب التي حققتها. فالمرأة - في وضعيتها الحالية، مرفوضة رفضاً قطعياً لأنها - حسب الإسلاميين "خارجة"، بممارستها المتحررة نسبياً (التعليم، الشغل... الخ) "عن آداب الإسلام"..

ف"هناك قطاعات كبيرة من النساء المسلمات، لم يستطعن الانفلات من مصائد الشيطان، فوقعن فريسة في برائثه، وابتعدن عن ادب الإسلام نتيجة استجابتهن للمغريات الحديثة"<sup>(118)</sup>

إنّ مشكل الإسلاميين وشغلهم الشاغل، متمثّل - حسب زعمهم - في أنّ المرأة المعاصرة قد "تمردت على الإسلام"، وفي أنّ التشريعات المتحررة إزاء المرأة (مثل مجلة الأحوال الشخصية رغم حدودها) تعتبر "انحرافاً عن توجيهات الإسلام". بينما يعتبرون هم أنه:

"ليس في يديّ أحد من البشر نهج أو نظام يعيد للمرأة كرامتها (!) فعلاً، إلا توجيهات الإسلام. ونحن غير راضين عن واقعنا، والسبب الانحرافات الكثيرة التي انحرّفنا بها عن الإسلام، وفي مقدمتها تمرد المرأة على الإسلام"<sup>(119)</sup>

إنّ هذا يعني أنّ أولويات "برنامج" الإسلاميين، متمثلة في العمل على إلغاء كل التشريعات "الوضعية" التي مكّنت المرأة من بعض الحقوق، وفي استبدالها بتطبيق أطروحاتهم المتخلفة التي استعرضناها فيما سبق، والمتمحورة أساساً حول إرجاع المرأة إلى سجن البيت المؤبد. انها إذن المهمة المركزية التي يسعى الإسلاميون إلى تحقيقها مستقبلاً. وهي شعارهم المركزي - حالياً - الذي لا يتركون مناسبة تمرّ، دون الدعوة الصريحة والمؤكدة إليه، وذلك على غرار ما أطنبت فيه مجلة "الاتجاه": "المعرفة" حيث نجد في هذا الصدد:

"فإنّ الله أيها الإخوة المسلمون في وطننا وديننا وأعراضنا. إنّ الأمر في النهاية لنا، فلنختر لأنفسنا ما يليق بشرفنا وعزتنا، ولنكن كما يريد الله

ورسوله. فلنحسن تربية ابنائنا، ولنعدّ نساءنا وبناتنا وأخواتنا إلى البيوت، حتى لا نعرض شرفنا للتلوث، وكرامتنا للابتذال وأمتنا للتحلل والدمار»<sup>(120)</sup>.

إن هذه الدعوة المعلنة صراحة، تعيدنا إلى استنتاجنا السابق حول التنافر الحتمي كقانون حاكم للعلاقة بين السلفية وبين متطلبات الواقع، وهي تؤدي بنا أيضا إلى استنتاج أهم وأخطر. فكما أن السلفية - كمنط تفكير ماضوي جامد - لا يمكنها إلا أن تتصادم مع كل ما هو جديد مبتكر، فتكون بمقتضى ذلك عدوة حتمية للعلم والعقل على المستوى المعرفي. فهي كذلك، بتحولها إلى مشروع سياسي/ اجتماعي، لا يمكنها إلا أن تتصادم مع كل ما يطمح له المجتمع من تقدم، ومع كل ما هو جوهر الانسان (رجلا وإمرأة)، أي ككائن اجتماعي متحرك في حيز علاقات اجتماعية ملموسة، لا ما ورائية، فتكون بمقتضى ذلك - في هذا المستوى - عدوة حتمية لطموحات الحرية والعدالة والمساواة.

إن هذه المنطقات تحكم على السلفية، كمشروع سياسي/ اجتماعي بأنها لا يمكن إلا أن تؤدي إلى إقامة مجتمع أوتوقراطي مغلق قائم على الاستبداد، وهي تسحب منها محاولة تقديم نفسها "كبديل" "لواقع الحيف والتفاوت والتعسف"، وتبرزها على حقيقتها: أي كمشروع استبدادي لخلق المجتمع وتكبير قواه الحية وإجبارها على "الطاعة" و"قبول الأمر الواقع".

يقول الشيخ عبد الفتاح مورو موضحا ذلك:

"مجتمعنا يتميز بالتمرد: تمرد الابن على الأب، والتلميذ على الأستاذ، والعامل على مؤجّره، والمرأة على الرجل، ولقد أصيبت العائلة بطاعون التحلل والمجتمع بالانحرام نتيجة تدهور الأخلاق العامة وعجز السلط على إيقاف هذا التيار"<sup>(121)</sup>.

على هذا الأساس، يتخذ موقف الاسلاميين من المرأة - المنزل في هذا الاطار العام المحدد - بعده وحجمه الحقيقيين. فإقصاء المرأة من الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وتقسيم الأوار والعمل الذي يسطرونه داخل المجتمع، وداخل العائلة، يؤدي بهذه الأخيرة إلى التشكل كنموذج مصغر للسلطة. الأوتوقراطية القائمة على نظرية الحق الالهي، وكخلفية قاعدية أساسية من الخلايا الموفرة لإفراز وقبول مبدأ الاستبداد، وإعادة انتاج الشروط الضرورية الضامنة لتواصل النظام التراتبي الطبقي القائم في ظل السلطة "المقدسة".

وإن كل ذلك يوضح كيف أن مشروع اضطهاد المرأة لا يمكنه أن ينفصل عن المشروع العام لاضطهاد المجتمع ككل. فالرجل الذي يبوّنه الاسلاميون مرتبة السيد إزاء المرأة، لن يكون أكثر من عبد داخل المجتمع. وذلك لأنّ "الغطاء" "المقدس" الذي يخول الاسلاميون بواسطته، له، اضطهاد زوجته أو أخته أو ابنته، هو نفس "الغطاء" الذي يعتمدونه للاستفراد بالسلطة، ووضعه (الرجل) أمام خيارين اثنين لا ثالث لهما: الخضوع، أو الاقصاء. وهكذا، تتصل حلقات الاضطهاد مع بعضها لكي نحصل في النهاية، على الوضعية التي وصفها قاسم أمين بكل دقة حين قال:

".. المرأة في رقّ الرجل، والرجل في رقّ الحاكم، فهو ظالم في بيته، مظلوم إذا خرج منه"<sup>(122)</sup>.

أما "الصيغ" و"الأساليب" التي سيتوخّاها اسلاميونا لتنفيذ "حكم الشريعة" على المرأة، فهي تأتي -اضافة لكل ما تقدّم- لكي تؤكد نهائيا ما ذكرناه سابقا من حتمية تنافر السلفية، كمشروع سياسي/ اجتماعي مع سيرورة المجتمع التاريخية، ومع طموحاته (برجاله ونسائه) في الانتعاق والحرية والمساواة. فالصيغة الوحيدة التي "يحلّ" بها الاسلاميون التناقض الحتمي بين تطلعات المجتمع نحو التحرر، وبين مشروعهم الاوتوقراطي العام القائم على "شرعية" امتلاك الحقيقة الالهية، وتمثيل الله في الأرض، ليست سوى الفرض القسري والارهاب المادي والمعنوي والاقصاء والتصفية. وهي كذلك نفس الصيغة، ونفس "المنهج" الذي يتوخاه الاسلاميون لتنفيذ مشروعهم الاضطهادي الخاص مع المرأة.

الشاهد المباشر والحيّ على ذلك هو ما تكابده المرأة الايرانية من بطش سلطة "آيات الله"، وما تلاقيه من قمع نتيجة رفضها الانصياع والخضوع لأحكامهم القروسطية.

لقد ذرف كهنة ايران - مثل اخوانهم في كل قطر- دموع التماسيح على وضعية المرأة "المهانة" في عهد الشاه، وأطلقوا الوعود الرنانة بإعادة "كرامتها" "المستباحة"، وحفظ "عفتها" من "التدنس"، وتمكينها من "حقوقها المشروعة" ومن "المساواة".

وقد ساهمت المرأة الايرانية، جنباً إلى جنب مع أخيها الرجل الايراني، في حركة الإطاحة بالشاه. فعرفت سجونته المظلمة، وتمرّست على النضال بين أقبيتها، وازدادت إصرارا على التضحية رغم تعذيب السافاك.

إلى أن رحل الشاه... وأعتلى الكهنة عرشه...

فماذا عن "الوعود"؟ وماذا كانت النتيجة؟

شمل "آيات الله" المرأة، بعطفهم "المقدس"، فأعادوا إليها "كرامتها"، بأن

أرجعوا إليها محتشد المنزل، وأمروها بأن لا تبارحه الا... للقبر.

وحفظوا "عفتها" من "التدنس"، بأن أزموا عليها ارتداء "التشادور" وحفظوا "عفتها"

من "التدنس"، بأن أزموا عليها ارتداء "التشادور" قسرا... وإلا اعتبرت عاهرة و...

ومكّنوها من "حقوقها المشروعة"، بأن سمحوا للرجل أن يجمع ما طاب

له من النساء وأن يطلق ما شاء ومتى شاء، وبأن "سمحوا" لها أن "تُضيف"

نفسها إلى حريم "سيدها" ولو كانت لا تتجاوز الثانية عشر من عمرها...

وحققوا لها، أخيراً، "المساواة" بأن سوّوا فعلاً بينها وبين الرجل،

بحشرهما سوياً داخل السجون للقضاء على تلك الملكية "البغيضة" التي يتحدث

عنها الشيخ عبد الفتاح مورو: "ملكة التمرد" على السلطة "المقدّسة"...

لقد حوصل كهنة إيران طريقةً وصيغةً تنفيذ مشروع اضطهاد المرأة

في اجابات أساسية ثلاثة:

الجواب الأول تمثّل في الرصاص، الذي جابهوا به نداء جماهير النساء

المتظاهرات، الرفضات للتشادور، والمطالبات بحقهن في المساواة والحرية.

الجواب الثاني تمثّل في السجون التي تجمع أكثر من "عشرة آلاف

إمرأة إيرانية، من بينهن الحوامل، ومن بينهن المسنات مثل مريم فيروز رئيسة

الاتحاد الديمقراطي للنساء الإيرانيات وعمرها 73 سنة. ومن بينهن طفلات لا

يتجاوز سنهن 15 سنة. وفي هذه السجون تتعرض المرأة للاهانة اللامحدودة،

للاغتصاب من طرف الحراس، للتعذيب من طرف الجلادين، لحق شعرهن،

لافتكاك أطفالهن الرضع والرمي بهم في دور البتامة حيث تقع "تربيتهم" على

الطريقة الإسلامية"<sup>(123)</sup>.

الجواب الثالث، تمثّل في الاعدام الذي حصد لحدّ الآن "1500 امرأة

إيرانية، رميا بالرصاص، أو شنقا أو تحت التعذيب"<sup>(124)</sup>.

إنّ هذه الوضعية الفظيعة التي تعيشها المرأة الإيرانية، حالياً، تلقي أضواء كاشفة

على نوعية الأساليب التي يعتمدها الإسلاميون - عند مسكهم - للسلطة - لتنفيذ

مشروعهم الاضطهادي مع المرأة. وهي حافز كبير لضرورة تكثّل كل قوى

الحرية والنقد في بلادنا لغلق المنافذ أمامها، والحيلولة دون امكانية حدوثها.

ومما يؤكد هذه الضرورة، أنّه فضلاً عن المثال الإيراني المباشر، فإن

اسلاميينا في تونس، لا يتحرّجون بالمرّة عن تأكيد عزمهم ونيّتهم الراسخة،

تُوخِّي نفس الأساليب البربرية المذكورة أعلاه التي اتبعتها "أخوانهم" الإيرانيون. فهم يُلَوِّحُونَ من الآن، بتهديداتهم السافرة ضد كل دعاة تحرر المرأة، ويعلنون بكل وضوح، أشكال "العقاب" التي يعتونها لهم.. حين توليهم السلطة...  
ورد في مجلة "الاتجاه": المعرفة بهذا الصدد:

"وليُعظّم الذين يستنكفون واللائي يستنكفن من هذا اللباس ("الزّي") أنهم جميعا إنما يعلنون الحرب على الله.

وليُعلم الذين يفُضِّلون السفرور، ويريدون هتك الأستار وإخراج النساء وإشاعة الاختلاط، ليُعلموا أنهم بهذا ظالمون "وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون"..<sup>(125)</sup>

إنها الحرب إذن..! ولكنها حرب من نوع خاص.  
فالاسلاميون يمتشقون سيف الله... بعد أن وازنوا بين أنفسهم وبينه. بين "حقيقتهم" و"حقيقته". وعلى هذا الأساس، يتحوّل الرافضون والرافضات للحجاب ولمنع الاختلاط ولقبر المرأة في البيت "يتحوّلون" -إذن من مخالفين لايدولوجيا الاسلاميين السياسية التيقوقراطية، والعنصرية إزاء المرأة، إلى أعداء الله...!  
وهو، بالطبع، الأمر الذي "يشرّع" للاسلاميين، إعلان الحرب "المقدسة" عليهم، و"الجهاد المقدس" ضدهم... أي تصفيتهم على الطريقة الإيرانية!!

وبعد هذا المقطع الأول/ الديباجة، نتعرف في بقية "البيان الحربي" الوارد في مجلة إسلاميينا "المعرفة"، على وصف دقيق "للمصير" الخاص، الذي ستلقاه - على أيديهم "لطاهرة" - كل امرأة رافضة للحجاب، ولـ"طاعة الله"، الذي يدعون "تمثيله":

"... وكلمة أخيرة، نلقيا لكل النساء اللاتي يسوؤهن مظهر الفتيات المتحجبات، ويكرهن طاعة الله ورضوانه.

فإنه حين يأتي ذلك اليوم الذي تسود فيه الفضيلة والعفاف، ويعمّ الحجاب الجامعات والمدارس والمؤسسات وكل المواقع، يومئذ لا تجد المتهتكات خرقة تَسْتُرُ عَوْرَاتِهِنَّ وتُوَارِي سَوَاتِهِنَّ، "يومئذ يودّ الذين كفروا وعصوا الرسول لو تسوى بهم الأرض ولا يكتمون الله حديثا"(النساء 42).<sup>(126)</sup>

وهنا... يسقط عن الاسلاميين أخطر، وأشرس أقنعتهم. فبعدما اكتشفنا - من خلال مبدأ تعدد الزوجات، والحجاب، ومنع الاختلاط - "الوحش الجنسي"، المتتكر في هيئة الشيخ "الورع"، الذي يقطر "تقوى" و"فضيلة"، فإننا نكتشف هنا وجها أكثر قبحا وسوادا، وجه الجلاذ الكامن داخل الكاهن.

إنّ إعلان هذه الطفرة البربرية - بكل وضوح، ومن الآن - عن مراميها، لمّا يؤكّد في المقام الاول، ضرورة يقظة المرأة التونسية، وحمية رصتها لصفوفها وتنظيمها لمواجهة هذا الخطر الداهم.

فوعيد الاسلاميين السافر، وتهديدهم الصريح، المعلنان ضدّ حق المرأة في الحياة، وضدّ دعاة تحرّرها، يحتمان الوعي بأنّ "الاغفاء المريح" على أرضية "المكاسب التاريخية المتحقّقة للمرأة التونسية"، لا يكفي لوحده للتقدم إلى الأمام بعجلة التاريخ. فهذا الأخير، وإن كان محكوما بقوانين موضوعية، ويتوجّهات تطويرية حتمية، فإنه لا يسير وفق خط مستقيم، أو بصورة عفوية. بل يحدث - (وذلك ما تبيّنه التجربة الايرانية، ونقض المحكمة الدستورية المصرية في صانفة 1985 لقانون المخول للمرأة حقّ الطلاق في صورة تزوّج زوجها من أخرى.. الخ) - أن يشهد حركات ارتدادية، كلما فقدت، وشلت، أو تراخت الارادة والفعل الواعيين لقوى التغيير. لذلك، فإن أي تراخ، أو تساهل في عملية المواجهة الحازمة لمثل دعوة الاسلاميين السلفية الرجعية، سواء باسم "الاطمننان" إلى "رسوخ" المكاسب المتحقّقة للمرأة"، أو باسم "التسامح" شكليّه: "المنافق" أو "حسن النية"، كل ذلك لن يفعل أكثر من فتح الأبواب على مصراعيها أمام هذه الدعوة/ الموت الزاحفة.

كما أنّ وعيد اسلاميينا في تونس وتهديداتهم المعلنة بتصفية حقوق المرأة، تأتي من ناحية أخرى، لتبيّن أنّ محاولتهم البروز في مظهر الحركة المتميّزة "باعتمادها" عن أخواتها من الحركات الاسلامية المشرقية (خاصة الايرانية..)- لا تصمد أمام الواقع.

فذلك الوعيد، وتلك التهديدات الصريحة، تكشف كيف أنّ آليات تفكير موحّدة، لا تنتج إلا أساليب وصيغ تعامل موحّدة. وفي قضية الحال، ينكشف كيف أنّ السلفية كنظام تفكير، لا يمكنها أن تتميز أو تتمايز عن بعضها. فبرغم اختلاف المجتمعات، وبرغم اختلاف التمدب، (شيعية/سنة)، تتوخّد السلفية حول أرضيتها الماضوية المترمّنة، وتتوحّد في عجزها عن ممارسة مقولاتها الماضوية عن طريق آخر، سوى طريق القمع والفرس القسري والتصفية.

وهكذا يتبّه الباحث عن "تميز" اسلاميينا في تونس، وعن "اعتدالهم"، دون أن يظفر بأثر ضئيل لذلك، إلا إذا ما سُمّي "اعتدالا" و"تميزا" عن ممارسات "آيات الله" المتوحشة مع المرأة، ما "يعدها" به اسلاميون:

"... حين يأتي ذلك اليوم الذي تسود فيه الفضيلة والعفاف، ويعمُّ الحجابُ الجامعات والمدارس والمؤسسات وكل المواقع، يؤمّنُ لا تجذُّ المُتهتَكَاتُ خرقَةَ تَسْتَرِ عَوْرَاتِهِنَّ وتَوَارِي سَوَاتِهِنَّ..."<sup>(127)</sup>.

إن كل ما تقدم يُؤكّد في الختام، بأن خطر الردة، لا يهدّد المرأة فحسب، بل هو مهدّد للمجتمع ككلّ، دون تمييز بين رجاله ونسائه.

وعلى هذا الأساس، فلننّ نتشكّل مواصلة المرأة التونسية السير على درب التحرّر، وتخطّي إمكانية الانتكاس اللاتاريخي إلى الوراء - كمهمّة متميزة ملقاة على عاتق المرأة في الدرجة الأولى، فإن ذلك لا ينفي أنها مهمة موحّدة تشترك فيها على قدم المساواة، مع أخيها الرجل، لدرء خطر الردة العام المهدّد لكل المجتمع، ولخلق الظروف الموضوعية التي تمكّن من اجتناب ايدولوجيا وممارسة التسلط والتفاوت والميز، ومن تحقيق انسانية الانسان.



## مراجع - مصادر - مقدمة الطبعة الثالثة

- 1- ندوة حول المرأة - هيئة 18 أكتوبر /ديسمبر 2006
- 2- مقالات - ج1- ط2- راشد الغنوشي - ص117
- 3- المرأة بين القرآن وواقع المسلمين - راشد الغنوشي ص72
- 4- ن-م-ص72
- 5- ن-م-ص83
- 6- ن-م-ص84
- 7- ن-م-ص75
- 8- ن-م-ص76
- 9- ن-م-ص77
- 10- ن-م-ص78
- 11- ن-م-ص78
- 12- ن-م-ص79
- 13- ن-م-ص118
- 14- ن-م-ص120
- 15- ن-م-ص120
- 16- ن-م-ص98
- 17- ن-م-ص93
- 18- ن-م-ص111
- 19- ن-م-ص104
- 20- ن-م-ص105
- 21- الصباح -1988/7/17- الغنوشي
- 22- المرأة بين القرآن.. ص104
- 23- ن-م-ص105
- 24- ن-م-ص110-111

## المصادر والمراجع:

### المدخل العام:

- 1) راشد الغنوشي. مجلة "حقائق" عدد54- 15 فيفري 1985.
- 2) عبد الوهاب الهنتاتي - "المعرفة" - عدد6 - سنة 1 - جوان 1973 - ص18.
- 3) عبد الرحمان البراك- "المسلمون" - عدد8 - 30 مارس 1985 - ص11.
- 4) عبد الله علوان - "إلى كل أب غيور يؤمن بالله" - ص24- 25.
- 5) محمد بن لطفى الصباغ - "تحريم الخلوة بالمرأة الأجنبية" طبعة المكتب الاسلامي 1980 - ص2.
- 6) راشد الغنوشي "المعرفة" - عدد7 - سنة 4 - 8ماي 1978 - ص8.
- 7) الحسين أبو فرحة - "المسلمون" - عدد29- أوت 1985 - ص2.
- 8) م-ل-الصباغ- مصدر سابق- ص2.
- 9) مصطفى السباعي - نفس المصدر السابق - ص11.
- 10) محمد صالح النيفر - "المعرفة" - عدد4- سنة 1 - 1973 - ص25-26.
- 11) عبد القادر سلامة - "المعرفة" - عدد4- سنة 1 - فيفري 1973.
- 12) راشد الغنوشي - "المعرفة" - عدد7 - سنة 4 - 8 ماي 1978 - ص8.
- 13) عبد اللطيف حمزة - "المسلمون" - عدد 16- 25 ماي 1985 - ص15.
- 14) ناجي محمد عجم - "المسلمون" - عدد17- 1 جوان 1985 - ص14.

### I- المساواة:

- 15) "الرأي" عدد 353- 27 ديسمبر 1985 - ص4.
- 16) راشد الغنوشي - "حقائق" عدد54- 15 فيفري 1985.
- 17) "الرأي" - عدد 353- 27 ديسمبر 1985 - ص4.
- 18) عبد المجيد النجار "من أسس المساواة بين المرأة والرجل في المفهوم الاسلامي" - "المعرفة" - عدد1- سنة 4- ماي 1977 - ص13.
- 19) نفس المصدر السابق.
- 20) "الرأي" - عدد 353- 27 ديسمبر 1985 - ص4.
- 21) نديمة عيسى أبو السعيد- "المعرفة" - عدد 7 - سنة 4 - 8 ماي 1978 - ص23.
- 22) وردة رابح - "المعرفة" - عدد 10 - سنة 4 - 1 أكتوبر 1978 - ص25.
- \* السيدة عصمت الدين كركر، حرم الهيلة، عضوة حاليا بالمكتب التنفيذي للاتحاد القومي النسائي التونسي.
- 23) عصمت الدين كركر - "الشروق" - 27 أوت 1985 - ص12.

- (24) عصمت الدين كركر - المصدر السابق.  
 (25) علي كمون - "المعرفة" - عدد9 - 1973 - ص43-44.  
 (26) علي كمون - المصدر السابق.  
 (27) عبد المجيد النجار - مصدر سابق (18)  
 (28) عبد المجيد النجار - مصدر سابق (18)  
 (29) عبد المجيد النجار - مصدر سابق (18)  
 (30) علي جبورة - جلال الدين بن عصمان - "المعرفة" - عدد4 - سنة 4 - ص32.

## II - الأسرة:

- 31) وردة رايح - "المعرفة" - عدد10 - سنة 4 - 1 أكتوبر 1978 - ص24.  
 32) وردة رايح - المصدر السابق.  
 33) أبو أحمد - "المعرفة" - عدد4 - سنة 3 - 1976 - ص15.  
 34) قاسم أمين - تحرير المرأة - طبعة دار المعارف - ص139.  
 35) وردة رايح - "المعرفة" - عدد10 - سنة 4 - 1 أكتوبر 1978 - ص25.  
 36) عصمت الدين كركر - "الشروق" الثلاثاء 27 أوت 1985 - ص12.  
 37) عصمت الدين كركر - المصدر السابق.  
 38) وردة رايح - "المعرفة" - عدد 10 - سنة 4 - 1 أكتوبر 1978 - ص25.  
 39) عصمت الدين كركر - المصدر السابق.  
 \* نذكر هنا بأن السيدة كركر هي أيضا عضوة في المكتب التنفيذي للاتحاد القومي النسائي التونسي".  
 (40) "المسلمون" - عدد 21 - 29 جوان 1985 - ص 13.  
 (41) محمد متولي شعراوي - "المسلمون" عدد21 - 29 جوان 1985 - ص10-11.  
 (42) الدكتور حسين هاشم - نفس المصدر السابق - ص11.  
 (43) الدكتورة إنشاد عز الدين - نفس المصدر السابق - ص11.  
 (44) الشيخ عبد الرحمان بن جبرين - نفس المصدر السابق - ص11.  
 (45) عباس محمود العقاد - "خلاصة اليومية والشذور" - طبعة دار الكتاب العربي - 1970 - ص37.  
 (46) "الرأي" - عدد 341 - 7 جوان 1985.  
 (47) أبو أحمد "المعرفة" - عدد 4 - سنة 3 - 1976 - ص15.  
 (48) قاسم أمين - تحرير المرأة - ص 153.  
 (49) الدكتورة إنشاد عز الدين - "المسلمون" عدد21 - 29 جوان 1985 - ص11.  
 (50) زينب الغزالي - "المعرفة" - عدد9 - 1973 - ص22-23.  
 (51) لينين - "تصوص حول الموقف من الدين" - دار الطليعة - 1978 - ص12.

### III - الاختلاط:

- (52) محمد بن لطفى الصباغ - "تحريم الخلوۃ بالمرأة الأجنبيّة" - طبعة المكتب الاسلامي 1980 - ص 8.  
(53) المصدر السابق - ص 10/9.  
(54) المصدر السابق - ص 10/9.  
(55) المصدر السابق - ص 10.  
(56) الشيخ محمد الشّماع - "المسلمون" عدد 31 - 7 سبتمبر 1985 - ص 14.  
(57) رشيد التليلى - "المعرفة" - عدد 7 - سنة 4 - 8 ماي 1978 - ص 9.  
(58) راشد الغنوشي - "المعرفة" - عدد 7 - سنة 4 ماي 1978 - ص 9.  
(59) محمد بن لطفى الصباغ - "تحريم الخلوۃ" .. ص 7.  
(60) رشيد التليلى - "المعرفة" - عدد 1 - سنة 4 ماي 1977 - ص 17.  
(61) عبد الوهاب الهنتاتي - "المعرفة" عدد 6 - سنة 1 - جوان 1973 - ص 20.  
(62) راشد الغنوشي - "المعرفة" - عدد 7 - سنة 4 - 8 ماي 1978 - ص 9.  
(63) صلاح الدين الجورشي - "الشروق" - 11 جوان 1985 - ص 5.  
(64) عباس محمود العقاد - خلاصة اليومية والشنور - طبعة دار الكتاب العربي 1970 - ص 81-82.  
(65) الدكتورة نوال السعداوي - "المرأة والجنس" - طبعة المؤسسة العربية للدراسات والنشر - 1980 - ص 210 - 211.  
(66) نفس المصدر السابق - ص 211 - 212.  
(67) نفس المصدر السابق - ص 212.

### IV - الحجاب :

- (68) "المعرفة" - عدد 10 - 15 جوان 1975 - ص 40-41.  
(69) محمد بن لطفى الصباغ - "تحريم الخلوۃ..." ص 14-15.  
(70) قاسم أمين - "تحرير المرأة" - ص 79-80.  
(71) نفس المصدر السابق.  
(72) عبد القادر سلامة - "المعرفة" - عدد 4 - سنة 1 - فيفري 1973.  
(73) المصدر السابق.  
(74) قاسم أمين - "تحرير المرأة" ص 87-88.  
(75) نفس المصدر السابق.  
(76) عبد الرحمان النجار "المسلمون" - عدد 29 - 24 أوت 1985 - ص 2.

### V - التعليم:

- (77) محمد بن لطفى الصباغ - "تحريم الخلوۃ..." - ص 19  
(78) علي حبورة وجلال الدين بن عصمان - "المعرفة" - عدد 4 - سنة 4 - ص 30-31.  
(79) حسن الغضبانى - "الموقف" عدد 43 - 9 مارس 1985.

- (80) الدكتور محمد العمادي - رئيس مجلس إدارة الصندوق العربي لمحو الأمية. وتعليم الكبار - "الصباح" - السبت 9 فيفري 1985 - ص 16.
- (81) "المرأة" - دورية "الاتحاد القومي النسائي التونسي" - عدد 47 - جويلية - أوت 1985.
- (82) الطاهر الحداد - "مرأتنا في الشريعة والمجتمع" - ص 125.
- (83) قاسم أمين - "تحرير المرأة" - ص 131.
- (84) قاسم أمين - "تحرير المرأة" - ص 130.
- (85) علي حبورة - جلال الدين بن عصمان - "المعرفة" - عدد 4 - سنة 4 - ص 30-31.

#### VI - العمل:

- (86) علي كمون - "المعرفة" - عدد 9 - 1973 - ص 43-44.
- (87) عبد المجيد النجار - "المعرفة" - عدد 1 - سنة 4 - ماي 1977 - ص 14.
- (88) وردة رايح - "المعرفة" - عدد 10 - سنة 4 - أكتوبر 1978 - ص 25.
- (89) الشيخ عبد الرحمان البراك - "المسلمون" - عدد 8 - 30 مارس 1985 - ص 11.
- (90) محمد بن لطفي الصباح - "تحرير الخلوّة" - ص 14.
- (91) علي حبورة - جلال الدين بن عصمان - "المعرفة" - عدد 4 - سنة 4 - ص 32.
- (92) المصدر السابق.
- (93) المصدر السابق.
- (94) الشيخ عبد الرحمان البراك - "المسلمون" - عدد 8 - 30 مارس 1985 - ص 11.
- (95) راشد الغنوشي - "موقع المرأة في الحركة الاسلامية" (نص مرقون).
- (96) عبد الوهاب الهنتاتي - "المعرفة" - عدد 6 - سنة 1 - جوان 1973 - ص 20.
- (97) علي حبورة - جلال الدين بن عصمان - "المعرفة" - عدد 4 - سنة 4 - ص 32.
- (98) "المرأة" دورية "الاتحاد القومي النسائي التونسي" - عدد 47 - جويلية/أوت 1985.
- (99) المصدر السابق - ص 20.
- (100) المصدر السابق - ص 20.
- (101) "الحوانث" - عدد 1427 - 9 مارس 1984.
- (102) المصدر السابق.
- (103) الشيخ عبد الرحمان البراك - "المسلمون" - عدد 8 - 30 مارس 1985 - ص 11.
- (104) محمد بن لطفي الصباح - "تحرير الخلوّة بالمرأة الأجنبية".
- (105) علي حبورة - جلال الدين بن عصمان - "المعرفة" - عدد 4 - سنة 4 - ص 32.
- (106) نفس المصدر السابق.
- (107) نفس المصدر السابق.
- (108) عبد العظيم المطعني - "المسلمون" - عدد 29 - 24 أوت 1985 - ص 2.

- (109) علي كئون- "المعرفة" - عدد9- 1973- ص43-44.
- (110) الشيخ حسين عبد الرحمان - فتوى وزارة الأوقاف الكويتية عن حقوق المرأة السياسية - "الصباح الأسبوعي" - 19 أوت 1985 - ص 11.
- (111) علي حيورة - جلال الدين بن عصمان - "المعرفة" - عدد4 - سنة 4 - ص32.
- (112) الشيخ حسين عبد الرحمان. "الصباح الأسبوعي" 19 أوت 1985 - ص 11.
- (113) المصدر السابق.
- (114) المصدر السابق.
- (115) دشعبان محمد اسماعيل - "المسلمون" - عدد13 - السبت 4 ماي 1985 - ص16.
- (116) راشد الغنوشي - "الحركة الاسلامية والتحديث".
- \* راجع في هذا الصدد ما أصدرناه بمجلة "أطروحات" عدد2- 1983 تحت عنوان "نظرية السلطة الدينية في الخطاب السلفي الإسلامي".
- VIII - الخاتمة:
- (117) الطاهر الحداد - إمرأتنا في الشريعة والمجتمع - ص72- 73.
- (118) د.الحسين أبو فرحة- "المسلمون"- عدد29- 24 أوت 1985- ص2.
- (119) د.عبد العزيز العظيم المطعني - "المسلمون"- عدد29- 24 أوت 1985- ص2.
- (120) علي حيورة - جلال الدين بن عصمان - "المعرفة" - عدد4- سنة4- ص32.
- (121) الشيخ عبد الفتاح مورو - "الرأي" - عدد292- 26 أكتوبر 1984 - ص14.
- (122) قاسم أمين - تحرير المرأة - ص112.
- (123) راجع مقال "في اليوم العالمي لحقوق الإنسان: المرأة الايرانية، هل هي ثورة الحشر؟" للطيفة لخضر - الجديد - 14 ديسمبر 1985 - ص12.
- (124) المصدر السابق.
- (125) محمد الهادي الزمزي - "المعرفة" - عدد3- سنة4.
- (126) المصدر السابق.
- (127) المصدر السابق.

|     |                    |
|-----|--------------------|
| 7   | تقديم              |
| 39  | توطئة              |
| 53  | I- المساواة        |
| 63  | II- الأسرة         |
| 81  | III- الاختلاط      |
| 91  | IV- الحجاب         |
| 99  | V- التعليم         |
| 107 | VI- العمل          |
| 123 | VII- العمل السياسي |
| 131 | خاتمة              |
| 141 | المراجع والمصادر   |



المطبعة المغربية للطباعة والنشر و الإصدار  
الهاتف : 70 837 471 - الفاكس : 70 837 263





لقد أفلح مؤلف هذا الكتاب، شكري لطيف، إلى حد كبير في رسم مشروع الإسلاميين لإضطهاد المرأة بدقة كبيرة من خلال استنطاقه لنصوصهم ونجح في هتّك حجب الخطاب الإسلامي وإظهار حقيقة شعار "تحرير" المرأة لديهم، هذا الشعار الذي يحفي نقيضه، تماما.

ولعلّ أهم ما يميز هذه الدراسة القيمة التي بين ايدينا هو تتبع صاحبها وإحاطته بمعظم ما كتبه الإسلاميون في تونس وفي عدد من البلدان العربية الاخرى حول قضية المرأة وإحالته القارئ على مصادره بدقّة، وهنا يكمن الفارق الجوهرى بين هذا العمل وكتابات الاسلاميين التي تستبله القارئ وتستغل جهله فتختلق تارة مقولات لتنسبها إلى بعض الخصوم وتعمد تارة إلى تشويه بعض المقولات الأخرى، دون الإشارة حتى إلى المصادر التي يزعم هؤلاء أنهم ينقلون عنها أو يناقشونها.